

الكتاب: شبهات وردود  
المؤلف: السيد سامي البدري  
الجزء: ٢  
الوفاة: معاصر  
المجموعة: من مصادر العقائد عند الشيعة الإمامية  
تحقيق:  
الطبعة: الثانية  
سنة الطبع: ١٤١٧ هـ /  
المطبعة:  
الناشر: نشر حبيب  
ردمك:  
ملاحظات:

شبهات وردود  
الحلقة الثانية  
الرد على الشبهات التي أثارها نشرة  
الشورى حول النص على الإمام علي (عليه السلام)  
السيد سامي البدري

شبهات وردود  
بقلم السيد سامي البدري  
الطبعة الثانية - ذي الحجة / ١٤١٧  
صف الحروف والإخراج الفني مؤسسة الإمام الجواد عليه السلام  
طبع في مطبعة باقري  
الناشر مؤلف  
٤٠٠ تومان

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام  
على محمد وآله الطاهرين.

الإهداء:  
إلى الباحثين عن الحقيقة...  
(الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه)...  
أهدي هذا الجهد المتواضع.

قال النبي (صلى الله عليه وآله):  
" أيها الناس إني تارك فيكم أمرين لن تضلوا إن  
اتبعتموهما: كتاب الله وعترتي أهل بيتي فلا تقدموهما  
فتهلكوا ولا تقصروا عنهما فتهلكوا ولا تعلموهم فإنهم  
أعلم منكم.

ثم قال: أتعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟  
قالوا: نعم.

فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه  
وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله ".  
المعجم الكبير للطبراني ج ٥ : ص ١٦٧

نقل فهرس المحتويات

(٧)

نقل فهرس المحتويات

(٨)

مقدمة الطبعة الثانية  
صدرت الطبعة الأولى من هذا الكتاب في رجب الأصب سنة  
١٤١٧ هـ. ق وتلقته الأوساط العلمية والثقافية بالرضا والقبول،  
وكانت قد انطوت على أخطاء طباعية استدركتها في هذه الطبعة مع  
إضافات وإعادة صياغة بعض المطالب مع إضافة فصل خاص  
رددت فيه على شبهات الدكتور الشرقاوي المنشورة في العدد  
الخامس من نشرة الشورى، أرجوا ان تنال رضا القارئ الكريم.  
المؤلف  
شوال / ١٤١٧ هـ. ق

مقدمة الكتاب

وبعد فهذه الحلقة الثانية من شبهات وردود وقد كرستها  
لشبهات أثارها نشرة الشورى حول النص على علي (عليه السلام)، وكانت  
أهم هذه الشبهات هي:  
انه لو كان هناك ثمة نص على علي (عليه السلام) لاحتج به علي (عليه السلام)  
نفسه!!

وانه لو كان هناك نص فان الصحابة أكبر من ان يتصور في  
حقهم انهم يخالفون النبي (صلى الله عليه وآله)!!  
وانه لو كان هناك نص فلماذا بايع علي (عليه السلام) الخلفاء الثلاثة  
برضاه!!

وقد عنيت هذه الحلقة بشكل خاص باحتجاج علي (عليه السلام)  
بحديث الغدير، وبإبراز شاهد لمخالفة الصحابة للنص تتفق عليه  
مصادر السنة والشيعة بل ان تفاصيله في كتب السنة أكثر بكثير مما  
ذكر في كتب الشيعة وهو موقف الصحابة من حج التمتع سواء أثناء  
تبليغ النبي (صلى الله عليه وآله) له أو بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله) حيث تجمع  
المصادر السنية

فضلا عن الشيعة ان الصحابة وبخاصة القرشيين منهم استنكروا على النبي (صلى الله عليه وآله) أمر متعة الحج وناقشوه عليها وأغضبوه ثم استجابوا لأمره فيها على مضض، وانهم لما صارت السلطة بيدهم بعد النبي (صلى الله عليه وآله) نهوا عنها، وقد أمر بها القرآن والرسول وخضع لهم بقية المسلمين ما عدا عليا (عليه السلام) وأصحابه. هذا مع ان كلام الله تعالى وحديث النبي في هذا المورد يتعلق بقضية عبادية، فيكف يكون أمرهم حينما يتعلق الأمر بقضية الموقع الأول في المجتمع الإسلامي بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله).

وتناولنا مضافا إلى ذلك شبهة كان من حقها ان تبحث في الحلقة الأولى وهي قول صاحب النشرة (ما دام في الأرض مسلمون ويحتاجون إلى دولة وإمام فلماذا يحصر عدد الأئمة باثني عشر). أرجو ان أكون قد وفقت في عملي هذا وان يغتفر لي القارئ الكريم النقص الذي قد يلوح هنا وهناك سواء في هذه الحلقة أو التي قبلها راجيا منه ان ينبهني عليه لتلافيه في طبعة أخرى. اللهم اجعله لي ذخرا يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم انك سميع مجيب.

سامي البدري

قم / ١ رجب / ١٤١٧ هـ.

الفصل الأول  
الأئمة الإثنا عشر

حجج إلهيون

\* قال صاحب النشرة:

ما دام في الأرض مسلمون ويحتاجون إلى دولة وإمام فلماذا يحصر عدد

الأئمة باثني عشر؟

\*\* \* يقال له:

الإمامة المحصورة باثني عشر بعد الرسول (صلى الله عليه وآله) ليست هي منصب

الحكم

حسب بل هي منزلة الحججة على الخلق بالقول والفعل والتقريب ومن لوازم

هذه المنزلة حصر حق الحكم بصاحبها في زمان حضوره اما في عصر

الغيبة فإن منصب الحكم حق للفقهاء العدول.

نص الشبهة

قال صاحب النشرة:

ما دام في الأرض مسلمون ويحتاجون إلى دولة وإمام وكان  
محرمًا عليهم اللجوء إلى الشورى والانتخاب كما تقول النظرية  
الإمامية وكان لابد أن يعين الله لهم إمامًا معصومًا منصوصًا عليه  
فلماذا إذن يحصر عدد الأئمة في اثني عشر واحدًا فقط (١).

-----  
(١) الشورى العدد العاشر ص ١٩.

الرد على الشبهة

أولاً:

ان المستشكل أراد بمصطلح الإمام معنى الحكم والرئاسة التنفيذية في المجتمع كما هو واضح من كلامه هنا وفي موارد متعددة من النشرة.

ثانياً:

ان الإمامة التي حصرت باثني عشر من أهل البيت (عليهم السلام) ليست هي إمامة الحكم حسب بل هي الإمامة الدينية التي كانت لرسول الله (صلى الله عليه وآله) خاصة بوصفه حجة الله تعالى بقوله وفعله وتقريره (١) وكون

-----  
(١) ويترتب على هذه الإمامة ان الله تعالى لا يقبل عمل امرئ ما لم يكن موافقاً في التفاصيل مع قول الحجة وفعله وتقريره ويترتب عليها الشفاعة أيضاً، فشفاعة الرسول لا تنال إنساناً لا يقتدي بسنته، ويترتب على ذلك أيضاً ان صاحب هذه المنزلة يؤيده الله تعالى بخوارق العادات يجريها على يديه حين يتوقف فتح طريق الهداية عليها.

حق الحكم خاصا به في زمانه لا يجوز لغيره ان يمارسه الا بإذنه. وكذلك الأمر في أوصيائه الاثني عشر فهم حجج الله تعالى على خلقه بعد نبيه الأكرم بقولهم وفعلهم وتقريرهم وكون حق الحكم خاصا بهم في زمانهم لا يجوز لغيرهم ان يمارسه الا بإذنهم ومن هنا اشترطت فيهم العصمة والنص.

وفي ضوء ذلك فان إمامة أهل البيت الاثني عشر (عليهم السلام) كما يعتقد بها الشيعة ليست هي الإمامة التي يعتقدونها الزيدية أو المعتزلة أو السنة فهؤلاء يعتقدون بالإمامة على أنها حكم وإجراء حدود وتولية أمراء وتطبيق أحكام الشريعة في المجتمع حسب.

ويفترق الزيدية عن غيرهم بقولهم: ان الذي له حق إجراء الحدود هم علي والحسن والحسين (عليهما السلام) ومن دعا إلى نفسه وحمل السيف من ذرية الحسن والحسين بعدهما.

أما أهل السنة والمعتزلة فقد أنكروا ان تكون هناك نصوص تدل على حصر حق الحكم بأهل البيت (عليهم السلام) بالشكل الذي قال به الزيدية

فضلا عما قال به الشيعة.

وفي قبال الزيدية والمعتزلة والسنة قالت الشيعة بإمامة أهل البيت لا بمعنى الحكم بل بالمعنى الذي يجعل منزلتهم بمنزلة الأنبياء أي كونهم حججا إلهيين تجب طاعتهم سواء بايعهم الناس على الحكم أو لم يبايعوهم، لا فرق بينهم وبين النبي (صلى الله عليه وآله) إلا في النبوة والأزواج (١)، أما الحكم وإجراء الحدود فنسبته إليهم كنسبته إلى الرسول من حيث اختصاصه به وعدم جواز تصدي الغير له ما دام حاضرا (٢).

وهذا المعنى للإمام أي كونه حجة الله تعالى في دينه هو المأثور

(١) روى الكليني في الكافي ج ١: ٢٧٠ عن محمد بن مسلم قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول " الأئمة بمنزلة رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلا أنهم ليسوا بأنبياء ولا يحل لهم من النساء ما يحل للنبي (صلى الله عليه وآله) فأما خلا ذلك فهم فيه بمنزلة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ".

(٢) انظر كلام القاضي عبد الجبار في كتابه المغني الجزء المتم للعشرين ق ١: ٣٦، ٣٩، ٨٩ - ٩٠ حيث أشار إلى ان الشيعة ينظرون إلى أئمتهم كحجج لله تعالى، وانظر أيضا الشافعي في الإمامة للسيد المرتضى ج ١: ٣٠٩ - ٣١٠، والشيخ المفيد في كتابه الجمل ط. المؤتمر العالمي: ٧٣ - ٧٤ هـ. ش. والعلامة الحلي في كتابه أنوار الملكوت في شرح ياقوت الكلام لإبراهيم بن نوبخت ص ٢٠٤.

عن هشام بن الحكم في مناظراته.

قال الشامي لهشام:

" يا غلام سلني في إمامة هذا (وأشار إلى الإمام الصادق (عليه السلام))... قال هشام للشامي يا هذا أربك انظر لخلقه أم خلقه؟ فقال الشامي بل ربي انظر لخلقه. قال ففعل بنظره لهم ماذا؟ قال أقام لهم حجة ودليلا، كيلا يتشتتوا، أو يختلفوا، يتآلفهم ويقيم أودهم (١) ويخبرهم بفرض ربهم.

قال فمن هو؟

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله).

قال هشام فبعد رسول الله (صلى الله عليه وآله)؟

قال الكتاب والسنة.

قال هشام فهل نفعنا اليوم الكتاب والسنة في رفع الاختلاف عنا؟ (٢).

-----  
(١) الأود: العوج (لسان العرب).

(٢) ادعى صاحب النشرة ان هشام بن الحكم كان يناظر من اجل الإمامة بمعنى الحكم بينما نصوص مناظراته كما يرى القارئ الكريم تدور حول من له مقام الرسول بكونه حجة في قوله وفعله وتقريره وكونه الفيصل في الاختلاف الفكري والفقهي.

قال فسكت الشامي.  
فقال أبو عبد الله (عليه السلام) للشامي ما لك لا تتكلم؟  
قال الشامي ان قلت لم نختلف كذبت، وان قلت ان الكتاب  
والسنة يرفعان عنا الاختلاف أبطلت، لأنهما يحتملان الوجوه، وان  
قلت قد اختلفنا وكل واحد منا يدعي الحق فلم ينفعنا إذن الكتاب  
والسنة، إلا أن لي عليه الحجة.  
فقال أبو عبد الله (عليه السلام) سله تجده مليا.  
فقال الشامي يا هذا من انظر للخلق أربهم أو أنفسهم؟  
فقال هشام ربهم انظر لهم منهم لأنفسهم.  
فقال الشامي فهل أقام لهم من يجمع لهم كلمتهم ويقوم أودهم  
ويخبرهم بحقهم من باطلهم؟  
قال هشام في وقت رسول الله (صلى الله عليه وآله) أو الساعة؟  
قال الشامي في وقت رسول الله رسول الله (صلى الله عليه وآله) والساعة من؟

فقال هشام هذا القاعد الذي تشد إليه الرحال ويخبرنا بأخبار  
السماء والأرض وراثته عن أب عن جد (١).

-----  
(١) يشير قول هشام (رحمهم الله) هذا إلى ما اشتهر عن الإمام الصادق (عليه السلام) انه كان يخبر  
بوقوع الملاحم استنادا إلى كتب آبائه (عليهم السلام) ومن ذلك ما اخبر عن مستقبل  
حركة الحسينيين في زمانه وانه لا يملك أحد منهم وان ذلك مذكور عنده في  
كتاب فاطمة (عليها السلام) أصول الكافي ١: ٢٤٢، وبصائر الدرجات: ١٦٩ - ١٧٠.  
وفي هذا الأخير عن معلى بن خنيس قال كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) إذ أقبل  
محمد بن عبد الله بن الحسن فسلم ثم ذهب ورق له أبو عبد الله ودمعت عينه  
فقلت له: لقد رأيتك صنعت به ما لم تكن تصنع قال (رققت له لأنه ينسب  
في أمر ليس له، لم أجده في كتاب علي من خلفاء هذه الأمة ولا ملوكها)  
وفي مقاتل الطالبين ص ٢٠٦ قال الصادق (عليه السلام) لعبد الله بن الحسن ان هذا  
الأمر ليس إليك ولا إلى ولديك وإنما هو لهذا / يعني السفاح / ثم لهذا / يعني  
المنصور / ثم لولده من بعده لا يزال فيهم حتى يؤمروا الصبيان ويشاوروا  
النساء. فقال عبد الله والله يا جعفر ما أطلعك الله على غيبه فقال الصادق (عليه السلام):  
لا والله ما حسدت ابنك وان هذا - يعني أبا جعفر يقتله على أحجار الزيت ثم  
يقتل أخاه بعده بالطفوف وقوائم فرسه بالماء. وقد اشتهر ذلك عن الإمام  
الصادق، انظر تاريخ الطبري (طبعة دار المعارف) ٧: ٥٩٨ وأيضاً صفحة  
٦٠٠، ومقاتل الطالبين ٣٤٧ وابن خلدون في مقدمته ج ١ ص ٥٩٥ ومن  
الجدير ذكره ان علم الإمام بالمغيبات وغيرها لا ينحصر من خلال قراءة تلك  
الكتب الموروثة بل هو محدث من قبل الملائكة بإذن الله (الكافي  
ج ١: ٢٧٠) هذا مضافا إلى كونه مؤيدا بروح القدس الذي به يعلم الإمام  
ما دون العرش وما تحت الثرى (الكافي ج ١: ٢٧٢).

قال الشامي فكيف لي ان اعلم ذلك قال هشام سله عما بدا لك.  
قال الشامي قطعت عذري فعلي السؤال.  
فقال أبو عبد الله (عليه السلام) يا شامي أخبرك كيف كان سفرك، وكيف  
كان طريقك، كان كذا وكذا.  
فاقبل الشامي يقول صدقت، أسلمت لله الساعة.  
فقال أبو عبد الله (عليه السلام) بل آمنت بالله الساعة، ان الإسلام قبل  
الإيمان وعليه يتوارثون ويتناكحون والإيمان عليه يثابون.  
فقال الشامي صدقت فأنا الساعة اشهد ان لا اله إلا الله وان  
محمدًا رسول الله (صلى الله عليه وآله) وانك وصي الأوصياء " (١).  
وهذا المعنى للإمامة الذي ناظر من أجله هشام طفحت به  
أحاديث الأئمة (عليهم السلام).  
روى الكليني عن داود الرقي عن العبد الصالح (عليه السلام) قال: " ان  
الحجة لا تقوم لله على خلقه إلا بإمام حتى يعرف " (٢).

---

(١) الكافي ج ١: ص ١٧١ الرواية ٤.

(٢) الكافي ج ١ ص ١٧٧.

وروى أيضا عن عبد الله بن سليمان العامري عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: " ما زالت الأرض إلا ولله فيها الحجة يعرف الحلال والحرام ويدعو الناس إلى سبيل الله " (١).

وروى أيضا عن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: " سمعته يقول ان الأرض لا تخلو إلا وفيها إمام كي ما ان زاد المؤمنون شيئا ردهم وان نقصوا شيئا أتمه لهم " (٢).

وروى أيضا عن بشير العطار قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: " نحن قوم فرض الله طاعتنا (٣) وأنتم تأتمون بمن لا يعذر الناس

(١) الكافي ج ١ ص ١٧٨.

(٢) الكافي ج ١ ص ١٧٨.

(٣) روى الكليني في الكافي ج ١: ٢٧٦ عن بريد قال، قال أبو جعفر (عليه السلام) في قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) النساء: ٦٣ إيانا عنا خاصة، أمر جميع المؤمنين إلى يوم القيامة بطاعتنا. وفي تفسير فرات الكوفي عن الحسين انه سأل جعفر بن محمد (عليه السلام) عن قوله الله تعالى (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) قال: أولي الفقه والعلم قلنا: أخاص أم عام قال بل خاص لنا. وفيه أيضا عنه (عليه السلام) قال أولي الأمر في هذه الآية هم آل محمد (صلى الله عليه وآله) ص ١٠٨ تحقيق محمد الكاظم ط ١٤١٠ هج وفي الكافي ج ٢ باب دعائم الإسلام ح ٢ و ح ٩ (ان الولاية التي أمر الله عز وجل بها ولاية آل محمد (صلى الله عليه وآله) ثم ذكر قوله تعالى (أطيعوا الله والرسول وأولي الأمر منكم)) وفي أصول الكافي ج ١: ١٨٩ الحديث ١٦ عن الحسين بن علاء قال قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) الأوصياء طاعتهم مفترضة قال نعم هم الذين قال الله عز وجل (أطيعوا الله والرسول وأولي الأمر منكم) وهم الذين قال الله عز وجل (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راعون) أقول: في ضوء هذه النصوص يتضح ان (أولي الأمر) في الآية مصطلح خاص أريد به أوصياء الرسول الاثني عشر (عليه السلام) خاصة.

بجهالته " (١).  
وروى الكليني أيضا عن صفوان بن يحيى قال قلت للرضا (عليه السلام)  
قد كنا نسألك قبل ان يهب الله لك أبا جعفر (عليه السلام) فكنت تقول يهب الله  
لي غلاما، فقد وهبه الله لك فاقر عيوننا، فلا أرانا إليه يومك، فان  
كان كون فيألى من؟  
فأشار بيده إلى أبي جعفر (عليه السلام) وهو قائم بين يديه.  
فقلت جعلت فداك هذا ابن ثلاث سنين؟  
فقال: " وما يضره من ذلك فقد قام عيسى (عليه السلام) بالحجة وهو ابن  
ثلاث سنين " (٢) وفي نسخة إرشاد المفيد وأعلام الورى (ابن أقل

-----  
(١) الكافي ج ١ ص ١٨٦.  
(٢) الكافي ج ١ ص ٣٢١ الرواية رقم ١٠.

من ثلاث سنين).  
والإمامة بهذا المعنى عرضها القرآن الكريم للأنبياء السابقين  
قال تعالى (و إذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال إني جاعلك  
للناس إماما قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين)  
البقرة / ١٢٤.

وقال تعالى (وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا إليهم فعل  
الخيرات وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وكانوا لنا عابدين) الأنبياء / ٧٣.  
فالإمام في كلا الآيتين هو الهادي إلى دين الله والحجة على  
خلقه بقوله وفعله وتقريره.

وفي ضوء ذلك يتضح:  
ان الذي ذكرته الأحاديث النبوية من حصر الإمامة بعد النبي  
بأثني عشر إنما هو منزلة خاصة لا يراد بها موقع الحكم وإجراء  
الحدود حسب بل أريد بها موقع من هو بمقام الرسول في كونه  
حجة لله تعالى في القول والفعل والتقرير وكون الحكم وإجراء  
الحدود من خصائصه في زمانه، وقد ألحقت أحاديث أخرى  
الزهراء (عليها السلام) بالأئمة فهي حجة في قولها وفعلها وتقريرها دون  
خصوصية الحكم.

وبواسطة هؤلاء الحجج حفظ الله شريعة نبيه من التحريف  
وصارت ميسرة لكل من أرادها.

مشيئة الله تعالى في آل محمد (صلى الله عليه وآله):  
وقد يقال لم حصر الحجج بعد النبي باثني عشر ولم حصر  
بأسرة النبي (صلى الله عليه وآله)؟  
والجواب:

ان حصر حجج الله تعالى بعد نبيه الأكرم بأسرة النبي (صلى الله عليه وآله) وبعده  
محدود منهم، وهم علي والزهراء والحسن والحسين وتسعة من  
ذرية الحسين (عليهم السلام)، نظير حصر حججه تعالى بعد نوح وإبراهيم  
ويعقوب وعمران في ذريتهم كما في قوله تعالى: (ولقد أرسلنا  
نوحا وإبراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب فمنهم مهتد وكثير  
منهم فاسقون) الحديد / ٢٦ وقوله: (إن الله اصطفى آدم ونوحا  
وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض و الله  
سميع عليم) آل عمران / ٣٣ - ٣٤.

وقد شاءت حكمة الله تعالى ان يجعل في الحجج من بعد  
محمد (صلى الله عليه وآله) امرأة حجة وهي فاطمة بنت محمد (صلى الله عليه وآله)  
كما جعل بعد

موسى امرأة حجة وهي مريم بنت عمران.  
وشاءت حكمة الله تعالى أيضا ان يجعل من ذرية فاطمة (عليها السلام)  
خاتم أوصياء محمد (صلى الله عليه وآله) وهو الحجة بن الحسن العسكري كما جعل  
من ذرية مريم (عليها السلام) من قبل حجته عيسى (عليه السلام) خاتم أصفياؤه من آل  
عمران وبني إسرائيل.

بل شاءت حكمة الله تعالى ان يجعل المهدي من آل محمد (صلى الله عليه وآله)  
نظيرا لعيسى من آل عمران من ناحية الاختلاف في ولادته  
والامتحان بغيبته فقد اختلف بنو إسرائيل في ولادة المسيح بعد ان  
كانوا ينتظرونه جميعا للنصوص الثابتة عن أنبيائهم وفي كتبهم (١)،  
فآمنت طائفة لما ولد وأنكرت طائفة ذلك إلى اليوم.  
واختلف بنو إسماعيل (أمة محمد (صلى الله عليه وآله)) في ولادة المهدي

-----  
(١) جاء في سفر إشعياء / وهو من أسفار الكتاب المقدس عند اليهود  
والنصارى / الإصحاح التاسع الفقرة ١٤ قوله (ولكن الرب نفسه يعطيكم  
آية. ها العذراء تحبل وتلد ابنا وتدعو اسمه عمانوئيل) ومانوئيل لفظة  
عبرية معناها (الرب معنا) ومن الواضح ان النص يشير إلى مريم (عليها السلام) التي  
حملت من غير رجل وقد أيدها الله تعالى لما ولدت عيسى بان أنطقه في  
المهد ليكون آية لأمه ولبنى إسرائيل ومع ذلك فقد كذبت طائفة كبيرة من  
اليهود ذلك وأنكروا ولادة المسيح المنتظر من العذراء إلى اليوم.

المنتظر من ولد فاطمة (عليها السلام) بعد ان اخبر النبي (صلى الله عليه وآله) عنه وبشر به (١)

فآمنت طائفة لما ولد سنة ٢٥٥ هج، وهي لا تزال مؤمنة به إلى اليوم، وأنكرت طائفة ذلك إلى اليوم أيضا.  
وامتحن أنصار عيسى بغيبته، فمنهم من قال قتل، ومنهم من قال أنجاه الله من كيد الظالمين واتصل بخواص تلاميذه لفترة يوجههم ثم غيبه الله تعالى ليظهره آخر الزمان.  
وكذلك امتحن شيعة المهدي (عليه السلام) بغيبته فمنهم / وهو قليل جدا وفي وقته / من قال انه مات في الغيبة (٢)، وقال الأغلب بحياته في غيبته الطويلة التي غاب فيها بعد غيبته (٣) القصيرة وهم ينتظرون

-----  
(١) روى أبو داود في سننه عن أبي الطفيل عن علي (عليه السلام) عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: (لو لم يبق من الدهر إلا يوم، لبعث الله رجلا من أهل بيتي يملؤها عدلا كما ملئت جورا) وفيه أيضا عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: (المهدي من عترتي من ولد فاطمة). ج ٢ / ٤٢٢ ط ١.  
(٢) وقد مر الكلام على هذا القول في الشبهة الأولى وقد ذكر الشيخ المفيد في الإرشاد والشيخ الطوسي في الغيبة أقوالا أخرى انقرض أصحابها.  
(٢) قال الفضل بن الحسن الطبرسي (رحمهم الله) في كتابه أعلام الوري ان أخبار الغيبة قد سبقت زمان الحجة بل زمان أبيه وجده وخلدها المحدثون من الشيعة في أصولهم المؤلفة أيام السيدين الباقر والصادق (عليه السلام) وآثروها عن النبي والأئمة واحدا بعد واحد... وليس يمكن أحدا دفع ذلك ومن جملة ثقات المحدثين والمصنفين من الشيعة الحسن بن محبوب الزراد وقد صنف كتاب المشيخة الذي هو في أصول الشيعة اشهر من كتاب المزني وأمثاله قبل زمان الغيبة بأكثر من مائة سنة ومن جملة ما رواه عن إبراهيم الخارقي عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له كان أبو جعفر (عليه السلام) يقول لقائم آل محمد غيبتان واحدة طويلة والأخرى صغيرة قال: فقال لي نعم يا أبا بصير إحداهما أطول من الأخرى ثم لا يكون ذلك (يعني ظهوره) حتى يختلف ولد فلان ويظهر السفيناني ويشتد البلاء) ص ٤١٦. وروى الشيخ الصدوق في إكمال الدين عن سعد بن عبد الله وعبد الله بن جعفر الحميري ومحمد بن يحيى العطار جميعا قالوا حدثنا احمد بن محمد بن عيسى وإبراهيم بن هاشم واحمد بن أبي عبد الله البرقي ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب جميعا قالوا حدثنا أبو علي الحسن بن محبوب السراد عن داود بن الحصين عن أبي بصير عن جعفر بن محمد عن آبائه (عليهم السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) المهدي من ولدي اسمه اسمي وكنيته كنيته أشبه الناس بي خلقا وخلقا تكون له غيبة وحيرة حتى تضل الخلق عن أديانهم فعند ذلك يقبل كالشهاب الثاقب فيملأها قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا) ص ٢٨٧، البحار ٥١ صفحة ٧٢.



ظهوره ليحقق الله تعالى به وعده الذي وعده لنبيه الخاتم.  
وشاءت حكمة الله أيضا ان يجعل في آل محمد (صلى الله عليه وآله) حجة لله  
في سن دون العاشرة من عمره وهو أبو جعفر محمد الجواد (عليه السلام)  
ليكون نظيرا ليحيى في آل عمران آتاه الله الحكيم صبيا.

وشاءت حكمة الله ان يجعل أوصياء محمد (صلى الله عليه وآله) اثني عشر وان يجعل الثاني عشر منهم المهدي يحقق الله تعالى على يده وعده لنبيه محمد (صلى الله عليه وآله) ويرث المؤمنون برسالته الأرض كلها (ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادى الصالحون) الأنبياء / ١٠٥ وان يكون ذلك نظيرا لأوصياء موسى الاثني عشر وما جعله على يد الثاني عشر من أوصيائه وهو داود من تحقق للوعد الذي وعده لموسى وبني إسرائيل من وراثة ارض فلسطين وما حولها. وشاءت حكمة الله ان يجعل أغلب أوصياء محمد (صلى الله عليه وآله) من ذرية أخيه ووزيره وأول أوصيائه علي (عليه السلام) وان يكون ذلك نظيرا لما جعله الله تعالى من كون أغلب أوصياء موسى (عليه السلام) بعده في ذرية أخيه ووزيره هارون (عليه السلام) (١).

-----  
(١) قضية التناظر بين آل محمد (صلى الله عليه وآله) وآل عمران وآل هارون والحجج الإلهيين في الأمم الماضية مسألة ملفتة للنظر جعلها الله تعالى من المعالم الهادية إلى حقانية حركة الأئمة الاثني عشر (عليهم السلام) وبخاصة بعد ان أصبحت حركتهم (عليه السلام) بما فيها غيبة المهدي عج واقعا تاريخيا ناجزا ثابتا تسهل مقارنته مع الواقع التاريخي لحركة الحجج في الأمم السابقة كما ذكرها القرآن الكريم والنصوص الموافقة له من أسفار التوراة والإنجيل المتداولة وقد درسنا ذلك مفصلا وأعدناه في كتاب خاص.

من له حق الحكم في الإسلام:  
أما ما يتعلق بمسألة الحكم فإن القانون الإسلامي قد أوجب على المسلمين إقامته إلى آخر الدنيا، ومن الطبيعي جدا ان لا يحدد عدد الحكام بعدد معين، وإنما الطبيعي هو ان تحدد مواصفات من له أهلية لإشغال هذا المنصب في المجتمع، وقد حدد القانون الإلهي ذلك صريحا في قوله تعالى (إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء) المائدة / ٤٤ .  
والنظرية التي تطرحها الآية من وجود ثلاثة طبقات من العلماء بالكتاب الإلهي يبينون أحكامه وينفذونها في المجتمع، وهم النبيون ثم الربانيون ثم الأحبار، ليست خاصة بالتوراة بل تشمل كل كتاب إلهي تضمن الشريعة.  
والمراد بالأحبار هم الفقهاء رواة أحاديث الأوصياء.  
وفي ضوء الآية الكريمة يكون الذي له حق الحكم في المجتمع هو النبي ومن بعده الوصي ومن بعده الفقيه العادل الكفوء.  
وقد وردت النصوص في القرآن والسنة تشير إلى وجود منزلة الربانيين والأحبار في أمة محمد (صلى الله عليه وآله).

روى المحدث البحراني في تفسيره البرهان عن العياشي عن  
أبي عمرو الزبيري عن أبي عبد الله (عليه السلام) قوله:  
" ان مما استحقت به الإمامة التطهير والطهارة من الذنوب  
والمعاصي الموبقة التي توجب النار، ثم العلم الممكن بجميع ما  
تحتاج إليه الأمة حلالها وحرامها والعلم بكتابها خاصة وعامه  
والمحكم والمتشابه ودقائق علمه وغرائب تأويله وناسخه  
ومنسوخه.

قلت: وما الحجة بأن الإمام لا يكون إلا عالما بهذه الأشياء التي  
ذكرت؟

قال: قول الله فيمن أذن لهم بالحكومة وجعلهم أهلها (انا أنزلنا  
التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا للذين هادوا  
والربانين) فهذه الأئمة دون الأنبياء الذين يؤتون الناس  
بعلمهم (١).

وأما (الأخبار) فهم العلماء دون الربانين.  
ثم أخبرنا فقال: (بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه  
شهداء) ولم يقل بما حملوا منه " (٢).

---

(١) وفي نسخة (يربون الناس بعلمهم) والظاهر ان الصحيح هو (يؤمنون الناس).  
(٢) تفسير البرهان تفسير الآية.

شرح الرواية:  
قوله (عليه السلام): (ان مما استحققت به الإمامة التطهير... ثم العلم  
الممكنون...).

العلم الممكنون هو: العلم المخزون المصون عن الاختلاف،  
نظير قوله تعالى (إنه لقرآن كريم، في كتاب مكنون)  
الواقعة ٧٧ - ٧٨.

ومراده (عليه السلام) ان الإمامة الإلهية الخاصة تتقوم بأمرين:  
الأول: الطهارة من الذنوب صغيرها وكبيرها.  
الثاني: العلم بكل ما تحتاج إليه الأمة علما مصونا عن الخطأ  
والاختلاف.

وكلاهما فضل من الله يمنحه من يشاء من عباده.

قوله (عليه السلام): (قول الله فيمن أذن الله لهم بالحكومة وجعلهم أهلها).  
يشير إلى ان الذين أذن الله لهم بالحكومة هم ثلاث فئات:  
الفئة الأولى: النبيون.  
الفئة الثانية: الربانيون.

الفئة الثالثة: الأخبار (١).  
قوله (عليه السلام): (فهذه الأئمة دون الأنبياء).  
يشير إلى ان الربانيين في الآية هم الأئمة الإلهيون، وهم العلماء  
أصحاب العلم المصون عن الخطأ المطهرون عن الذنوب (٢)  
المنصوص عليهم الذين ورد ذكرهم في قوله تعالى (ولقد آتينا

-----  
(١) انظر تفصيل الاستدلال على ان الربانيين في الآية هم الأئمة (عليه السلام) في تفسير  
الآية عند العلامة الطباطبائي (رحمهم الله).  
(٢) ومن الجدير ذكره هنا هو ان الوصي فضلا عن الفقيه في عصر النبي (صلى الله عليه وآله))  
ليس له ان يمارس الحكم إلا بإذن النبي (عليه السلام)، وكذلك الأمر مع الفقهاء في  
زمن حضور الأوصياء، أما زمان الغيبة الكبرى فقد أذن الأوصياء لفقهاء  
شيعتهم خاصة ان يمارسوا الحكم وأوجبوا على شيعتهم الرجوع إليهم  
والرضا بهم دون غيرهم وقد استدل الفقهاء على هذا الإذن بقول الإمام  
الصادق (عليه السلام) (اجعلوا بينكم رجلا قد عرف حلالنا وحرامنا فإني قد جعلته  
عليكم قاضيا وإياكم ان يخاصم بعضكم بعضا إلى السلطان الجائر) (التهذيب  
للطوسي ج ٦ / ٣٠٣) وقوله (عليه السلام) من كان منكم ممن قد روى حديثنا ونظر  
في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا فليرضوا به حكما فإني قد جعلته عليكم  
حاكما) (الكافي ج ٧ / ٤١٢، من لا يحضره الفقيه ج ٣ / ٥، التهذيب  
ج ١ / ٣٠١، وسائل الشيعة ١٨ / ٩٨، والتوقيع الصادر عن الحجة بن الحسن  
العسكري (عليه السلام) (اما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة أحاديثنا فإنهم  
حجتي عليكم وأنا حجة الله) إكمال الدين للصدوق ص ٤٨٣.

موسى الكتاب فلا تكن في مرية من لقائه وجعلناه هدى لبني إسرائيل، وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون) السجدة ٢٣ - ٢٤.

ان الأئمة من بني إسرائيل من بعد موسى المشار إليهم في الآية على قسمين:

الأول: أنبياء ورسل كداود وسليمان وزكريا ويحيى وعيسى.

الثاني: غير أنبياء ولكنهم علماء معصومون منصوص عليهم وهم آل هارون وطالوت (١) وصاحب سليمان (٢) وغيرهم وهؤلاء هم الربانيون المشار إليهم في الآية ٤٤ من سورة المائدة موضوع البحث ولهم نظائر في هذه الأمة.

(١) قال تعالى: (و قال لهم نبيهم إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينه من ربكم و بقيه مما ترك آل موسى و آل هارون تحمله الملائكة إن في ذلك لآية لكم إن كنتم مؤمنين) البقرة: ٢٤٨.

(٢) قال تعالى: (قال يا أيها الملأ أئني بعرشها قبل أن يأتوني مسلمين قال عفريت من الجن أنا آتيتك به قبل أن تقوم من مقامك و إنني عليه لقوى أمين قال الذي عنده علم من الكتاب أنا آتيتك به قبل أن يرتد إليك طرفك فلما رآه مستقرا عنده قال هذا من فضل ربي ليبلوني أشكر أم أكفر و من شكر فإنما يشكر لنفسه و من كفر فإن ربي غنى كريم) النمل: ٣٨ - ٤٠.

وقد قال الامام الباقر (عليه السلام) في تفسيرها: " انها فينا نزلت " (١)،  
ومراد (عليه السلام) انها نزلت لبيان مقامهم بواسطة ذكر نظائرهم في الأمم  
السابقة.

وتفسير الإمام الباقر (عليه السلام) هذا من باب البطن.  
وقد وضح الامام الباقر معنى (البطن) حين سأله الفضيل بن  
يسار عن الرواية التي تقول (ما في القرآن آية الا ولها ظهر وبطن) ما  
يعني بقوله لها ظهر وبطن قال: " ظهره تنزيله وبطنه تأويله ".  
وفي رواية مهران عن أبي جعفر (عليه السلام) أيضا قال: " ظهر القرآن  
الذين نزل فيهم وبطنه الذين عملوا مثل اعمالهم " (٢).  
قوله (عليه السلام): " ثم اخبر فقال (بما استحفظوا من كتاب الله..) ولم  
يقبل بما حملوا منه "

إشارة منه (عليه السلام) إلى ان (الإستحفاظ) لا يراد به مجرد حمل العلم  
فقط، بل يراد به (حمل العلم وعدم تضييعه عمليا) وهذا المعنى  
صديق دائما مع النبيين والربانيين، أما مع غيرهم فقد يتخلف  
فيكون عالما بحدود الله ومضيعا لها عمليا.

(١) تفسير العياشي ج ١: تفسير الآية ٤٤ من سورة المائدة.

(٢) البرهان ج ١: ٢٠.

مسألة الشورى:

أما ما يتعلق بمسألة الشورى فان لها مجالات أربعة:

الأول: الشورى كطريق لمعرفة الحجة المعصوم بعد رسوله ولا شك هي غير صالحة لذلك.

الثاني: الشورى كطريق لتشخيص من هو الأصلح للحكم في زمن الحجج الاثني عشر الذين نص عليهم الرسول، ولا شك هي باطلة في هذا المورد كبطلاتها في زمن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، إذ الحكم من خصائص حجة الله نبياً كان أو وصياً وعلى الأمة ان تبايعه وتبسط يده ولا تبايع غيره.

ومما لا شك فيه ان الشورى في هذين المجالين مما اجمع على رفضه الشيعة في كل عصورهم.

الثالث: الشورى كطريق لتشخيص من هو الأصلح للحكم من بين الفقهاء في فترة الغيبة الكبرى، وهذه المسألة لم تكن موضع بحث عند القدامى من علماء الشيعة لعدم ابتلائهم بها، أما المحدثون فقد ذهب قسم منهم ممن بحثها إلى القول بها (١).

(١) حصر بعض الفقهاء المعاصرين حجة الترجيح بالانتخاب في فرض التشاح انظر كتاب ولاية الأمر في عصر الغيبة للسيد كاظم الحائري ص ٣١٤ فما بعدها. وذهب آخرون إلى عدم تقيدها بذلك الفرض انظر دراسات في ولاية الفقيه ج ١ للشيخ المنتظري وكتاب الحكم الإسلامي بين النظرية والتطبيق للسيد محمد باقر الحكيم ص ١٠٨ - ١٠٩ وكتاب ولاية الأمر للشيخ الآصفي.

الرابع: الشورى ك ممارسة من الحاكم في الشؤون التنفيذية العامة كما في كيفية الحرب وغيرها وهذه الشورى قد نص عليها القرآن الكريم في قوله تعالى (وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين) آل عمران / ١٥٩ (١). وفي ضوء ذلك يتضح ان قول القائل (ان الشيعة لا يؤمنون بالشورى والانتخاب) ليس صحيحا على إطلاقه بل لابد من مراعاة التفصيل الآنف الذكر.

مسألة البيعة:

وهناك مسألة أخرى تجد الإشارة إليها هنا وهي مسألة البيعة، والذي يتبناه الشيعة فيها هو: أن البيعة عهد شرعي على النصره وإقامة الحكم لا تصح الا مع من تصح البيعة معه على ذلك (٢) وهم:

-----  
(١) انظر الإسلام يقود الحياة للشهيد الصدر رح ص ١٦٢.  
(٢) قال السيد مرتضى العسكري: (تنعقد البيعة في الاسلام إذا توفرت فيها الشروط الثلاثة التالية: أ - ان يكون المبايع ممن تصح منه البيعة ويبيع مختارا. ب - ان يكون المبايع له ممن تصح مبايعته. ج - ان تكون البيعة لأمر يصح القيام به. وعلى ما بينا لا تصح البيعة من صبي أو مجنون لأنهما غير مكلفين بالاحكام في الاسلام ولا تنعقد بيعة المكره لان البيعة مثل البيع فكما لا ينعقد البيع بأخذ المال من صاحبه قهرا ودفع الثمن له كذلك البيعة لا تنعقد بأخذها بالجبر وفي ظل السيف. وكذلك لا تصح البيعة للمتجاهر بالمعصية ولا تصح البيعة للقيام بمعصية الله. اذن فالبيعة مصطلح اسلامي ولها احكامها في الشرع الاسلامي) معالم المدرستين ط ٤ ج ١ ص ٢٠٦.

النبي ثم الوصي ثم الفقيه العادل في فترة الغيبة الكبرى.  
روى الشيخ الطوسي في أماليه بسنده عن الرضا (عليه السلام) عن آبائه ان  
عليا (عليه السلام) قال:  
" ان فلانا وفلانا (يريد أبا بكر وعمر) أتياي وطالباني بالبيعة  
لمن سبيله ان يبايعني " (١).  
قال الشيخ راضي آل ياسين (رحمهم الله):  
" وانما على الناس ان يبايعوا من ارادته النصوص النبوية ولا

---

(١) البحار ج ٢٨ : ٢٤٨ . وقريب منه ما رواه ابن أبي الحديد في شرح النهج  
٢ : ٥ - ٢ " لما قيل لعلي (عليه السلام) بايع قال لهم انا أحق بهذا الأمر منكم لا أبايعكم  
وأنتم أولى بالبيعة لي... " .

تصحح الامامية بيعة غيره " (١).

وقال أيضا:

" لما كان الواجب على الناس ديننا الانقياد إلى بيعة الامام المنصوص عليه كان الواجب على الامام مع قيام الحجة بوجود الناصر قبول البيعة،...، ولا مجال للتخلف عن الواجب مع وجود شرطه " (٢).

وقال الشهيد الصدر (رحمهم الله):

" ولا شك ان البيعة للقائد المعصوم واجبة لا يمكن التخلف عنها شرعا " (٣).

وقال السيد محمود الهاشمي:

" الناس مكلفون بأن يقوموا بالقسط، وهم من اجل ذلك لا بد وان يبايعوا القائد المنصوب من قبل الله سبحانه وتعالى كي يهيئوا له فرصه إقامة القسط وهذه مسؤولية الأمة أيضا، إذ ان من أصول الفكر السياسي في الاسلام (البيعة) لولي الامر المنصب من قبل المبدأ

(١) صلح الحسن ص ٥٤.

(٢) صلح الحسن ص ٦٠.

(٣) الاسلام يقود الحياة. ١٦٢.

الاعلى أو وليه بشكل خاص، أو بالشكل العام ضمن الشروط  
والمواصفات المعينة المعروفة، كما يسمى عند الفقهاء ب (القضية  
الحقيقية) ولا نقصد (بالبيعة) جانبها الشكلي أو الصوري، وان كان  
ذلك أيضا محمودا ولازما، وانما نقصد بها لزوم (الطاعة) لتمكين  
هذا القائد (الحاكم) من القيام بدوره القيادي في إقامة العدل  
والقسط بين الناس، ولكن لا يكون الا من خلال (المبايعة) وقرار  
(الطاعة) له " (١).

وقال السيد مرتضى العسكري:

" فالحاجة إلى البيعة هي تنفيذ الاحكام الاسلامية والامام (عليه السلام)  
بحاجة إلى من ينصره لتنفيذ الاحكام.. ولا يلزم من ذلك ان يتعاهد  
جميع الناس، إذ ان تعاهد مقدار من الناس بأنهم يقومون بتنفيذ  
الاحكام الاسلامية يعتبر كافيا " (٢).  
وقال أيضا في سؤال وجه اليه عن رسائل أهل الكوفة هل يمكن  
اعتبارها بيعة قال:

" نعم، ولكن البيعة وقعت بعد ذهاب مسلم بن عقيل حيث

(١) مصدر التشريع ونظام الحكم في الاسلام ص ١٠٢.

(٢) صحيفة الجهاد العدد (٧٠٠) ١٩٩٥.

يصدق على كتبهم قول الامام أمير المؤمنين (عليه السلام) (لولا حضور الحاضر وقيام الحجّة بوجود الناصر)... فيجب عليه تلبية طلب جماعة من المسلمين.. وكذلك فان الكوفة كانت مركزا للجنّد كالشام مثلا فكان ارسالهم الكتب اليه يلزمه بإجابة طلبهم وكان ملزما شرعا ان يجيبهم إلى طلبهم " (١).

أقول: ومن الجدير ذكره ان هذه البيعة الواجبة مع المعصوم ليس دورها دور انشاء حق الحكم للمعصوم لان حقه في ذلك ثابت بالنص كما مر بيانه وانما دورها دور تمكينه وبسط يده.

قال السيد كاظم الحائري:

" ان المعصوم (عليه السلام) على رغم ان له ولاية الامر والحكومة بتشريع من قبل الله تعالى لم يكن من المقرر إلهيا ان يرضخهم لما له من حق الحكومة بالاكراه الاعجازي، كما انه لا تجبر الأمة على الاحكام الأخرى كالصلاة والصوم بالجبر الاعجازي والا لبطل الثواب والجزاء، لان الناس يصبحون مسيرين عن غير اختيار. بل كان من المقرر ان يصل المعصوم إلى السلطة بالطرق الاعتيادية ومن الواضح الوصول إلى السلطة بالطريق الاعتيادي وبغير الاعجاز

---

(١) الجهاد العدد (٧٠٠) ١٩٩٥.

ينحصر في وجود ناصرين له من البشر، فكان اخذ البيعة منهم لأجل التأكد من وجود ثلة كافية من الأمة تعهدوا بنصر المعصوم والعمل معه في جهاده وسائر أموره الحكومية ولولاهم لعجز المعصوم حسب القوة البشرية ومن دون الاعجاز عن تحقيق السلطة والحكومة خارجا " (١).

الخلاصة:

وخلاصة الجواب: ان الامر الذي حصر باثني عشر هو منزلة خاصة لا يراد بها موقع الحكم واجراء الحدود حسب، بل أريد بها منزلة الحجة على الخلق في القول والفعل والتقرير، والله تعالى اعلم حيث يجعل رسالته وحجته وفي أي أسرة وبأي عدد. اما الحكم واجراء الحدود فهو من اختصاص هؤلاء الحجج في زمانهم وحضورهم ولا يجوز لاحد ان يمارسه الا بإذنهم اما في عصر الغيبة فقد اذن الأئمة (عليه السلام) لفقهاء شيعتهم ورواة أحكامهم ان يمارسوه وأمروا شيعتهم بالرجوع إليهم للاحتكام إليهم والاخذ عنهم.

-----  
(١) رسالة الثقلين العدد ١٢ مغزى البيعة مع المعصومين.

اما الشورى فقد تبين ان الذي رفضه الشيعة منها هو ما كان في  
قبال النص، اما ما كان في طوله وامتداده فليس كذلك.  
اما البيعة على الحكم فالذي يراه الشيعة هو عدم صحتها مع من  
لا تصح معه شرعا وان الذي تصح معه بل تجب هو النبي ثم الوصي  
ثم الفقيه العادل في عصر الغيبة.

الفصل الثاني  
ملاحظات على مقال  
الدكتور البغدادي في رده  
على الشهيد الصدر رحمه  
الله

البغدادي يرد على الشهيد الصدر!  
نشر احمد الكاتب في نشرته الشورى العدد الثالث مقطعا من  
كلام الشهيد الصدر اقتطعه من كتابه (بحث حول الولاية) الذي  
يبرهن فيه على بطلان الشورى في المجال الأول والثاني الآنفى  
الذكر ويثبت فيه النص على علي (عليه السلام) وبقية أهل البيت (عليهم السلام). وقد  
صدر صاحب النشرة الكلام المقتطع بمانشيت عريض " الصدر:  
الصحابة لم يعرفوا نظام الشورى " وقدم له مقدمة طلب فيها من  
القراء والمفكرين المسلمين ان يولوها كبير اهتمامهم لأنها رؤية لا  
تزال حية في أذهان الكثير من المثقفين وانه يستقبل أية مناقشة لها  
ثم نشر في العدد السادس مقالا يحمل عنوان " الشورى منهج حياة  
المسلمين " وبتوقيع الدكتور عبد الله البغدادي (١) يرد فيه على

-----  
(١) لا ندري فيما إذا كان هذا الاسم له وجود واقعي أو هو اسم مستعار آخر  
لصاحب النشرة!

الشهيد الصدر وقد جاء الرد في محورين هما:  
المحور الأول: يثبت فيه البغدادي ان النبي (صلى الله عليه وآله) كان يستشير أصحابه في القضايا التنفيذية العامة ويأخذ برأيهم فيها ثم ذكر قصة مشورة النبي أصحابه في قصة بدر واحد وغيرها.  
المحور الثاني: وينكر فيه وجود النص على علي (عليه السلام) ويقول ان بيعة الخلفاء كانت على أساس الشورى ودون تهديد أو قوة سلاح ومما قاله في هذا الصدد:

" ان ما جرى في السقيفة من نقاش حصل فيه ترشيح لأبي بكر وآخر لسعد بن عباد، وقد تغلب الرأي الأول، ولم يكن ذلك تمام الشورى، بل انه كان مجرد ترشيح، والبيعة التي تمت في مسجد النبي (صلى الله عليه وآله) والتي اجمع عليها جمهور المهاجرين والأنصار كانت لأبي بكر وكان ذلك هو الاستفتاء (للجيل الطليعي من الأمة الذي يضم المهاجرين والأنصار) كما وصفه الشهيد الصدر. ولو لم يبايع المسلمون / وقد فعلوا ذلك طواعية دون تهديد أو قوة سلاح / لما انعقدت بيعة أبي بكر.

وكذلك الأمر في استخلاف أبي بكر لعمر أو في استخلاف عمر للسته، فالأمر لا يعدو ان يكون ترشيحا خاضعا للقبول أو الرفض

من الأمة التي تدلي بصوتها في إعطاء البيعة أو رفض ذلك. أما الاستنتاج من الشهيد الصدر بأن (الطريق الوحيد الذي بقي منسجما مع طبيعة الأشياء، ومعقولا على ضوء ظروف الدعوة والدعاة وسلوك النبي هو ان يختار النبي بأمر من الله شخصا فيعده إعدادا رساليا وقياديا لتمثل فيه المرجعية الفكرية والزعامة السياسية) (ولم يكن هذا الشخص المرشح للإعداد الرسالي والقيادي والمنصوب لتسلم الدعوة وتزعمها فكريا وسياسيا إلا الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)). فالرد عليه ان الغرابة بمكان ان يكون ذلك (هو الطريق الوحيد الذي بقي منسجما مع طبيعة الأشياء) ومع ذلك لم يجد أغلبية تؤيده من (الجيل الطبيعي للأمة) بل لم يذكر أحد ممن حضر السقيفة أو شهد البيعة في المسجد النبوي نضا أو وصية من رسول الله (صلى الله عليه وآله) بذلك. والأغرب من ذلك هو انه لم يرد نص صريح في القرآن والسنة يشير إلى هذا الاختيار النبوي الذي هو (بأمر من الله)! والأغرب من ذلك كله.. ان الإمام علي (عليه السلام) لم يحتج لنفسه - فيما ثبت عنه - بأي قول يشير إلى هذا (التعيين) بل كان مما حاجج

به الإمام علي (عليه السلام) معاوية الذي نازعه سلطانه الشرعي قوله: (ان القوم الذين بايعوني هم القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر..)" انتهى كلامه.

تعليقنا على الرد في محوره الأول:

هو ان الشهيد الصدر (رحمهم الله) لم يرفض الشورى في مجال ممارسة الحاكم للشؤون التنفيذية العامة ولم يرفض دورها في تشخيص المرجع في فترة الغيبة الكبرى ودور الانتخاب في حسم حالة تعدد المرجعيات المتكافئة المستوفية للشروط اللازمة وقد وضح ذلك مفصلا في كتابيه (لمحة فقهية تمهيدية عن دستور الجمهورية الإسلامية في إيران) و (خلافة الإنسان وشهادة الأنبياء). وان الذي كان ينفية من الشورى في كتابه (بحث حول الولاية) هو الشورى في مجال تعيين القيادة الفكرية والسياسية التي تخلف النبي (صلى الله عليه وآله) والتي تقع على امتداد الرسالة في كل شئ إلا النبوة والأزواج كما مر توضيحه.

وكان ينبغي على صاحب النشرة ان ينبه إلى ذلك وينشر مقاطع من كلام الشهيد الصدر توضح رأيه في ذلك.

أما تعليقنا على الرد في محوره الثاني:  
فسيأتي تباعا في هذه الحلقة وفي غيرها، ومن الجدير ذكره ان  
إشكالاته التي أثارها ليست مما ينفرد به بل هي إشكالات أثارها قبله  
كل من كتب من علماء السنة ومثقفهم في هذا الموضوع وأجاب  
عليها الشيعة.

الفصل الثالث  
احتجاج علي (عليه السلام) بحديث  
الغدير

قال البغدادي:

ان عليا (عليه السلام) لم يحتج في ما ثبت عنه بأي قول يشير إلى النص عليه  
لقد احتج علي (عليه السلام) بحديث الغدير وقد تواتر ذلك عنه في كتب الحديث

نص الشبهة

قال البغدادي:

" والأغرب من ذلك كله.. ان الإمام علي (عليه السلام) لم يحتج لنفسه -  
فيما ثبت عنه - بأي قول يشير إلى هذا (التعيين) ."

الرد على الشبهة

أولاً:

لقد ثبت تاريخياً ان علياً (عليه السلام) قد احتج بحديث الغدير في أكثر  
من مناسبة كان أشهرها في المصادر التاريخية والحديثية الميسرة  
بين أيدينا هي مناشدته للناس في مسجد الكوفة بعد عودته من  
حرب الجمل.

قال عبد الحق الدهلوي البخاري (١) في كتابه اللمعات في شرح المشكاة في تعليقه على حديث الغدير:  
" وهذا حديث صحيح لا مرية فيه وقد أخرجه جماعة كالترمذي والنسائي واحمد وطرقه كثيرة جدا رواه ستة عشر صحابيا (٢) وفي رواية لأحمد انه سمعه من النبي (صلى الله عليه وآله) ثلاثون صحابيا وشهدوا به لعلي (عليه السلام) لما نوزع أيام خلافته وكثير من أسانيده صحاح وحسان ولا التفات لمن قدح في صحته (٣) ولا إلى قول بعضهم (ان

(١) عالم سني انظر ترجمته في كتاب سبحة المرجان ص ٥٢.  
(٢) بل سمعه من النبي (صلى الله عليه وآله) كل من كان معه في حجة الوداع وهم ما بين سبعين ألف إلى مائة ألف وقد أحصى العلامة الأميني في كتابه الغدير الجزء الأول مائة وعشرة من الصحابة في ضوء المصادر الحديثية والتاريخية التي تيسرت له.

(٣) كان ممن قدح في صحة حديث الغدير ابن حزم الأندلسي في ما نقل عنه ابن تيمية في منهاج السنة ج ٤ : ٨٦، وقال ابن تيمية في الصفحة نفسها عن حديث الغدير انه ليس في الصحاح ولكن هو مما رواه العلماء وتنازع الناس في صحته ونقل عن البخاري وإبراهيم الحربي وطائفة من أهل العلم بالحديث انهم طعنوا فيه وضعفوه. وذهب إلى تضعيفه أيضا الإيجي في المواقف ج ٨ : ٣٩١، والرازي في كتابه نهاية العقول، وقد استوفى الرد عليهم صاحب العبقات، انظر خلاصة عبقات الأنوار ج ٦ : ١٣٥ - ٤٠٤.

زيادة اللهم وال من والاه إلى آخره) موضوع فقد ورد ذلك من طرق صحح الذهبي (١) كثيرا منها كذا قال الشيخ ابن حجر في الصواعق المحرقة " .

(١) قال الذهبي في كتابه سير أعلام النبلاء ج ١٤ : ٢٧٧ : " جمع الطبري (ابن جرير) طرق حديث غدير خم في أربعة أجزاء رأيت شطره فبهمني لسعة رواياته وجزمت بوقوع ذلك. ونقل عنه ابن كثير في تاريخه ج ٥ : ٢١٤ انه قال " وصدر الحديث (من كنت مولاه فعلي مولاه) متواتر أتيقن ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) قاله، واما (اللهم وال من والاه) فزيادة قوية الاسناد " . أقول: وقد ذكر ياقوت في معجم الأدباء ج ١٨ : ٨٣ - ٨٥ . ان بعض الشيوخ ببغداد قال بتكذيب حديث غدير خم وقال ان علي بن أبي طالب كان باليمن في الوقت الذي كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) بغدير خم فبلغ أبا جعفر الطبري ذلك فابتدأ بالكلام في فضائل علي بن أبي طالب وذكر طرق حديث غدير خم، قال ياقوت قال أبو بكر بن كامل حضرت أبا جعفر الطبري حين حضرته الوفاة فسألته ان يجعل كل من عاداه في حل فقال كل من عاداني وتكلم في إلا رجلا رمانى ببدعة قال ياقوت ودفن ليلا خوفا من العامة لأنهم كانوا يتهمونه بالتشيع. أقول: اتهم الطبري بالتشيع لروايته حديث الغدير في كتابه الذي ذكره الذهبي وحديث الوصية في كتابه التاريخ وكانت عقيدته كما ذكر ياقوت هي الاعتقاد بإمامة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي (عليه السلام) وما عليه أصحاب الحديث في التفضيل وكان يكفر من كفر أصحاب رسول الله من الروافض والخوارج ولا يقبل أخبارهم ولا شهاداتهم (معجم الأدباء ج ١٨ : ٨٣ - ٨٥) .

أقول: روى احمد بن حنبل عن عبد الله بن عمر الجشمي البصري (ت ٢٣٥) عن عبيد الله بن عمر القواريري عن يونس بن أرقم عن يزيد بن زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلي (ت ٨٣) قال شهدت عليا في الرحبة (١) قال:

" انشد الله رجلا سمع رسول الله وشهد يوم غدير خم إلا قام ولا يقوم إلا من رآه فقام اثنا عشر بدريا فقالوا نشهد انا سمعنا رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول يوم غدير خم (الست أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم فقالوا بلى يا رسول الله قال فمن كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه) " (٢).

وفيه أيضا بسند آخر قال " واخذل من خذله " (٣).

وفيه أيضا بسنده عن أبي الطفيل عامر بن واثلة ت ١٠٠ (٤) قال:

" جمع علي (عليه السلام) الناس في الرحبة ثم قال لهم: انشد الله كل امرئ سمع من رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول يوم غدير خم ما سمع لما قام فقام ثلاثون من الناس فشهدوا.

-----  
(١) الرحبة: ساحة مسجد الكوفة.

(٢) ج ١ : ١١٩ قال في الفتح الرباني إسناده صحيح.

(٣) ج ١ : ١١٩ وفيها (إلا ثلاثة لم يقوموا فأصابتهم دعوته).

(٤) صحابي ولد في أحد وأدرك من عمره ثماني سنوات مع النبي (صلى الله عليه وآله).

قال أبو وائلة فخرجت وكان في نفسي شيئا فلقيت زيد بن أرقم فقلت له إني سمعت عليا (عليه السلام) يقول كذا وكذا. قال فما تنكر قد سمعت رسول الله يقول ذلك له " (١). وقوله (فخرجت وكان في نفسي شيئا) يبدو منه ان أبا الطفيل استعظم النتائج المترتبة على حديث الغدير وهي هلاك وضلالة من خالف عليا أو خذله أو قاتله أو قدم نفسه عليه لذلك راح يستزيد عن القضية أكثر (٢).

ومن الجدير ذكره هنا ان حديث الغدير الذي استنشده علي (عليه السلام) لم يكن يتضمن ذكر علي (عليه السلام) فقط بل تضمن أيضا ذكر أهل بيته، وقد روى الحاكم النيسابوري الرواية كاملة عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم قال:

(١) ج ٤ : ٣٧٠.

(٢) وقد روى حديث المناشدة هذا من التابعين منهم سعيد بن وهب، وزيد بن يثيع، وعبد خير، وحبّة العرني، وعمرو بن ذي مر، وسعيد بن حدان، وأبو سليمان، وزاذان، وعميرة بن سعد، وغيرهم وقد اخرج أحاديث هؤلاء أبو نعيم في حلية الأولياء وابن كثير في البداية والنهاية والخطيب في تاريخ بغداد والنسائي في الخصائص وابن المغازلي في المناقب وابن حجر العسقلاني في الإصابة وابن الأثير في أسد الغابة وغيرهم.

" خرجنا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) حتى انتهينا إلى غدير خم عند شجيرات خمس ودوحات عظام فكنس الناس ما تحت الشجيرات ثم استراح رسول الله (صلى الله عليه وآله) عشية فصلى ثم قام خطيبا فحمد الله واثنى عليه ثم قال:

أيها الناس إني تارك فيكم أمرين (١) لن تضلوا ان اتبعتموهما وهما كتاب الله وأهل بيتي عترتي ثم قال أتعلمون أنني أولى الناس بالمؤمنين من أنفسهم ثلاث مرات قالوا نعم فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) من كنت مولاه فعلي مولاه... " (٢).

-----  
(١) في رواية مسلم واحمد (ثقلين).

(٢) المستدرک علی الصحیحین ٣: ١١٠، ٣: ٥٣٣ تاریخ دمشق ترجمة علي (عليه السلام) ج ٢: ٣٦ الحديث رقم ٥٣٤ وقد رواه البلاذري أيضا في الحديث رقم ٤٨ من ترجمة علي (عليه السلام) ص ١١٠ تحقيق المحمودي وفيه قول النبي (صلى الله عليه وآله) (كأنني قد دعيت فأجبت وان الله مولاي وانا مولى كل مؤمن وانا تارك فيكم...)) ورواه ابن كثير في البداية والنهاية ج ٢ ص ٢٠٦ عن سنن النسائي ورواه أيضا محمد بن جرير الطبري عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم وعن عطية عن أبي سعيد الخدري ورواه أيضا ابن الصباغ المالكي في الفصول المهمة ص ٢٣. كما ورواه أيضا في كنز العمال ج ١٣: ١٠٤ الحديث رقم (٣٦٣٤٠) تصحيح الشيخ صفوة السقا.

وفي رواية الطبراني بعد قوله عترتي " وان اللطيف الخبير نبأني  
انهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض وسألت ذلك لهما، فلا  
تقدموهما فتهلكوا ولا تقصروا عنهما فتهلكوا، ولا تعلموهم فإنهم  
اعلم منكم " (١).

وقد ورد حديث النبي (صلى الله عليه وآله) في أهل بيته في مناسبات شتى ولم  
يكن مقتصرًا على مناسبة غدیر خم.

قال ابن حجر الهيتمي: " اعلم ان لحديث التمسك بذلك طرقا  
عديدة كثيرة وردت عن نيف وعشرين (٢) صحابيا وفي بعض تلك  
الطرق انه قال ذلك بحجة الوداع بعرفة (٣) وفي أخرى انه قاله  
بالمدينة في مرضه وقد امتلأت الحجرة بأصحابه (٤) وفي أخرى انه

-----  
(١) المعجم الكبير ج ٥: ص ١٦٧ الحديث رقم ٤٩٧١ وقال في مجمع الزوائد  
٩: ١٦٤ فيه حكيم بن جبير وهو ضعيف قال ابن حجر في التقريب ضعيف  
رمي بالتشيع.

(٢) في غاية المرام للبحراني وصلت الأحاديث من طرق السنة إلى ٣٩ حديثا.

(٣) كما روى ذلك الترمذي في ج ٥: ٦٢١ والمزي في تهذيب الكمال  
ج ١٠: ٥١ والخطيب التبريزي في المشكاة ج ٣: ٢٥٨ والطبراني في المعجم  
الكبير ج ٣: ٦٣ ح ٢٦٧٩.

(٤) أخرجه العصامي في سمط النجوم العوالي ج ٢: ٥٠٢ برقم ١٣٦ عن أبي  
بكر بن أبي شيبه، وذكره أيضا البزار في زوائده.

قال ذلك بغدير خم وفي آخر انه قال ذلك لما قام خطيبا بعد انصرافه من الطائف (١) " (٢).

ثانيا:

وفي ضوء حديث الثقلين وحديث الولاية كان علي (عليه السلام) أيام حكومته يوضح للناس حقيقة منزلته ومنزلة أهل البيت (عليهم السلام). فمن كلماته قوله (عليه السلام): " لا يقاس بآل محمد (صلى الله عليه وآله) من هذه الأمة

أحد ولا يسوى بهم من جرت نعمتهم عليه أبدا هم أساس الدين وعماد اليقين إليهم يفىء الغالي وبهم يلحق التالي، ولهم خصائص حق الولاية وفيهم الوصية والوراثة الآن إذ رجع الحق إلى أهله ونقل لي منتقله " (خ ٢).

وقوله (عليه السلام): " أين الذين زعموا انهم الراسخون في العلم دوننا كذبا وبغيا علينا، ان رفعنا الله ووضعهم، وأعطانا وحرّمهم، وأدخلنا وأخرجهم، بنا يستعطي الهدى، ويستجلى العمى، ان الأئمة من قريش غرسوا في هذا البطن من هاشم، لا تصلح على سواهم، ولا

(١) أخرجه في الصواعق ص ٧٥ عن ابن أبي شيبة.

(٢) الصواعق المحرقة ٧٩ - ٩٠.

تصلح الولاية من غيرهم " (خ ١٥٢).  
وقوله (عليه السلام): " وخلف فينا راية الحق، من تقدمها مرق، ومن  
تخلف عنها زهق، ومن لزمها لحق ".  
وقوله (عليه السلام): " هم عيش العلم وموت الجهل.. لا يخالفون الحق  
ولا يختلفون فيه، وهم دعائم الإسلام، وولائج الاعتصام، بهم عاد  
الحق إلى نصابه، وانزاح الباطل عن مقامه وانقطع لسانه عن منبته "  
(خ ٢٣٩).  
وقوله (عليه السلام) عن نفسه: " وأنا من رسول الله كالضوء من الضوء  
والذراع من العضد " (الكلام رقم ٤٥١).  
وقوله (عليه السلام): " لقد علمتم اني أحق بها من غيري " خ ٧٤.  
وقوله (عليه السلام): " أما والله لقد تقمصها ابن أبي قحافة وانه ليعلم ان  
محلي منها محل القطب من الرحي ينحدر عني السيل ولا يرقى إلى  
الطير " (خ ٣).  
وفي ضوء ذلك يتضح ان الولاية لعلي (عليه السلام) في حديث  
الرسول (صلى الله عليه وآله) لا تعني المحبة والنصرة (١)، لان هذين الأمرين من حق

(١) كما ذهب إلى ذلك الدهلوي صاحب التحفة الاثني عشرية والشيخ النبهاني  
في كتابه الشخصية الإسلامية ج ٢: ٦٩ وغيرهما من علماء السنة.

كل مؤمن، وعلي (عليه السلام) أول المؤمنين، وليست لغيره سوابق في الإيمان والجهاد كسوابقه بل ليست لغيره من الطاعة والانقياد لله ورسوله كانقياده وطاعته، وحقه في المحبة والنصرة محفوظ من هذه الناحية، وإنما أراد بالولاية تلك الولاية الخاصة بالرسول دون غيره من المؤمنين، هذه الولاية التي تجعل المؤمنين إلى آخر الدنيا في جانب والرسول في جانب آخر، وولاية الرسول التي ينفرد بها هي ولاية الله تعالى، وولاية الله تعالى لا تقف عند حدود المحبة والنصرة، بل تمتد إلى جانب الاتباع والطاعة والاحتكام إليه، والوقوف عند أمره ونهيه حيا كان أو ميتا (١)، وهذا هو المعنى الذي فهمه أبو واثلة واستعظمه، لان معناه عليه ان يرتبط بعلي (عليه السلام) كارتباطه برسول الله (صلى الله عليه وآله) حتى بعد موته وهكذا كان أمره إذ عرف أبو الطفيل عامر بن واثلة انه من شيعة علي (عليه السلام) وشهد مشاهدته كلها، وبقي أبو الطفيل بعد علي (عليه السلام) وقد سأله معاوية يوما كيف وجدك على خليلك أبي الحسن يا بن واثلة قال: كحب الفاقد لأخيها

(١) قال السيد كاظم الحائري: ان ولاية المعصوم غير مخصوصة بأيام حياته ونفهم ذلك من قوله تعالى (النبى أولا بالمؤمنين من أنفسهم) ومن قوله (صلى الله عليه وآله) من كنت مولاه فهذا علي مولاه. (الإمامة وقيادة المجتمع للحائري ص ٢١٣).

وزوجها وولدها وإلى الله تعالى أشكو التقصير (١).  
ثالثاً:

وإذا أراد القارئ الكريم مزيداً من التفصيل عن حديث الغدير وما أثير حوله من اشكالات سنديّة ودلاليّة وأجوبة علماء الشيعة على ذلك فعليه بكتاب الغدير ج ١ للعلامة الأميني (رحمهم الله) وكتاب عبقّات الأنوار ج ٦ - ٩ تعريب وتلخيص العلامة الميلاني فأنهما أوسع وأفضل ما كتب في هذا الباب.

-----  
(١) كتاب الوافدين من الرجال على معاوية للعباس بن بكار الضبي ص ٢٦.

الفصل الرابع

السقيفة

برواية عمر بن الخطاب

\* قال البغدادي

ان ما جرى في السقيفة كان مجرد ترشيح والبيعة تمت في المسجد دون تهديد أو إكراه.

روايات كتب الحديث والسيرة تثبت ان الذي جرى في السقيفة بيعة وليس مجرد ترشيح.

نص الشبهة

قال البغدادي:

" ان ما جرى في السقيفة من نقاش... لم يكن ذلك تمام الشورى بل انه كان مجرد ترشيح والبيعة تمت في مسجد النبي (صلى الله عليه وآله). وقد فعلوا ذلك طواعية دون تهديد أو قوة سلاح ".  
الرد على الشبهة

أقول: ان قوله هذا خلاف ما ثبت في كتب السيرة والحديث والتاريخ وخلاف المشهور عند أهل السنة.

حيث ذكرت هذه الكتب ان الذي جرى في السقيفة بيعة وليس مجرد ترشيح، ومن ثم استشهد فقهاء السنة كالماوردي وغيره بما جرى في السقيفة من بيعة عمر، وأبي عبيدة، وأسيد بن حضير،

وبشير بن سعد، وسالم مولى أبي حذيفة، لأبي بكر على صحة انعقاد الحكم ببيعة خمسة (١).  
نعم الذي ذكره البغدادي هو رأي البعض من علماء السنة حيث يرى ان حكومة أبي بكر انعقدت ببيعته العامة في المسجد دون بيعته في السقيفة (٢).  
قصة السقيفة:

وإلى القارئ الكريم نص كلام عمر بن الخطاب حول السقيفة كما رواه البخاري في صحيحه قال:  
" حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قال: ان عمر قال في أول جمعة قدمها من حجته الأخيرة:  
إنه بلغني أن قائلا منكم يقول والله لو قد مات عمر بايعت فلانا

---

(١) الأحكام السلطانية للماوردي الشافعي: ٧، المغني للقاضي عبد الجبار المعتزلي. الجزء المتم للعشرين القسم الأول ص ٢٥٦.  
(٢) الشخصية الإسلامية الشيخ النبهاني ج ٢: ٣٥.

فلا يغترون امرؤ أن يقول إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت، ألا وإنها  
قد كانت كذلك، ولكن الله وقى شرها، وليس منكم من تقطع  
الأعناق إليه مثل أبي بكر.  
من بايع رجلا عن غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا  
الذي بايعه تغرة أن يقتلا.  
وإنه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم.  
أن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة.  
وخالف عنا علي والزبير ومن معهما.  
واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر.  
فقلت لأبي بكر يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من  
الأنصار، فانطلقنا نريدهم، فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلا  
صالحا، فذكر ما تمألاً عليه القوم، فقالا أين تريدون يا معشر  
المهاجرين، فقلنا نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار، فقالا لا عليكم أن  
لا تقربوهم، افضوا أمركم فقلت والله لنأتينهم، فانطلقنا حتى أتيناهم  
في سقيفة بني ساعدة، فإذا رجل مزمل بين ظهرائهم، فقلت من  
هذا؟ فقالوا هذا سعد بن عبادة، فقلت ما له؟ قالوا يوعك.

فلما جلسنا قليلا، تشهد خطيبهم فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم معشر المهاجرين رهط، وقد دفت دافة (١) من قومكم، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا، وأن يحضنونا من الأمر. فلما سكت أردت أن أتكلم وكنت قد زورت مقالة أعجبتني، أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت أداري منه بعض الحد، فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر على رسلك فكرهت أن أغضبه. فتكلم أبو بكر فقال ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل، ولن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسبا ودارا، وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين، فبايعوا أيهما شئتم فأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح، وهو جالس بيننا. فلم أكره مما قال غيرها، كان والله أن أقدم فتضرب عنقي... أحب إلي من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر... فقال قائل من الأنصار أنا جديها المحكك، وعذيقها المرجب، منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش.

-----  
(١) الدافة: القوم يسرون جماعة سيرا ليس بالشديد.

فكثر اللغظ وارتفعت الأصوات، حتى فرقت من الاختلاف،  
فقلت ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم  
بايعته الأنصار.

ونزونا على سعد بن عبادة.

فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عبادة، فقلت قتل الله سعد بن  
عبادة.

قال عمر وإنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة  
أبي بكر، خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلا منهم  
بعدنا، فإما بايعناهم على ما لا نرضى، وإما نخالفهم فيكون فساد،  
فمن بايع رجلا على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا  
الذي بايعه تغرة أن يقتلا " (١).

وفيما يلي شرح لفقراتها التي تتصل بموضوعنا:

قوله: (فلا يغترن امرؤ ان يقول إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة  
وتمت إلا وإنها قد كانت كذلك ولكن الله وقى المسلمين شرها).  
نسب البلاذري هذا القول إلى الزبير، ونسبه ابن أبي الحديد إلى

---

(١) صحيح البخاري كتاب المحاربين باب رجم الجبلى ج ٨: ٢٠٨ - ٢١١.

عمار، و (الفلته كما قال ابن الأثير وغيره هي الفجأة وقال ابن الأثير أيضا ومثل هذه البيعة جديرة بأن تكون مهيجة للشر والفتنة فعصم الله تعالى من ذلك ووقى).

أقول: والأمر الفجائي هو ما لم يتوقع حدوثه، ومعنى ذلك ان بيعة أبي بكر لم تكن متوقعة ولا مترقبة، لان الأعناق كانت ممدودة إلى علي (عليه السلام) قال ابن اسحق " وكان عامة المهاجرين وجل (كل) الأنصار لا يشكون ان عليا (عليه السلام) هو صاحب الأمر بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) " (١) وذلك لشدة لصوقه بالنبي (صلى الله عليه وآله) وسابقته المتميزة

والنص عليه في الغدير وغيره.

وقوله (وقى الله شرها) يفيد ان بيعة أبي بكر التي فوجئ المسلمون بها ولم يكونوا يترقبونها كانت تنطوي على الشر وسفك الدم والسبب في ذلك هو أن صاحب الحق الشرعي (علي (عليه السلام)) قد أبي ان يبايع ودعا الأنصار إلى نصرته ولو كانوا أجابوه لكان هناك قتال بينه وبين القوم وتفصيل ذلك في الفقرة الآتية.  
قوله: (وإنه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه

---

(١) الأخبار الموفقيات لابن بكار ت ٢٧٢ ص ٥٨٠ ومثله في تاريخ اليعقوبي ٢: ١٠٣.

وسلم أن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة.  
وخالف عنا علي والزبير ومن معهما. واجتمع المهاجرون إلى أبي  
بكر).

الذي يظهر من بعض الروايات ان عليا (عليه السلام) وبني هاشم كانوا  
مشغولين بدفن النبي (صلى الله عليه وآله)، وفي أثناء ذلك اجتمعت فئة من الأنصار  
في بيت سعد بن عبادة يتداولون أمر الحكم، ثم انضم إليهم أبو بكر  
وعمر وأبو عبيدة وسالم مولى أبي حذيفة، ثم بويع لأبي بكر،  
وامتنع علي (عليه السلام) ومن معه من بني هاشم وغيرهم عن بيعته واجتمعوا  
في دار فاطمة (عليها السلام) (١) (٢).  
قال ابن قتيبة: " وخرج علي (عليه السلام) كرم الله وجهه يحمل فاطمة

(١) لم يذكر البخاري مكان اجتماعهم وتخلفهم عن البيعة وذكره احمد ابن  
حنبل في المسند ج ١ : ٥٥ بروايته عن إسحاق بن عيسى الطباع عن مالك  
بن انس عن ابن شهاب الزهري. انظر أيضا فتح الباري ج ١٥ : ١٦٣ وسيرة ابن  
هشام ٣٣٨٤.

(٢) وقد وضعت في قبال ذلك من قبل سيف بن عمر وغيره روايات تفيد ان  
عليا (عليه السلام) بايع أبا بكر طواعية وانه لما سمع بجلوس أبي بكر للبيعة خرج في  
قميص ما عليه إزار ولا رداء عجلا كراهية ان يبطئ عنها حتى بايعه وقد ناقش  
هذه الروايات وأثبت بطلانها العلامة العسكري في كتابه عبد الله بن سبأ ج ١ .

بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله) على دابة ليلا في مجالس الأنصار تسألهم  
النصرة، فكانوا يقولون يا بنت رسول الله قد مضت بيعتنا لهذا  
الرجل ولو ان زوجك وابن عمك سبق إلينا قبل أبي بكر ما عدلنا به،  
فيقول علي (عليه السلام) أفكنت ادع رسول الله (صلى الله عليه وآله) لم ادفنه في بيته  
واخرج

أنازع الناس سلطانه، فقالت فاطمة ما صنع أبو الحسن إلا ما كان  
ينبغي له ولقد صنعوا ما الله حسيهم وطالبهم " (١).  
وفي ضوء ذلك فان تصوير الواقع التاريخي بعد وفاة الرسول  
بوجود ثلاث كتل ليس صحيحا، لان كتلة الأنصار المزعومة لم تكن  
كتلة بالمعنى الذين كانت عليه الكتلة القرشية، وإنما كانت اجتماعا  
طارئا، لا يبعد ان يكون الحزب القرشي قد دفع إليه بواسطة عدد من  
أعضائه من الأنصار (٢).  
أما علي (عليه السلام) وبنو هاشم ومن معهم فقد صاروا كتلة في قبال  
الحزب القرشي حين رفضوا بيعة أبي بكر.  
والذي يظهر بشكل واضح من نصوص تاريخية وحديثية

-----  
(١) الإمامة والسياسة ج ١ : ١٩٠ .  
(٢) منهم أسيد بن حضير رئيس الأوس وبشير بن سعد أحد وجوه الخزرج  
وستأتي ترجمتهما.

متعددة ان الحزب القرشي كان له وجود زمن النبي، وكانت أطروحته تتمثل بشعار (حسينا كتاب) الله وبالموقف السلبي من علي (عليه السلام). و في قبال ذلك كانت مجموعة من الصحابة كأبي ذر وعمار وسلمان وغيرهم، قد عرفت في عهد النبي (صلى الله عليه وآله) بأنها شيعة علي (عليه السلام)

استجابة لأمر الله ورسوله في علي (عليه السلام).

المجتمعون في دار فاطمة (عليها السلام):

وقد ذكر المؤرخون في عداد من تخلف عن بيعة أبي بكر في بيت فاطمة مع علي (عليهما السلام) والزيير كلا من العباس بن عبد المطلب وعتبة بن أبي لهب وسلمان الفارسي وأبي ذر الغفاري وعمار بن ياسر والمقداد بن الأسود والبراء بن عازب وأبي بن كعب. وقد ذكر ابن عبد ربه ان أبا بكر بعث عمر بن الخطاب ليخرجهم من بيت فاطمة وقال له: ان أبوا فقاتلهم فاقبل بقبس من نار علي ان يضرم عليهم الدار فلقيته فاطمة فقالت يا ابن الخطاب أجنئت لتحرق دارنا قال نعم أو تدخلوا فيما دخلت فيه الأمة (١).

-----  
(١) العقد الفريد ٤: ٢٥٩ - ٢٦٠، كثر العمال ٣: ١٤٠ والإمامة والسياسة ١٢١ انساب الأشراف ١: ٥٨٦.

روى الطبري قال أتى عمر بن الخطاب منزل علي (عليه السلام) وفيه طلحة والزبير ورجال من المهاجرين فقال: " والله لأحرقن عليكم أو لتخرجن إلى البيعة " (١).

(١) تاريخ الطبري ج ٣: ٢٠٢. روى الذهبي في ميزان الاعتدال ج ٣: ١٠٨ وابن حجر في لسان الميزان ج ٤: ١٨٨ في ترجمة علوان بن داود قول أبي بكر في مرضه الذي توفي فيه (وددت أني لم اكشف بيت فاطمة وتركته وان أغلق على الحرب) ورواه أيضا المسعودي في مروج الذهب ج ٢: ٣٠٩ والطبري في تاريخه ج ٣: ٤٣٠. واقدم مصدر تاريخي روى ذلك هو كتاب الأموال: ١٧٤ لأبي عبيد (ت ٢٢٤ هج) غير انه كنى عنها ولم يصرح بها قال أبو بكر (وددت أني لم أكن افعل كذا وكذا لخلعة ذكرها) (قال أبو عبيد لا أريد ذكرها). أقول فإذا كان أبو عبيد القاسم بن سلام وأمثلة يتحامون ذكر أصل الهجوم على دار فاطمة (عليها السلام) فهل يتربق ممن ذكره منهم ان يعنى بتفاصيل الهجوم ونتائجه المروعة على الزهراء (عليها السلام) بوصفها الوجه البارز في مخاطبة القوم ومن هنا يظهر للقارئ خطأ قول: ابن أبي الحديد ج ٢ / ٦٠: " فاما الأمور الشنيعة المستهجنة التي تذكرها الشيعة من إرسال قنفذ إلى بيت فاطمة (عليها السلام) وانه ضربها بالعصا فصار في عضدها كالدملج وبقي أثره إلى ان ماتت وان عمر ضغطها بين الباب والجدار... وألقت جنيينا ميتا وجعل في عنق علي (عليه السلام) حبل يقاد به... فكله لا أصل له عند أصحابنا... وانما هو شيء تنفرد الشيعة بنقله " لقد غاب عن ابن أبي الحديد ان الطبري لم يذكر تفاصيل ما جرى بين أبي ذر ومعاوية بعد إشارته إلى أصل الخبر خشية من العامة إذ جاء في تاريخه " كان ما ذكر من أمر أبي ذر ومعاوية في الشام وأشخاص معاوية إياه منها إليها (إلى المدينة) أمور كثيرة كرهت ذكرها " ج ٤ ص ٢٨٣ وقوله عن المكاتبات التي جرت بين محمد بن أبي بكر ومعاوية بن أبي سفيان " جرت مكاتبات بينهما كرهت ذكرها لما فيها مما لا يحتمل سماعها العامة " الطبري ج ٤ ص ٥٥٧. فهل يتربق منه ومن نظرائه من المؤرخين ان يذكروا تفاصيل الهجوم الذي جرى على بيت فاطمة (عليها السلام) وبخاصة وان نتائج ذلك على شعور العامة أكثر بكثير من نتائج ذكر تفاصيل ما جرى بين أبي ذر ومعاوية أو ما جرى بين محمد بن أبي بكر ومعاوية أيضا. على اننا لا نعدم الحصول على طرف من المعلومات في هذا المصدر السني أو ذاك لمن أراد التتبع والاستقصاء.

وقد ذكر أصحاب الحديث عن الزهري: " ان عليا (عليه السلام) وبني هاشم بقوا ستة اشهر لم يبايعوا حتى ماتت فاطمة " (١).  
وقوله (عليه السلام): " ولم يكن لي معين إلا أهل بيتي فضننت بهم عن الموت " (٢).

-----  
(١) صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة خيبر ج ٣ : ٣٨ وصحيح مسلم ١ / ٧٢ ، ٥ : ١٥٣ الاستيعاب ٢ : ٢٤٤ ، أسد الغابة بترجمة أبي بكر (ولم يبايع علي (عليه السلام) إلا بعد ستة اشهر) انساب الأشراف ١ : ٥٨٦ وفي الغدير ٣ : ١٠٢ عن الفصل لابن حزم ٩٦ - ٩٧ (وجدنا عليا (رض) تأخر عن البيعة ستة اشهر).  
(٢) قال ابن أبي الحديد وهو قول ما زال يكرره علي (عليه السلام) ولقد قاله عقيب وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله) (شرح النهج ج ٢ : ٢٢).

وقوله: " لو وجدت أربعين ذوي عزم! " (١).  
وفي كتاب معاوية إلى علي (عليه السلام) " وأعهدك أمس تحمل قعيدة  
بيتك ليلا على حمار، ويداك في يدي ابنيك الحسن والحسين، يوم  
بويح أبو بكر الصديق، فلم تدع أحدا من أهل بدر والسوابق إلا  
دعوتهم إلى نفسك، ومشيت إليهم بامرأتك، وأدلت إليهم بابنيك،  
واستنصرتهم على صاحب رسول الله، فلم يجبك منهم إلا أربعة أو  
خمسة، ولعمري لو كنت محقا لأجابوك...، ومهما نسيت فلا  
أنسى قولك لأبي سفيان لما حركك وهيحك لو وجدت أربعين  
ذوي عزم لناهضت القوم " (٢).

قوله: (وليس منكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر).  
أقول: هذا الوصف لا ينطبق على أبي بكر إذ لم تكن له قرابة  
خاصة من النبي أو سابقة جهادية مميزة أو نص يؤهله لذلك بخلاف  
علي (عليه السلام) حيث جمع ذلك كله.  
قوله: (ولا نعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش).

(١) شرح النهج ج ٢: ٢٢.

(٢) وقعة صفين نصر بن مزاحم ١٨٢ ابن أبي الحديد ٢: ٦٧.

وفي رواية احمد بن حنبل عن مالك بن انس (ولن تعرف العرب هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش) وفي رواية ابن اسحق (قد عرفتم ان هذا الحي من قريش بمنزلة من العرب ليس بها غيرهم وان العرب لا تجتمع إلا على رجل منهم...). ونستفيد من هذا الكلام أمرين هما:  
الأول: ان الامر المتنازع عليه في السقيفة ليس هو مجرد السلطة الاجرائية بل هو سلطة إجرائية مقرونة بسلطة دينية وذلك لان العرب لم يكونوا في الجاهلية يخضعون لقريش إجرائيا بل كانوا يخضعون لها دينيا حيث يدينون بكل امر تضعه قريش في امر الدين وبخاصة الحج وهو امر مذكور في كل كتب السيرة (١)، وفي

-----  
(١) قال ابن إسحاق: " وكانت قريش ابتدعت امر الحمس جمع أحمس وهو المتصلب في الدين وسميت قريش حمسا لزعمتهم بأنهم المتشددون في الدين) ثم ابتدعوا في ذلك أمورا لم تكن لهم منها انهم حرموا على أهل الحل (وهم العرب الساكنون خارج مكة) ان يأكلوا من طعام جاؤوا به معهم من الحل إلى الحرم إذا جاؤوا حجاجا أو عمارا ولا يطوفوا بالبيت إذا قدموا أول طوافهم الا في ثياب الحمس (اي في ثياب أحد القرشيين) فان لم يجدوا منها شيئا طافوا بالبيت عراة فان تكرم من متكرم من رجل أو امرأة ولم يجد ثياب الحمس فطاف في ثيابه التي جاء بها من الحل ألقاها إذا فرغ من طوافه ثم لم ينتفع بها ولم يمسه هو ولا أحد غيره ابدأ فكانت العرب تسمي تلك الثياب اللقى. قال ابن إسحاق فحملوا على ذلك العرب فدانت به... فكانوا كذلك حتى بعث الله محمدا (صلى الله عليه وآله) فوضع الله تعالى امر الحمس وما كانت قريش ابتدعت منه (اي هدم الله قيمته " السيرة النبوية لابن هشام ج ١ / ٢٠١ - ٢٠٣ .

ضوء هذه السلطة تجرأ عمر في حكومته على تحريم متعة الحج  
وقبول الناس ذلك منهم (١).  
الثاني: ان المهاجرين الأربعة في السقيفة انما غلبوا الأنصار  
الحاضرين بأساس جاهلي كان الاسلام قد أماته، وهذا الأساس هو  
الامتياز الديني لقريش وقد نزعه الاسلام عن قريش وكرسه  
لمحمد (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (عليهم السلام).  
وامام شعار عمر ورفع الراية القرشية انكسر سعد بن عبادة في  
هذا الاجتماع المدبر من الحزب القرشي بإعلان أسيد بن حضير (٢)

-----  
(١) انظر الفصل السابع من هذا الكتاب.

(٢) أسد الغابة ترجمة أسيد بن حضير وفيه انه اسلم على يد مصعب بن عمير  
في العقبة الأولى وان أبا بكر في خلافته كان يكرمه ولا يقدم عليه أحدا  
وتوفي سنة ٢٠ وحمل عمر عنه السرير حتى وضعه بالبقيع انظر تفصيل  
موقف بشير بن سعد وأسيد بن حضير في تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٢١.

رئيس الأوس وبشير بن سعد أحد وجوه الخزرج (١) ميلهما إلى الحزب القرشي ومن ثم بيعتهما ومن معهما من أتباعهما أبا بكر. قوله: (كان والله ان اقدم فتضرب عنقي... أحب إلى من ان أتأمر على قوم فيهم أبو بكر). وقد قال قبل ذلك (وليس فيكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر).

أقول: لست أدري هل هاتان الكلمتان من أبي حفص كانتا على سبيل الجدل أم شأنه فيهما شأنه في كلمته لما توفي النبي (صلى الله عليه وآله) وكشف هو والمغيرة بن شعبة الثوب عن وجه النبي (صلى الله عليه وآله) فقال: واغشياه ما أشد غشي رسول الله (صلى الله عليه وآله)، ثم اخذ يهدد بالقتل من قال ان رسول الله قد مات، واخذ يقول ان رجالا من المنافقين يزعمون ان رسول الله توفي، وان رسول الله ما مات، ولكنه ذهب إلى ربه كما ذهب موسى بن عمران، فغاب عن قومه أربعين ليلة، ثم رجع بعد ان قيل مات،

---

(١) وقد قيل انه أول من بايع أبا بكر من الأنصار كان قد شهد العقبة الثانية وبدرا والمشاهد كلها قتل يوم عين التمر مع خالد سنة ١٢ هـ..

والله ليرجعن رسول الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم يزعمون ان رسول الله مات، (من قال انه مات علوت رأسه بسيفي هذا، وإنما ارتفع إلى السماء) (١).

قال ابن أبي الحديد " ان عمر لما علم ان رسول الله قد مات خاف من وقوع فتنة في الإمامة وتغلب أقوام عليها، أما من الأنصار أو من غيرهم، فاقتضت المصلحة عنده تسكين الناس، فظاهر ما أظهره، وأوقع تلك الشبهة في قلوبهم، حراسة للدين والدولة، إلى ان جاء أبو بكر " (٢).

وفي ما أورده من رواية البخاري وشرحها كفاية في توضيح حال السقيفة وإنها كانت بيعة خاصة لأبي بكر في أجواء العصبية القبلية وليست مجرد ترشيح له ثم أردفت ببيعة عامة اقترنت بالتهديد وقوة السلاح.

---

(١) تاريخ يعقوبي ٢: ٩٥، الطبري / البداية والنهاية لابن كثير ٥: ٢٤٢ تيسير الوصول ٢: ٤١، انساب الأشراف ١: ٥٦٥، تاريخ أبي الفداء ١: ١٦٤.  
(٢) انظر شرح النهج ج ٢: ٤٣.

الفصل الخامس

الشورى السادسة

برواية عمر بن ميمون

\* قال البغدادي:

ان استخلاف أبي بكر لعمر وكذلك حصر عمر الشورى بالستة كان  
ترشيحا خاضعا للقبول والرفض من الأمة.

قال الماوردي ان بيعة عمر لم تتوقف على رضا الصحابة، وقد روت  
المصادر السننية المعتبرة ان عمر قال لأبي طلحة الأنصاري اختر خمسين  
رجلا من الأنصار فأجمع هؤلاء الرهط في بيت حتى يختاروا رجلا منهم فإن  
اجتمع خمسة ورضوا واحدا وأبى واحد فاشدخ رأسه.

نص الشبهة

قال البغدادي:

" ان استخلاف أبي بكر لعمر وكذلك استخلاف عمر للمستة كان ترشيحا خاضعا للقبول أو الرفض من الأمة "

الرد على الشبهة

أقول: ان قوله هذا رأى شاذ وافقه عليه بعض السنة.

قال الماوردي: " وأما انعقاد الإمامة بعهد من قبله، فهو مما انعقد الإجماع على جوازه، ووقع الاتفاق على صحته، الأمرين عمل المسلمون بهما ولم يتناكروهما: أحدهما: ان أبا بكر عهد بها إلى عمر فاثبت المسلمون إمامته بعهد.

والثاني: ان عمر عهد بها إلى أهل الشورى فقبلت الجماعة دخولهم فيها وخرج باقي الصحابة منها... فان لم يكن ولدا ولا والدا جاز ان ينفرد بعقد البيعة له وبتفويض العهد إليه وان لم يستشر فيه أحدا من أهل الاختيار لكن اختلفوا هل يكون ظهور الرضا منهم شرطا في انعقاد بيعته أولا؟  
فذهب بعض علماء أهل البصرة إلى ان رضا أهل الاختيار شرط في لزومها للأمة..

والصحيح ان بيعته منعقدة، وان الرضا بها غير معتبر لان بيعة عمر لم تتوقف على رضا الصحابة " (١).  
وقال النووي وغيره: " اجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف، وعلى انعقادها بأهل الحل والعقد لإنسان حيث لا يكون هناك استخلاف غيره " (٢).  
وقصة الشورى واستخلاف عثمان صريحة في أنها كانت بيعة من عبد الرحمن لعثمان بعد ما فوضه الأربعة ان يكون الأمر أمره، ومن هنا قال عبد الرحمن لعلي بايع وإلا ضربت عنقك (٣).

(١) الأحكام السلطانية: ١٠.

(٢) فتح الباري ج ١٦ : ٣٣٤.

(٣) انساب الأشراف ج ٤ : ٥٠٨. واللفظ في صحيح البخاري ج ٩ : ٩٨ (فلا تجعل على نفسك سبيلا).

ونحن نورد فقرات من رواية مفصلة رواها الطبري عن عمر بن  
شبة بأسانيده إلى عمرو بن ميمون.  
قصة الشورى:

قال عمرو بن ميمون:  
" ان عمر لما طعن قيل له يا أمير المؤمنين لو استخلفت! قال:  
من استخلف؟ لو كان أبو عبيدة بن الجراح حيا استخلفته فان سألتني  
ربي قلت: سمعت نبيك يقول (انه أمين هذه الأمة) (١).  
ولو كان سالم مولى أبي حذيفة حيا استخلفته فان سألتني ربي  
قلت سمعت نبيك يقول (ان سالما شديد الحب لله) (٢).

(١) مما لا شك فيه ان هذا الحديث من الموضوعات وقد وضع في قبال ما  
عرف عن علي (عليه السلام) والأئمة من ولده أنهم أمناء الله في أرضه وحججه على  
عباده، وتوجد زيارة لقبر علي (عليه السلام) معروفة بزيارة أمين الله.  
(٢) انظر أيضا في طبقات عمر بن سعد ج ٣: ٣٤٣ وتاريخ المدينة لابن  
شبة ٩٢٢ ومسند احمد بن حنبل ج ١: ٢٠ ومختصر تاريخ بن عساكر  
ج ٤٣١٩ وقد كان أبو عبيدة وسالم أول من حضر من المهاجرين أمر السقيفة  
(الأحكام السلطانية ص ٧) قال في الاستيعاب: ٥٦٨ في ترجمة سالم (وكان  
سالم من أهل فارس معدودا من المهاجرين لأنه لما أعتقته مولاته زوج أبي  
حذيفة تولى أبا حذيفة وتبناه أبو حذيفة وقد روي انه هاجر مع عمر ونفر من  
الصحابة من مكة وكان يؤمهم إذا سافر معهم وقد كان عمر يفرط في الثناء  
عليه، وقد روي عنه انه قال لو كان سالم حيا ما جعلتها شورى وذلك بعدما  
طعن فجعلها شورى) أقول والحديث من الموضوعات ولو تنزلنا وسلمنا به  
فان من الغريب ان يخضع أبو حفص لقول النبي (صلى الله عليه وآله) في سالم (ان سالم  
شديد الحب لله) ولا يخضع لقول النبي (صلى الله عليه وآله) في علي يوم خيبر (لأعطين  
الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله) كراير غير فرار يفتح الله على  
يده) ثم دعا عليا (عليه السلام) وهو أرمم فأعطاه الراية وكان الفتح على يده.

فقال له رجل أدلك عليه، عبد الله بن عمر... قال بحسب آل عمر ان يحاسب منهم رجل واحد.. ان استخلفت فقد استخلف من هو خير مني، وان اترك فقد ترك من هو خير مني، ولن يضيع الله دينه.

فخرجوا ثم رجعوا فقالوا يا أمير المؤمنين لو عهدت عهدا، فقال كنت عزمت بعد مقاتلي لكم ان انظر فأولي رجلا أمركم، هو أحراكم ان يحملكم على الحق وأشار إلى علي (١)... فما أريد ان

---

(١) انظر أيضا طبقات ابن سعد ج ٣: ٣٤٢ وفي انساب الاشراف ج ٣: ١٠٣ قال عمر لئن ولوها الأجيلح ليركبن بهم الطريق، وانظر أيضا المصنف لعبد الرزاق الصنعاني ج ٥: ٤٤٦، وفي الرياض النضرة لمحِب الدين الطبري (ت ٦٩٤) ط ٢ بمصر ٣٧٣، ج ٢: ٩٥ قال عمر لله درهم ان ولوها الأصلع كيف يحملهم على الحق وان كان السيف على عنقه قال محمد بن كعب فقلت أتعلم ذلك منه ولا توليه فقال ان تركتهم فقد تركهم من هو خير مني.

## أتحملها حيا وميتا (١).

(١) وفي رواية البلاذري ٤ : ٥٠١ قال (اكره ان أتحملها حيا وميتا) قلت (بل تحمل أبو حفص حيا وميتا مسؤولية إبعاد علي (عليه السلام) عن موقعه الذي وضعه الله ورسوله فيه، اما تحمله لذلك حيا فقد تبين حين شد عن وسطه وذبح عن بيعة أبي بكر وفرضها على المسلمين بكل وسيلة ممكنة حتى لو أدى ذلك إحراق باب فاطمة بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله) كما مر تفصيله في الفصل الثالث، واما تحمله للأمر ميتا فقد تبين حين ابتكر الشورى السداسية وعين أفرادها وفرض على علي (عليه السلام) ان يكون أحدهم ليضمن ثلاثة أمور الأول: ان لا يبايع علي (عليه السلام) إذ ليس له من أصوات الخمسة الآخرين إلا صوت الزبير في قبال عثمان الذي له أربعة أصوات هذا مضافا إلى شرط جديد في البيعة وهو العمل بسيرة الشيخين وهو يعلم جيدا ان عليا سوف يرفض مثل هذا الشرط. الثاني: ان تضمن بيعة علي لعثمان ولو كررها قبل ان يخرجوا من البيت وهو يعلم من تجربة السقيفة ان عليا سوف يمتنع من البيعة ويطلب المسلمين بنصرته وانه إذا بايع ولو كررها امنوا من تحركه ضدهم. الثالث: ان تخلق الأنداد لعلي (عليه السلام) كالزبير الذي كان بالأمس جنديا لعلي (عليه السلام) يدافع عنه في قصة السقيفة ثم صار بعد قتل عثمان ندا له ينافسه على الامر ويقاتله عليه. وتذكر المصادر التاريخية ان عمر كان على يقين من ان الشورى السداسية ستكون لصالح عثمان. قال ابن سعد في طبقاته بترجمة سعيد بن العاص ما خلاصته: " ان سعيد بن العاص اتى الخليفة عمر يستزيده في الأرض ليوسع داره فوعده الخليفة بعد صلاة الغداة وذهب معه إلى داره قال سعيد فزادني وخط لي برجليه فقلت يا أمير المؤمنين زدني فإنه نبتت لي نابتة من ولد وأهل فقال حسبك واختبئ عندك انه سيلبي الامر من بعدي من يصل رحمك ويقضي حاجتك قال فمكثت خلافة عمر بن الخطاب حتى استخلف عثمان... فوصلني وأحسن وقضى حاجتي وأشركني في أمانته ". وسعيد بن العاص هو من أقرباء عثمان فهو سعيد بن العاص بن سعيد بن أحيحة بن أمية وعثمان هو ابن عفان بن أبي العاص بن أمية. قال العلامة العسكري " ويتضح من هذه المحاور ان امر تولية عثمان الخلافة كان قد بت فيه في حياة الخليفة عمر وتعيين الستة في الشورى كان من اجل تمرير هذا الامر.. " معالم المدرستين ج ١ / ١٨٣.

عليكم بهؤلاء الرهط الذين قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) (انهم من أهل الجنة) علي وعثمان وعبد الرحمن وسعد وطلحة والزبير فليختاروا رجلا. ثم دعا بهم وقال لهم إني نظرت فوجدتكم رؤساءهم وقادتهم ولا يكون هذا الأمر إلا فيكم.  
وقال لأبي طلحة الأنصاري اختر خمسين رجلا من الأنصار،

فاجتمع هؤلاء الرهط في بيت حتى يختاروا رجلا منهم، فان اجتمع خمسة ورضوا رجلا وأبى واحد فاشدخ رأسه، وان اتفق أربعة فرضوا رجلا منهم وأبى اثنان فاضرب رؤوسهما، فان رضي ثلاثة رجلا منهم وثلاثة رجلا منهم فحكموا عبد الله بن عمر، فأى الفريقين حكم له فليختاروا رجلا منهم، فان لم يرضوا بحكم عبد الله بن عمر فكونوا مع الذين فيهم عبد الرحمن بن عوف واقتلوا الباقيين ان رغبوا عما اجتمع عليه الناس (١).

واستشار عبد الرحمن الناس (٢) فقال له عمار بن ياسر ان

(١) في طبقات بن سعد بسنده عن سماك ان عمر قال للأنصار ادخلوهم بيتا ثلاثة أيام فان استقاموا وإلا فأدخلوا عليهم فاضربوا أعناقهم ج ٣: ٣٤٢، وفي انساب الأشراف للبلاذري ٤: ٥٠٣ قال عمر ليتبع الأقل الأكثر فمن خالفكم فاضربوا عنقه ومثله في كنز العمال ١٢: ٦٨١.

(٢) وفي صحيح البخاري ج ٩: ٩٧ قال عبد الرحمن لأهل الشورى لست بالذي أنافسكم على هذا الامر ولكنكم ان شئتم اخترت منكم فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن ومال الناس على عبد الرحمن يشاورونه وفي ج ٥: ٢٢ قال عبد الرحمن لأهل الشورى اجعلوا امركم إلى ثلاثة منكم فقال الزبير جعلت أمري إلى علي فقال طلحة جعلت أمري إلى عثمان وقال سعد قد جعلت أمري إلى عبد الرحمن بن عوف ثم قال عبد الرحمن لعلي وعثمان اجعلوه إلي والله علي ان لا ألوا عن أفضلكم.

أردت ان لا يختلف المسلمون فبايع عليا، فقال المقداد بن الأسود  
صدق عمار ان بايعت عليا قلنا سمعنا وأطعنا.

وقال ابن أبي سرح ان أردت إلا تختلف قريش فبايع عثمان،  
فقال عبد الله بن أبي ربيعة صدق ان بايعت عثمان قلنا سمعنا  
وأطعنا.

وقال عمار: أيها الناس ان الله عز وجل أكرمنا بنبيه وأعزنا بدينه  
فأنى تصرفون هذا الأمر عن أهل بيت نبيكم.

فقال رجل من بني مخزوم لقد عدوت طورك يا ابن سمية وما  
أنت وتأمير قريش لأنفسها (١).

فقال سعد بن أبي وقاص: يا عبد الرحمن افرغ قبل ان يفتتن  
الناس.

ودعا عبد الرحمن عليا فقال له عليك عهد الله وميثاقه لتعملن  
بكتاب الله وسنة رسوله وسيرة الخليفين من بعده.

قال أرجو ان افعل واعمل بمبلغ علمي وطاقتي (٢).

-----  
(١) انظر أيضا انساب الاشراف تحقيق المحمودي ج ٢: ١٤٤ خبر ١٤٢.  
(٢) وفي تاريخ يعقوبي ١: ١٦٢ ان عليا (عليه السلام) قال لعبد الرحمن لما عرض عليه  
البيعة على كتاب الله وسنة النبي وسيرة أبي بكر وعمر قال: " ان كتاب الله  
وسنة نبيه لا يحتاج معهما إلى أجيري أحد ". والأجيري بالكسر والتشديد:  
العادة والطريقة).

ودعا عثمان فقال له مثل ما قال لعلي، فقال نعم فبايعه (١).  
فقال علي: حبوته حبو دهر، ليس هذا أول يوم تظاهرتم فيه  
علينا فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون، والله ما وليت  
عثمان إلا ليرد الأمر إليك (٢).

فقال عبد الرحمن يا علي لا تجعل علي نفسك سبيلا فأني قد  
نظرت وشاورت الناس فإذا هم لا يعدلون بعثمان.  
فقال المقداد: ما رأيت مثل ما أوتي إلى أهل هذا البيت بعد  
نبيهم، إني لأعجب من قريش أنهم تركوا رجلا لا أقول ان أحدا اعلم  
ولا أقضى منه بالعدل أما والله لو أجد عليه أعوانا (٣).

(١) وفي صحيح البخاري: أبايعك على سنة الله وسنة رسوله والخليفين من بعده  
فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس المهاجرون والأنصار وامراء الأجناد والمسلمون  
(٢) وفي تاريخ يعقوبي ١: ١٦٢ قال علي (عليه السلام) لعبد الرحمن بن عوف أنت  
مجتهد ان تزوي هذا الامر عني.

(٣) جاء في تاريخ يعقوبي ج ٢: ١٦٣ قول المقداد: واعجبا لقريش ودفعم  
هذا الامر عن أهل بيت نبيهم. وفي مروج الذهب ج ٢: ٣٤٣ قال المقداد: يا  
عبد الرحمن أعجب من قريش انما تطولهم على الناس بفضل أهل هذا البيت  
قد اجتمعوا على نزع سلطان رسول الله (صلى الله عليه وآله) بعده من أيديهم، اما وأيم الله يا  
عبد الرحمن لو أجد على قريش أنصارا لقاتلتهم كقتالي إياهم مع النبي عليه  
الصلاة والسلام يوم بدر).

(قال المسعودي وجرى بينهم من الكلام خطب طويل قد أتينا على ذكره في  
كتابنا أخبار الزمان في أخبار الشورى والدار).  
قلت قد أورد الكلام مفصلا ابن أبي الحديد في شرح النهج (ج ٩: ٥٦) نقلا عن  
سقيفة الجوهري:

قال عوانة قال إسماعيل قال الشعبي فحدثني عبد الرحمن بن جندب عن أبيه  
جندب بن عبد الله الأزدي قال كنت جالسا بالمدينة حيث بويع عثمان فجئت  
فجلست إلى المقداد بن عمرو فسمعتة يقول... اما والله لو ان لي على قريش  
أعوانا لقاتلتهم قتالي إياهم ببدر وأحد فقال عبد الرحمن ثكلتك أمك لا  
يسمعن هذا الكلام الناس فإني أخاف ان تكون صاحب فتنة وفرقة. قال  
المقداد ان من دعا إلى الحق وأهله وولاة الأمر لا يكون صاحب فتنة ولكن  
من أقحم الناس في الباطل وآثر الهوى على الحق فذلك صاحب الفتنة و  
الفرقة. قال فتربد وجه عبد الرحمن ثم قال لو اعلم انك إياي تعنى لكان لي و  
لك شأن. قال المقداد إياي تهدد يا بن أم عبد الرحمن ثم قام عن عبد الرحمن  
فانصرف. قال جندب بن عبد الله فاتبعته وقلت له يا عبد الله أنا من أعوانك،  
فقال رحمك الله ان هذا الأمر لا يغني فيه الرجلان ولا الثلاثة، قال فدخلت  
من فوري ذلك على علي (عليه السلام) فلما جلست إليه قلت يا أبا الحسن والله ما  
أصاب قومك بصرف هذا الأمر عنك فقال صبر جميل والله المستعان. فقلت  
و الله انك لصبور قال فان لم اصبر فما ذا اصنع، قلت إني جلست إلى المقداد

بن عمرو أنفا وعبد الرحمن بن عوف فقالا كذا وكذا ثم قام المقداد فاتبعته  
فقلت له كذا فقال لي كذا فقال علي (عليه السلام) لقد صدق المقداد، فماذا اصنع؟  
فقلت تقوم في الناس فتدعوهم إلى نفسك وبخبرهم أنك أولى بالنبي (صلى الله عليه وآله)،  
وتسألهم النصر على هؤلاء المتظاهرين عليك فإذا أجابك عشرة من مائة  
شددت بهم على الباقين، فإن دانوا لك فذاك وإلا قاتلتهم وكنت أولى بالعدو  
قتلت أو بقيت، وكنت أعلى عند الله حجة، فقال (عليه السلام): أترجو يا جندب ان يبايعني من كل عشرة  
واحد؟ قلت أرجو ذلك، قال لكني لا أرجو ذلك، لا والله  
ولا من المائة واحد وسأخبرك ان الناس ينظرون إلى قريش فيقولون هم قوم  
محمد وقبيله واما قريش بينها تقول ان آل محمد يرون لهم على الناس  
بنوته فضلا ويرون انهم أولياء هذا الأمر دون قريش ودون غيرهم من الناس  
وهم ان ولوه لم يخرج السلطان منهم إلى أحد أبدا ومتى كان في غيرهم  
تداولته قريش بينها لا والله لا يدفع الناس إلينا هذا الأمر طائعين أبدا. فقلت  
جعلت فداك يا بن عم رسول الله لقد صدعت قلبي بهذا القول ا فلا ارجع إلى  
المصر فأوذن الناس بمقاتلتك وأدعو الناس إليك فقال يا جندب ليس هذا  
زمان ذلك. قال فانصرفت إلى العراق فكنت اذكر فضل علي على الناس فلا  
أعدم رجلا يقول لي ما اكره وأحسن ما اسمعه قول من يقول دع عنك هذا  
وخذ فيما ينفعك فأقول ان هذا مما ينفعني وينفعك فيقوم عني ويدعني.  
و زاد أبو بكر احمد بن عبد العزيز الجوهري حتى رفع ذلك من قولي إلى الوليد  
بن عقبه أيام ولينا فبعث إلي فحبسني حتى كلم في فخلني سبيلي.  
وروى الجوهري قال نادى عمار بن ياسر ذلك اليوم يا معشر المسلمين أنا قد كنا  
ما كنا نستطيع الكلام قلة وذلة فأعزنا الله بدينه ووأكرمنا برسوله فالحمد لله  
رب العالمين يا معشر قريش إلى متى تصرفون هذا الأمر عن أهل بيت نبيكم  
تحولونه هاهنا مره وهاهنا مره ما أنا آمن ان ينزعه الله منكم ويضعه في  
غيركم كما نزعتموه من أهله ووضعتموه في غير أهله. فقال له هشام بن  
الوليد بن المغيرة يا بن سمية لقد عدوت طورك وما عرفت قدرك ما أنت و  
ما رأيت قريش لأنفسها أنك لست في شئ من أمرها وإماراتها ففتح عنها. و  
تكلمت قريش بأجمعها فصاحوا بعمار وانتهروه فقال الحمد لله رب  
العالمين ما زال أعوان الحق أذلاء ثم قام فانصرف.

نقل هامش

(٩٦)

نقل هامش

(۹۷)

فقال عبد الرحمن يا مقداد اتق الله فإنني خائف عليك الفتنة " (١).

(١) تاريخ الطبري ج ٤ : ٢٢٤ عن عمر بن شبة عن علي بن محمد (المدائني) عن وكيع عن الأعمش عن إبراهيم (التيمي) ومحمد بن عبد الله الأنصاري عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن شهر بن حوشب، وأبي مخنف عن يوسف بن يزيد عن عباس بن سهل، ومبارك بن فضالة عن عبيد الله بن عمر ويونس بن أبي اسحق عن عمرو بن ميمون الأودي، وفي تاريخ المدينة المطبوع لابن شبة ج ٣ ص ٩٢٤ سقط من الرواية نحو من ثلاث ورقات من أولها مع الأسانيد. وقد روى الرواية أيضا ابن عبد ربه في العقد الفريد ج ٢٧٤٤ - ٢٨٠ روى القسم الأول منها عن يونس عن الحسن وهشام بن عروة عن أبيه، ومن هذا القسم قول عمر لأبي طلحة " وقم على رؤوسهم (أي الستة أهل الشورى) فان اجتمع خمسة على رأي واحد وأبي واحد فاشدخ رأسه بالسيف.. " وروى القسم الثاني (ومنه قول المقداد واختلاف بني أمية وبني هاشم) عن أبي الحسن المدائني وكلا القسمين لم ينسبهما إلى عمرو بن ميمون. وقد حاول يحيى اليعقوبي في رسالته للماجستير (مرويات أبي مخنف) ط الرياض ١٤١٠ ان يجعل متن الرواية بقسميها على انها رواية أبي مخنف وان قصة الشورى في الطبري انما هي تلفيق بين متون رواية إبراهيم التيمي وشهر بن حوشب وأبي مخنف، ولا دليل له على ذلك إذ لو كان الطبري قد صنع ذلك لأشار اليه كما هو ديدنه (نظير ما صنعه في المورد الذي رواه في ج ٤، ٢١٣، وج ٤ : ١٩٨ وغيرها) ولو كان ابن شبة صنعه لأشار اليه ولو أشار اليه لذكره الطبري عنه لان روايته انما هي رواية ابن شبة بأسانيدها التي ذكرها ولم يضيف إليها شيئا آخر. وقد حاول مؤلف رسالة الماجستير أيضا تضعيف رواية ابن سعد في الطبقات ج ٣ : ٣٤٢ بسنده إلى سماك بن حرب التي تفيد ان عمر امر بادخال أهل الشورى بيتا ثلاثة أيام فان استقاموا والا فلتضرب أعناقهم. بدعوى ان سليمان بن حرب ضعيف ونقل ذلك عن التقريب لابن حجر غير ان المؤلف لم ينقل للقارئ بأمانة ما وجدته في المصدر إذ قال ابن حجر في التقريب (ان سماك بن حرب صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة)، وهذا التخصيص قد قال به ابن المدائني قبل ابن حجر، وفي ميزان الاعتدال للذهبي قال في ترجمة سماك (صدوق صالح من أوعية العلم مشهور وقال يعقوب بن شعبة هو في عكرمة غير صالح).

نقل هامش

(۹۹)

أقول ان هذه الرواية لا تدع شكاً في ان حصر عمر الأمر في الستة على ان يبايعوا أحدهم لم يكن مجرد ترشيح ولو كان كذلك فما الداعي إلى الأمر بقتل الواحد إذا خالف الخمسة والاثنين إذا خالفا الأربعة؟

ان التأمل في الفقرات التي أوردناها تلفت نظر القارئ إلى ان السلطة كانت بيد قريش وان المسلمين كانوا مغلوبين على أمرهم، وان مثل عمار بن ياسر الذي يقول فيه رسول الله (صلى الله عليه وآله) (ان عمارا ملئ أيماناً إلى أحمص قدميه) (من أبغض عمار أبغضه الله تعالى) (١) كان يقال له حين هتف باسم علي ما أنت وتأمير قريش لأنفسها). ومن هنا قال المقداد (٢) قوله " أما والله لو أجد عليه أعوانا "

(١) الاستيعاب: ١١٣٨ ترجمة عمار.

(٢) قال في الاستيعاب: ١٤٨٠ في ترجمته: كان قديم الاسلام وهو من السبعة الأوائل الذين اظهروا الاسلام بمكة وقد شهد مشاهد النبي (صلى الله عليه وآله) كلها.

الآنف الذكر.

علي يتظلم من قريش:

وقد نبه علي (عليه السلام) في أحاديثه مرارا إلى هذه الحقيقة المرة في تغلب قريش بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وآله) على الأمر كما في قوله: " اللهم إني أستعديك على قريش ومن أعانهم، فإنهم قطعوا رحمي، وصغروا عظيم منزلتي، واكفأوا إنائي، واجمعوا على منازعتي حقا كنت أولى به من غيري، وقالوا إلا ان في الحق ان تأخذه، وفي الحق ان تمنعه، فاصبر مغموما، أو مت متأسفا، فنظرت فإذا ليس لي رافد ولا ذاب ولا مساعد إلا أهل بيتي، فضننت بهم عن المنية، فأغضيت على القذى، وجرعت ريقى على الشجا، وصبرت من كظم الغيظ على أمر من العلقم، وآلم للقلب من حز الشفار " (١).

وقوله (عليه السلام): " فجزى قريشا عني الجوازي فإنهم ظلموني حقي واغتصبوني سلطان ابن أمي " (٢).

(١) كلام: ٢١٧ نهج البلاغة الخطبة: ١٧٢.

(٢) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج ٩: ٣٠٦.

وقوله: " لقد أخافتني قريش صغيرا، وانصبتني كبيرا، حتى قبض الله رسوله فكانت الطامة الكبرى " (١).  
وقوله في رسالته لأخيه عقيل: " فان قريشا قد اجتمعت علي حرب أخيك اجتماعها علي حرب رسول الله (صلى الله عليه وآله) قبل اليوم، وجهلوا حقي، وجحدوا فضلي، ونصبوا لي الحرب، وجدوا في اطفاء نور الله، اللهم فاجز قريشا عني بفعالها، قد قطعت رحمي وظهرت علي... " (٢).  
وقوله: " أما والله لقد تقمصها (٣) فلان (٤) وانه ليعلم ان محلي منها محل القطب من الرحا، ينحدر عني السيل ولا يرقى إلي الطير، (٥) فسدلت دونها ثوبا، وطويت عنها كشحا (٦)، وطفقت

- 
- (١) شرح النهج ج ٩ : ٥٤ ومروج الذهب ج ٣ : ١٢ .
  - (٢) الإمامة والسياسة ج ١ : ٥٦ انساب الاشراف ج ٢ : ٧٥ الأغاني ج ١٥ : ٤٦
  - (٣) نهج البلاغة ج ٣ : ٦٨ جمهرة رسائل العرب ج ١ : ٥٩٥ .
  - (٤) الضمير يرجع إلى الخلافة والامرة
  - (٤) يريد ابا بكر.
  - (٥) أي لا يضاهيه في منزلته في زمانه أحد.
  - (٦) الكشح بين الخاصرة والجنب وطويت عنها كشحا كناية عن تركها.

ارتئي بين ان أصول بيد جذاء (١)، أو أصبر على طخية عمياء (٢)...  
فرايت الصبر على هاتا أحجى... حتى إذا مضى الأول لسبيله،  
فأدلى بها إلى فلان بعده... فيا عجباً بينا هو يستقيها في حياته، إذ  
عقدها لآخر بعد وفاته، لشدما تشطرا ضرعها، فصيرها في حوزة  
خشناء، يغلظ كلمها... فصبرت على طول المدة، وشدة  
المحنة (٣)، حتى إذا مضى لسبيله جعلها في جماعة، زعم أني

(١) الجذاء المقطوعة.

(٢) الطخية هي الظلمة ونسبة العمى إليها مجاز عقلي وانما يعمى القائمون  
فيها إذ لا يهتدون إلى الحق، والمعنى فكرت في حالين حال القيام وليس من  
ناصر الا أهل بيتي وافراد قلائل وهم لا يكفون للنصرة أو الصبر على ظلمة  
وبعد عن الحق وعودة إلى الجاهلية بأسم الاسلام وهي ظلمة يهزم فيها  
الكبير ويشيب فيها الصغير كناية عن شدتها وطولها. ثم رأى (عليه السلام) ان الصبر  
على الحال الأخيرة أحجى أي الزم وأجدر عقلاً وشرعاً.  
(٣) استمرت هذه المحنة التي أشار إليها (عليه السلام) خمسا وعشرين سنة وتمثلت  
بالانقلاب على الأعقاب وكان ابرز مظاهره إضافة إلى العدول عن نصبه الله  
ورسوله حجة يهتدون بهديه ويحتكمون اليه لا إلى غيره احياء بعض  
الأعراف الجاهلية (انظر الفصل السابع من هذا الكتاب) والمنع من نشر  
أحاديث النبي (صلى الله عليه وآله) وبخاصة تلك التي ترتبط بالتعريف بأهل بيته (عليهم السلام) انظر  
مصادر ذلك صفحة ١٥٩ - ١٦٣، من وقد نتج عن هذه السياسة جهل صغار  
الصحابة فضلا عن أهل البلاد المفتوحة شرقا وغربا بمنزلة أهل البيت (عليهم السلام)  
وقد أشار إلى ذلك (عليه السلام) في كلام يتحدث فيه عن حال قريش أيام حكم الثلاثة  
حيث الفتوح بقيادتها وارتفاع ذكرها في تلك الأيام وخمول ذكره (عليه السلام) (فكنا  
ممن حمل ذكره وخبث ناره وانقطع صوبه وصيته حتى اكل الدهر علينا  
وشرب) شرح النهج ٢: ٢٩٩.

أحدهم، فيالله وللشورى متى اعترض الريب في مع الأول منهم حتى صرت اقرن إلى هذه النظائر، ولكنني أسفقت إذ أسفوا، وطرت إذ طاروا (١)، فصغا رجل (٢) منهم لضغنه، ومال (٣) الآخر لصهره، مع هن وهن (٤)، إلى ان قام ثالث (٥) القوم نافجا حضنيه بين نثيله

-----  
(١) أسف الطائر دنا من الأرض. والمعنى انه (عليه السلام) سالمهم فدنا منهم واقترب حين كانوا يرغبون بذلك وابتعد عنهم حين يجد رغبتهم في ذلك.

(٢) يشير إلى سعد بن أبي وقاص قال الشيخ محمد عبده في شرحه للنهج " وكان في نفسه (أي سعد) شئ من علي كرم الله وجهه من قبل أخواله لان أمه حمنة بنت سفيان بن أمية بن عبد شمس ولعلي في قتل صنابيرهم ما هو معروف ومشهور "

(٣) يشير إلى عبد الرحمن بن عوف فقد كان صهرا لعثمان لان زوجته أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط كانت أختا لعثمان من أمه.

(٤) يشير إلى اغراض أخرى كره ذكرها.

(٥) يشير إلى عثمان وقوله نافجا حضنيه أي رافعا لهما والحضن ما بين الإبط والكشح ويقال للمتكبر جاء نافجا حضنيه. والنثيل الروث. والخضم: الاكل بأقصى الأضراس أو ملء الفم بالمأكول. والبطنة البطر والأشر.

ومعتلفه، وقام معه بنو أبيه يخضمون مال الله خضمة الإبل نبتة  
الربيع، إلى ان انتكث فتله، وأجهز عليه عمله، وكبت به بطنته.  
فما راعني إلا وانثيال الناس كعرف الضبع (١) إلي ينثالون علي  
من كل جانب، حتى لقد وطئ الحسنان، وشق عطفائي، مجتمعين  
حولي كربيضة الغنم، فلما نهضت بالأمر نكثت طائفة (٢) ومرقت  
أخرى (٣) وقسط آخرون (٤)... أما والذي فلق الحبة وبرأ النسمة لولا  
حضور الحاضر، وقيام الحجة بوجود الناصر، وما أخذ الله علي  
العلماء ألا يقاروا علي كظة ظالم، ولا سغب مظلوم، لألقيت حبلها  
علي غار بها، ولسقيت آخرها بكأس أولها، ولألفيتم دنياكم هذه

- 
- (١) عرف الضبع: ما كثر علي عنقها من الشعر ويضرب به المثل في الكثرة  
والازدحام. وينثالون يتتابعون مزدحمين.  
(٢) يشير إلى طلحة والزبير وأتباعهما.  
(٣) يشير إلى أهل النهروان.  
(٤) يشير إلى أهل صفين.

## ازهد عندي من عطفة عنز " (١).

(١) الخطبة: ٣. وهذه الخطبة هي المعروفة بالشقشقية وقد ذكروا في سبب تسميتها بذلك انه (عليه السلام) لما بلغ كلامه إلى الموضع الانف الذكر قام إليه رجل من أهل السواد فناوله كتابا فاقبل ينظر فيه فلما فرغ من قراءته قال له ابن عباس (رضي الله عنه) يا أمير المؤمنين لو اطردت مقالتك من حيث أفضيت فقال هيهات يا بن عباس تلك شقشقة هدرت ثم قرت.

قال ابن عباس فوالله ما أسفت على كلام قط كأسفي على هذا الكلام الا يكون أمير المؤمنين بلغ منه حيث أراد.

قال ابن أبي الحديد حدثني شيخني أبو الخير مصدق بن شبيب الواسطي في سنة ثلاث وستمائة، قال: قرأت على الشيخ أبي محمد عبد الله بن احمد المعروف يا بن الخشاب هذه الخطبة، فلما انتهيت إلى هذا الموضع، قال لي: لو سمعت ابن عباس يقول هذا لقلت له: وهل بقي في نفس ابن عمك امر لم يبلغه في هذه الخطبة لتأسف الا يكون بلغ كلامه ما أراد والله ما رجع عن الأولين ولا عن الآخرين، ولا بقي في نفسه أحد لم يذكره الا رسول الله (صلى الله عليه وآله).

قال مصدق: وكان ابن الخشاب صاحب دعاة وهزل. قال: فقلت له: أتقول انها منحولة! فقال: لا والله، واني لأعلم انها كلامه، كما اعلم انك مصدق. قال: فقلت له: ان كثيرا من الناس يقولون انها من كلام الرضي رحمه الله تعالى فقال اني للرضي ولغير الرضي هذا النفس وهذا الأسلوب! قد وقفنا على رسائل الرضي، وعرفنا طريقته وفنه في الكلام المنثور، وما يقع مع هذا الكلام في خل ولا خمر. ثم قال: والله لقد وقفت على هذه الخطبة في كتب صنفت قبل ان يخلق الرضي بمائتي سنة، ولقد وجدتها مسطورة بخطوط أعرفها، واعرف خطوط من هو من العلماء وأهل الأدب قبل ان يخلق النقيب أبو احمد والد الرضي.

قال ابن أبي الحديد: وقد وجدت انا كثيرا من هذه الخطبة في تصانيف شيخنا أبي القاسم البلخي امام البغداديين من المعتزلة، وكان في دولة المقتدر قبل ان يخلق الرضي بمدة طويلة. ووجدت أيضا كثيرا منها في كتاب أبي جعفر بن قبة أحد متكلمي الامامية وهو الكتاب المشهور المعروف بكتاب (الانصاف) وكان أبو جعفر هذا من تلامذة الشيخ أبي القاسم البلخي رحمه الله تعالى، ومات في ذلك العصر قبل ان يكون الرضي رحمه الله تعالى موجودا. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج ١: ٢٠٣ - ٢٠٦.

ومن الواضح ان الأنصار وأغلب المهاجرين بعد ان انفلتوا من سلطان قريش (١) وعادت إليهم حريتهم تهافتوا على علي (عليه السلام) كتهافت الفراش يطلبون منه البيعة بصفتة الشخص الذي دعا الكتاب والسنة إلى بيعته أما في زمن أبي بكر وعمر فلم تكن لهم حرية ان يبايعوا من أرادوا وأراده الكتاب والسنة إذ بايع خمسة أشخاص أبا

-----  
(١) كان ذلك بسبب عوامل عدة أهمها اختلاف قريش مع عثمان بسبب ايثاره بالولايات والأموال بني أمية دون غيرهم من قبائل قريش.

بكر وهم عمر وأبو عبيدة وسالم من المهاجرين وأسيد بن حضير  
وبشير بن سعد ومن تبعهما من الأنصار ممن كان حاضرا وليس  
الأمر على طائفة من الأنصار بسبب العصبية القبلية وأجبر الباقي على  
البيعة بشكل أو بآخر، وقد أشار علي (عليه السلام) إلى هذه الحرية في إحدى  
خطبه بقوله " ولئن رد عليكم أمركم أنكم لسعداء " (١). وأشار إلى  
التلبس بقوله " ما ختلتكم عن أمركم ولا لبسته عليكم ".

-----  
(١) خطبة: ١٧٨.

الفصل السادس  
علي ٧ بايع الخلفاء  
مكرها

\* قال صاحب النشرة:

ان عليا (عليه السلام) بايع الخلفاء برضاهم والشيعه يؤولون ذلك بالتقية.  
\* \* يقال له:

قال السيد المرتضى رحمه الله وكيف يشكل علي منصف ان بيعة أمير المؤمنين (عليه السلام) لم تكن عن رضا والأخبار متظاهرة بين كل من روى السير بما يقتضي ذلك، حتى ان من تأمل ما روي في هذا الباب لم يبق لديه شك في انه (عليه السلام) ألجئ على البيعة وصار إليها / بعد المدافعة والمحاجة / لأمر اقتضت ذلك ليس من جملتها الرضا.

نص الشبهة

قال صاحب النشرة:

" وذهب فريق آخر من الباطنية إلى قراءة التاريخ الإسلامي قراءة أخرى وإنكار بعض الأحداث الماضية أو يفسرها تفسيراً معاكساً وتبرير أعمال مثل بيعة الإمام أمير المؤمنين للخلفاء الثلاثة بأنها كانت للتقية " (١).

وقال أيضاً:

" واضطر المتكلمون (الشيعة) ... إلى إعادة كتابة التاريخ وتأويل بيعة الإمام أمير المؤمنين للخلفاء الثلاثة ودخوله معهم في الشورى عند انتخاب عثمان واحتجاجه على معاوية بانتخابه عبر الشورى... تأويل كل ذلك بالتقية والإكراه وما إلى ذلك من تأويلات تعسفية ظالمة ".

-----  
(١) الشورى العدد ٣ ص ٩.

وقال أيضا:  
" ويعترف المؤرخون الشيعة ببيعة الإمام علي (عليه السلام) لأبي بكر...  
ويفسرون ذلك بالتقية. وتقول بعض الروايات الشيعية ان بيعة أبي  
بكر تمت بالقوة والإكراه.  
وقد رد القاضي عبد الجبار في المغني على ذلك بقوله: انه لم  
يجر إكراه وإنما تعلق بذلك بعض الإمامية بروايات ليست صحيحة.  
.. وانه لا يجوز من مثل علي التقية... وهلا ظهرت منه التقية يوم  
الجمل وصفين " (١).

الرد على الشبهة

أقول: جعل صاحب النشرة الشيعة الإمامية الاثني عشرية أحد  
أفراد (الباطنية) وستأتي مناقشته على ذلك في موضع آخر.  
قوله (ويعترف المؤرخون الشيعة ببيعة الإمام علي لأبي بكر  
ويفسرون ذلك بالتقية) يشير فيه إلى جواب السيد المرتضى ومن  
جاء بعده من علماء الشيعة إلى اليوم ردا على مقولة السنة والمعتزلة

-----  
(١) نظرية الإمامة الإلهية احمد الكاتب الفصل الرابع المبحث الرابع.

من ان عليا (عليه السلام) امتنع عن بيعة أبي بكر ثم بايع راضيا.  
ونحن نورد جواب السيد المرتضى باختصار وهو: ان عليا (عليه السلام)  
صحيح ترك النكير والخلاف بعد ما ظهر منه وبايع بعد وفاة  
فاطمة (عليها السلام) ولكنه ظهر منه في خلافته ما يكشف ان تركه الخلاف  
والمنازعة وإظهاره البيعة كان تقية، فهنا قضيتان:  
الأولى: ان عليا (عليه السلام) بعد ما بويع واستقر الأمر له بعد عثمان  
اظهر النكير على الخلفاء الثلاثة الذين سبقوه وكشف بذلك انه كان  
قد سالمهم وبايعهم لاعتبارات عدة ليس منها الرضا بهم وقد روي  
عنه (عليه السلام) انه كان يقول: " بايع الناس والله أبا بكر وأنا أولى بهم مني  
بقميصي هذا فكظمت غيظي وانتظرت أمري وألزقت كلكلي (١)  
بالأرض ثم ان أبا بكر هلك واستخلف عمر وقد والله علم اني أولى  
بالناس مني بقميصي هذا فكظمت غيظي وانتظرت أمري ثم ان عمر  
هلك وجعلها شورى وجعلني فيها سادس ستة كسهم الجدة فقال  
اقتلوا الأقل فكظمت غيظي وانتظرت أمري وألزقت كلكلي بالأرض  
(ثم ان عثمان قتل فجأؤني فبايعوني طائعين غير مكرهين) حتى ما  
وجدت إلا القتال أو الكفر بالله " (٢) وقوله (عليه السلام) (حتى ما وجدت إلا

(١) الكلكل: الصدر.

(٢) انظر ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣: ١٠١، ١٧٤ - ١٧٥ بترجمة أمير المؤمنين.

القتال أو الكفر بالله) منبها على ان سبب قتاله لطلحة والزبير ومعاوية وكفه عن تقدم انه لما وجد الأعوان والأنصار لزمه الأمر وتعين عليه فرض القتال وفي الحال الأولى كان معذورا لفقد الأعوان والأنصار.

وروى الواقدي في كتاب الجمل بإسناده ان أمير المؤمنين (عليه السلام) حين بويع خطب فحمد الله أثنى عليه ثم قال: " حق وباطل ولكل أهل ولئن أمر الباطل لقديما فعل ولئن قل الحق لربما ولعل وقلما أدبر شئ فاقبل وإني لأخشى ان تكونوا في فترة وما علينا إلا الإجتهد وقد كانت لكم أمور ملتئم فيها علي ميلة لم تكونوا عندي فيها بمحمودين أما أني لو أشاء لقلت عفا الله عما سلف سبق الرجالن وقام الثالث كالغراب همته بطنه ويحه لو قص جناحه و قطع رأسه لكان خيرا له " (١) (٢).

وقوله (عليه السلام) " لقد تقمصها ابن أبي قحافة وانه ليعلم ان محلي منها محل القطب من الرحي... " الخ الخطبة.  
وقوله (عليه السلام) " ما زلت مظلوما منذ قبض الله نبيه صلى الله عليه واله وإلى يوم الناس هذا " .

(١) ابن أبي الحديد ج ١ : ٢٧٥ .

(٢) ابن أبي الحديد ج ١ : ٢٧٥ .

الثانية: ان ترك الإنكار بعد ظهوره منه (عليه السلام) لا يدل على رضاه، لان المسالمة وترك الإنكار قد تكون معبرة عن الرضا وقد تكون معبرة عن التقية والخوف على النفس.

قال السيد المرتضى (رحمهم الله):

" فان قال (أي صاحب المغني) ليس يجب علينا ان نقول فيما يدل على رضاه أكثر من بيعته وترك نكيره لان الظاهر من ذلك يقتضي ما ذكرناه وعلى من ادعى انه كان مبطناً بخلاف الرضا ان يدل على ذلك فإنه خلاف الظاهر.

قيل له: ليس الأمر على ما قدرته لان سخط أمير المؤمنين (عليه السلام) هو الأصل لأنه لا خلاف بين الأمة في انه عليه السلام سخط الأمر وأباه ونازع فيه وتأخر عن البيعة (فهنا أمران الأول سخطه (عليه السلام) الثاني: امتناعه عن البيعة) ثم انه لا خلاف في انه بايع بعد ذلك وترك النكير، فيبقى الأمر الأول وهو سخطه على حاله لم ينقله عنه شئ ويجب على من ادعى تغير الحال ان يثبت ذلك وليس له ان يجعل البيعة وترك الإنكار والخلاف دلالة الرضا لأننا قد بينا ان البيعة وترك الإنكار قد يكونان عن رضا وقد يكونان عن غيره "

ثم قال (رحمهم الله) أيضا:

" وكيف يشكل على منصف ان بيعة أمير المؤمنين (عليه السلام) لم تكن

عن رضا والأخبار متظاهرة بين كل من روى السير بما يقتضي ذلك، حتى ان من تأمل ما روي في هذا الباب لم يبق لديه شك في انه (عليه السلام) ألجئ على البيعة وصار إليها بعد المدافعة والمحااجة لأمر اقتضت ذلك ليس من حملتها الرضا.

وقد روى أبو الحسن احمد بن يحيى بن جابر البلاذري - وحاله في الثقة عند العامة والبعث عن مقاربة الشيعة والضبط لما يرويه معروف - قال: حدثني بكر بن الهيثم قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال " بعث أبو بكر عمر بن الخطاب إلى علي (عليه السلام) حين قعد عن بيعته وقال ائني به بأعنف العنف، فلما أتاه جرى بينهما كلام فقال له علي (عليه السلام): احلب حلبا لك شطره والله ما حرصك على إمارته اليوم إلا ليؤمرك غدا،.. .، ثم أتى فبايعه " (١) وهذا الخبر يتضمن ما جرت عليه الحال وما يقوله الشيعة بعينه وقد انطق الله تعالى به رواتهم.

وقد روى البلاذري عن المدائني عن مسلمة بن محارب عن سليمان التيمي عن أبي عون " ان أبا بكر أرسل إلى علي (عليه السلام) يريد على البيعة فلم يبايع، فجاء عمر ومعه قيس فلقيته فاطمة (عليها السلام) على

(١) انساب الاشراف ج ١ : ٥٨٧.

الباب فقالت: يا ابن الخطاب أترك محرقا علي بابي قال: نعم وذلك أقوي فيما جاء به أبوك وجاء علي (عليه السلام) فبايع " (١)، وهذا الخبر قد روته الشيعة من طرق كثيرة، وإنما الطريف ان نرويه لشيوخ محدثي العامة وكلهم كانوا يروون ما سمعوا بالسلامة، وربما تنبهوا على ما في بعض ما يروونه عليهم فكفوا عنه، وأي اختيار لمن يحرق عليه بابه حتى يبايع.

وقد روى إبراهيم بن سعيد الثقفي، قال حدثنا احمد بن عمرو البجلي، قال حدثنا احمد بن حبيب العامري عن حمران بن أعين عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: " والله ما بايع علي (عليه السلام) حتى رأى الدخان قد دخل بيته " .

-----

(١) انساب الاشراف ج ١ : ٥٨٦ وفي ذيل الخبر (وقال علي (عليه السلام) كنت عذمت ان لا اخرج من منزلي حتى اجمع القرآن). أقول هذه الزيادة موضوعة على علي (عليه السلام) لتبرير تأخره عن البيعة وقد وردت في خبر آخر رواه البلاذري عن ابن سيرين قال: قال أبو بكر لعلي (عليه السلام) أكرهت امارة (إمارتي) قال لا ولكنني حلفت ان لا ارتدي بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله) برداء حتى اجمع القرآن كما انزل (ج ١ : ٥٨٧) ولا شك ان القرآن كان مجموعا في زمن النبي (صلى الله عليه وآله) لان آخر آية نزلت هي آية اكمال الدين في ١٨ ذي الحجة وبقي النبي (صلى الله عليه وآله) بعدها سبعين يوما تقريبا وهي كافية لجمع القرآن ان لم يكن جمع قبل ذلك. كما هو الأليق بتصريف النبي (صلى الله عليه وآله) وعلي (عليه السلام) مع القرآن.

وروى المدائني عن عبد الله بن جعفر عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: "لما ارتدت العرب مشى عثمان إلى علي (عليه السلام) فقال: يا ابن عم انه لا يخرج أحد إلى قتال هؤلاء وأنت لم تباع، ولم يزل به حتى مشى إلى أبي بكر فسر المسلمون بذلك، وجد الناس في قتالهم" (١).  
وروى البلاذري عن المدائني عن أبي جري عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: "لم يبايع علي أباً بكر حتى ماتت فاطمة بعد ستة اشهر فلما ماتت ضرع إلى صلح أبي بكر، فأرسل إليه ان يأتيه، فقال عمر لان تأته وحدك قال: وماذا يصنعون بي فأتاه أبو بكر فقال له (عليه السلام):... والله لقرابة رسول الله (صلى الله عليه وآله) أحب

إلي من قرابتي فلم يزل علي (عليه السلام) يذكر حقه وقرابته حتى بكى أبو بكر فقال ميعادك العشية، فلما صلى أبو بكر خطب وذكر عليا (عليه السلام) وبيعته ثم بايع أباً بكر فقال المسلمون: أصبت وأحسنتم" (٢).  
ومن تأمل هذا الخبر وما جرى مجراه عليهم كيف وقعت الحال في البيعة، وما الداعي إليها، ولو كانت الحال سليمة والنيات

(١) انساب الاشراف ج ١ ٥٨٧.

(٢) روى الخبر مفصلاً البخاري في كتاب المغازي باب غزوة خيبر ج ٣: ص ٤٦ ورواه مسلم في صحيحه كتاب الجهاد ج ٥: ١٥٤.

صافية، والتهمة مرتفعة، لما منع عمر أبا بكر ان يصير إلى أمير المؤمنين (عليه السلام).

وروى إبراهيم الثقفي عن محمد بن أبي عمير عن أبي عن صالح بن أبي الأسود عن عقبة بن سنان عن الزهري قال: " ما بايع علي (عليه السلام) إلا بعد ستة اشهر، وما اجترأ عليه إلا بعد موت فاطمة (عليها السلام) ".

وروى إبراهيم عن يحيى بن الحسن، عن عاصم بن عامر، عن نوح بن دراج، عن داود بن يزيد الأودي، عن أبيه عن عدي بن حاتم قال: " ما رحمت أحدا رحمتي عليا حين أتى به ملببا فقيل له: بايع، قال: فان لم افعل؟ قالوا: إذا نقتلك، قال: إذا تقتلون عبد الله وأخا رسوله، ثم بايع كذا وضم يده اليمنى ".

وروى إبراهيم عن عثمان بن أبي شيبة عن خالد بن مخلد البجلي عن داود بن يزيد الأودي عن أبيه عن عدي بن حاتم قال " إنني لجالس عند أبي بكر إذ جئ بعلي (عليه السلام) فقال له أبو بكر: بايع، فقال له علي (عليه السلام): فأن لم افعل؟ فقال: اضرب الذي فيه عينك (١)،

---

(١) لو لم يبايع علي (عليه السلام) لقتل جهرة كما قتل مالك بن نويرة وقيل عنه قتل مرتدا انظر قصة قتل مالك في شرح النهج ١٨: ٢٠٣ نقلا عن المغني للقاضي عبد الجبار. أو يقتل غيلة كما قتل سعد بن عبادة في خلافة عمر حيث بعث اليه عمر رجلا وقال له ادعه إلى البيعة وان أبي فاستعن بالله عليه فجاءه فرفض البيعة فرماه بسهم فقتله وأشيع عنه ان الحن قتله (البلاذري ج ١: ٥٨٩). وفي شرح النهج ج ١٨: ٢٢٣ ان قتل سعد كان في خلافة أبي بكر.

فرفع رأسه إلى السماء ثم قال: اللهم اشهد، ثم مد يده ".  
وقد روي هذا المعنى من طرق مختلفة، وبألفاظ متقاربة  
المعنى وان اختلفت ألفاظها، وانه (عليه السلام) كان يقول في ذلك اليوم لما  
أكره على البيعة وحذر من التقاعد عنها: " يا ابن أم ان القوم  
استضعفوني وكادوا يقتلونني فلا تشمت بي الأعداء ولا تجعلني مع  
القوم الظالمين " ويردد ذلك ويكرره، وذكر أكثر ما روي في هذا  
المعنى يطول فضلا عن ذكر جميعه، وفيما أشرنا إليه كفاية ودلالة  
على ان البيعة لم تكن عن رضى واختيار ".  
ثم قال (رحمهم الله) أيضا:  
" ومن أدل دليل على ان كفه (عليه السلام) عن النكير وإظهار الرضا لم  
يكن اختيارا وإيثارا، بل كان لبعض ما ذكرناه انه لا وجه لمبايعته بعد  
الإباء إلا ما ذكرناه بعينه فان إباء المتقدم لا يخلو من وجوه:

إما ان يكون ما ادعاه صاحب الكتاب من انشغاله بالنبي (صلى الله عليه وآله) وابنته، واستيحاشه من ترك مشاورته، وقد أبطلنا ذلك بما لا زيادة عليه (١) ."

أو لأنه كان ناظرا في الأمر ومريبا في صحة العقد أما بأن يكون ناظرا في صلاح المعقود له الإمامة، أو في تكامل شروط عقد إمامته، ووقوعه على وجه الصحة، وكل ذلك لا يجوز ان يكون خافيا على أمير المؤمنين (عليه السلام) ولا ملتبسا، بل كان به اعلم واليه أسبق، ولو جاز ان يخفى على مثله وقتا ووقتتين لما جاز ان يستمر الأوقات، وتتراخى المدد في خفائه وكيف يشكل عليه صلاح أبي بكر للإمامة وعندهم ان ذلك كان معلوما ضرورة لكل أحد، وكذلك عندهم صفات العاقدين وعددهم، وشروط العقد الصحيح مما نص النبي (صلى الله عليه وآله) واعلم الجماعة به على سبيل التفصيل. فلم يبق شئ يرتئي فيه أمير المؤمنين (عليه السلام) وينظر في أصابته النظر الطويل يحمل عليه إباؤه وامتناعه من البيعة في الأول إلا ما نذكره من أنها وقعت في غير حقها ولغير مستحقها، وذلك يقتضي ان رجوعه إليها لم يكن إلا لضرب من التدبير (٢).

(١) انظر الشافي ج ٣: ٢٤٩ - ٢٥٠ حيث تعرض لذلك.

(٢) انظر كتاب الشافي ج ٣: ٢١٧ - ٢٥١.

وقوله (إلا لضرب من التدبير) أي للتقية والخوف على النفس.  
رد على القاضي عبد الجبار:  
أما قول صاحب المغني: " أنه لا يجوز من مثل علي (عليه السلام) التقية...  
وهلا ظهرت منه التقية يوم الجمل وصفين ".  
فيرده قول علي (عليه السلام) " لولا حضور الحاضر وقيام الحجة بوجود  
الناصر و... لا لقيت حبلها على غاربها " وقوله (عليه السلام) " لوجدت أربعين  
ذوى عزم لقاتلتهم " وقوله (عليه السلام) لجندب بن عبد الله الأزدي حين  
اقترح عليه أيام الشورى ان يقوم في الناس فيدعوهم إلى نفسه  
ويسألهم النصر فان اجابه عشرة من مائة شد بهم على الباقيين  
اجابه (عليه السلام) " أترجو ان يبايعني من كل عشرة واحد؟ قلت أرجو ذلك  
قال: لكنني لا أرجو ذلك لا والله ولا من المائة واحد سأخبرك ان  
الناس انما ينظرون إلى قريش فيقولون هم قوم محمد وقبيله... لا  
والله لا يدفع الناس (أي قريش) هذا الامر طائعين ابدا ".  
وكذلك يرده قوله علي (عليه السلام) في خطبته الشقشقية " فنظرت فإذا  
ليس لي رائد الا ذاب ولا مساعد الا أهل بيتي فضننت بهم عن  
لمنية " (١).

(١) مرت مصادر هذه الكلمات في الفصل الأول والفصل الخامس.

الفصل السابع

قصة متعة الحج

والعبرة منها

\* قال البغدادي:

لو كان ثمة نص على علي (عليه السلام) بأن الصحابة أكبر من أن يخالفوا أمر النبي (صلى الله عليه وآله).

لم يكن الصحابة معصومين وقد تورطوا في أكثر من مرة بمخالفة النص الصريح وقصة متعة الحج من أكبر الشواهد.

نص الشبهة

قال البغدادي:

" ان من الغرابة بمكان ان يكون الطريق الوحيد هو ان يختار النبي بأمر الله شخصا / هو علي / يعده قياديا ورساليا ومع ذلك لم يجد أغلبية تؤيده من الجيل الطليعي للأمة ".

الرد على الشبهة

أقول: تزول هذه الغرابة إذا عرفنا ان أغلبية الصحابة كانوا قد خالفوا في تشريعات عبادية فضلا عن غيرها ولعل أفضل حادثة تصور لنا هذه الحقيقة بكل وضوح هي مسألة حج التمتع وقد وردت أخبارها في كل كتب الحديث والى القارئ الكريم خلاصة عنها:

العمرة والحج في الإسلام:  
هناك ثلاثة أنواع من الحج في الإسلام:  
الأول حج التمتع: وهو فرض من لم يكن أهله حاضري  
المسجد الحرام، ويتألف من عمرة التمتع وحج التمتع، وصورة  
عمرة التمتع هي، ان يحرم من الميقات في اشهر الحج ثم يأتي مكة  
ويطوف بها سبعا، ثم يصلي ركعتي الطواف، ثم يسعى بين الصفا  
والمروة سبعا، ثم يقصر، فيحل من جميع ما حرم عليه بالإحرام،  
ويقيم بمكة محلا إلى يوم التروية أي اليوم الثامن من ذي الحجة  
فينشئ إحراما لحج التمتع من الحرم، ثم يخرج إلى عرفات، ثم  
يفيض عنها بعد غروب التاسع إلى المشعر، ومنه إلى منى لرمي  
جمرة العقبة الكبرى، ثم الذبح ثم الحلق ان كان حجه ضرورة وبه  
يتحلل إلا من النساء والطيب، ثم يطوف ويصلي ويسعى فيحل له  
الطيب، ثم يطوف طواف النساء ويصلي فتحل له النساء، ثم يرجع  
إلى منى للمبيت بها ورمي الجمرات الثلاث، فإذا بات ليلتين بمنى  
جاز له النفر في اليوم الثاني عشر بعد الزوال، ويسمى هذا الحج  
بحج التمتع، لان الحاج يتمتع بالحل بين إحرامي العمرة، والحج  
ومدة الحل بين الإحرامين هي متعة الحج التي حرّمها الخليفة عمر

وتبعه أكثر المسلمين في وقته.  
الثاني حج الأفراد: ويتألف من حج أولاً ثم عمرة يأتي بها بعد  
الانتهاء من المناسك في منى، وتسمى هذه العمرة بالمفردة، كما  
يسمى الحج بحج الأفراد، لان الحاج يأتي بكل منهما مفرداً وليس  
في هذا الحج هدي.

الثالث حج القران: هو كحج الأفراد مع ملاحظة ان الحاج  
يسوق الهدي معه عند إحرامه، وقد سمي بذلك لان الحاج يقرن  
بين التلبية وسوق الهدي.

والنوعان الأخيران من الحج فرض حاضري المسجد الحرام.  
العمرة والحج في الجاهلية:

كان الحج والعمرة من أهم الشعائر في الجاهلية وهما إضافة إلى  
أمور أخرى مما بقي من دين إبراهيم (عليه السلام)، وقد تحملت قريش  
بوصفها سكان البيت وذرية إبراهيم (عليه السلام) مسؤولية إقامة الحج وتعليم  
الناس الوافدين إلى مكة أحكام الحج وكانت مكة قد عظم شأنها بعد  
حادثة الفيل، وانعكس ذلك على قريش، وابتدعت قريش بعد وفاة  
عبد المطلب بدعا خاصة في الحج وتابعتها العرب على ذلك، وكان

من تلك البدع هو بدعة تحريم العمرة في اشهر الحج وجعلها من أفجر الفجور.

قال ابن القيم: (اعتمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) بعد الهجرة أربع عمر كلهن في ذي القعدة.. والمقصود مخالفة هدي المشركين فإنهم كانوا يكرهون العمرة في اشهر الحج) زاد المعاد ١ / ٢٠٩ .  
حجة الوداع:

كانت حجة الوداع هي الحجة الأولى والأخيرة التي بين النبي (صلى الله عليه وآله) فيها أحكام حج التمتع، وكان قد جعل عمرة التمتع جزءا من الحج، وقد وقعت هذه الحجة في السنة العاشرة من الهجرة، وذلك بعد ان أسلمت جزيرة العرب ومن شاء الله من أهل اليمن وقدم المدينة بشر كثير يريدون ان يأتوا برسول الله (صلى الله عليه وآله)، قال أهل السير: " فخرج لخمس بقين من ذي القعدة ومعه أزواجه وأهل بيته وعامة المهاجرين والأنصار ومن شاء الله من قبائل العرب وإفناء الناس " (١).

-----  
(١) الامتاع ١ : ٥١١ . وفي السيرة الحلبية ٣ : ٣٠٨ ان الذين خرجوا معه كانوا أربعين ألفا وقيل كانوا سبعين ألفا وقيل كانوا تسعين ألفا وقيل كانوا مائة ألف وأربعة عشر ألفا وقيل عشرين ألفا وقيل كانوا أكثر من ذلك.

روى أبو داود في سننه (١) ان النبي (صلى الله عليه وآله) لما وصل إلى عسفان (وهي بين الجحفة ومكة والجحفة تبعد عن مكة أربعة مراحل) قال له سراقه بن مالك المذحجي يا رسول الله اقض لنا قضاء قوم كأنما ولدوا اليوم فقال (صلى الله عليه وآله):

" ان الله تعالى قد ادخل عليكم في حجكم هذا عمرة فإذا قدمتم فمن تطوف بالبيت وبين الصفا والمروة فقد حل إلا من كان معه هدي "

وتكرر منه (صلى الله عليه وآله) نظير ذلك في (سرف) التي تبعد ستة أميال من مكة (٢).

ولننظر الآن كيف تلقى الصحابة تشريع حج التمتع.

موقف قريش من حج التمتع:

روى مسلم في صحيحه (٣) عن جابر قال:

(١) ١: ١٥٩.

(٢) صحيح البخاري ١: ١٨٩. وصحيح مسلم: ٨٧٥. وأيضا في بطحاء مكة

سنن البيهقي ٥: ٤.

(٣) صحيح مسلم: ٨٨٢ ح ١٣٨.

" أهللنا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالحج فلما قدمنا مكة أمرنا ان نحل ونجعلها عمرة فكبر ذلك علينا وضاعت به صدورنا فبلغ ذلك النبي (صلى الله عليه وآله).. فقال: أيها الناس أحلوا، فلولا الهدي الذي معي فعلت مثل الذي أمرتكم به. قال فأحللنا حتى وطئنا النساء، وفعلنا ما يفعل الحلال حتى إذا كان يوم التروية وجعلنا مكة بظهر أهللنا بالحج ".  
وفي رواية البخاري في صحيحه عن جابر أيضا:  
" فبلغه (أي النبي (صلى الله عليه وآله)) انا نقول: لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس أمرنا ان نحل إلى نسائنا فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا ". ومثله رواية مسلم وابن ماجه وأبي داود ومسنده احمد.  
وفي رواية أخرى للبخاري (١) أيضا:  
" ففشت في ذلك القالة فبلغ ذلك النبي (صلى الله عليه وآله) فقام خطيبا فقال: بلغني ان أقواما يقولون كذا وكذا والله لأنا أبر واتقى لله منهم ".  
وفي رواية سنن ابن ماجه ومسنده احمد ومجمع الزوائد:  
" قال الناس يا رسول الله قد أحرمنا بالحج فيكف نجعلها عمرة؟ قال: انظروا ما أمركم به فافعلوا، فردوا عليه القول،

-----  
(١) ٢: ٥٢.

فغضب، فانطلق ثم دخل على عائشة وهو غضبان فرأت الغضب في وجهه فقالت: من أغضبك أغضبه الله! قال: ما لي لا اغضب وأنا أمر أمرا فلا أتبع " (١).

وفي رواية مسلم (٢):

" قالت عائشة: قدم رسول الله (صلى الله عليه وآله) لأربع مضين من ذي الحجة أو خمس فدخل علي وهو غضبان، فقلت من أغضبك يا رسول الله ادخله الله النار؟ قال: وما شعرت أني أمرت الناس بأمر فإذا هم يترددون "

قال العلامة العسكري:

" يبدو ان الممتنعين من التمتع بالعمرة إلى الحج الذين تعاضم عليهم ذلك كانوا من مهاجرة قريش من أصحاب النبي ويدل على ذلك أولا: ما رواه ابن عباس في حديثه (ان هذا الحي من قريش ومن دان دينهم كانوا يحرمون العمرة حتى ينسلخ ذو الحجة ومحرم). وثانيا: ان الذين منعوها بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) هم ولاة المسلمين من قريش "

(١) مسند احمد ٤: ٢٨٦، مجمع الزوائد ٣: ٢٣٣، سنن ابن ماجه: ٩٩٣.

(٢) صحيح مسلم: ٨٧٩.

حج التمتع على عهد أبي بكر:  
روى البيهقي عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال:  
" حججت مع أبي بكر فجرد، ومع عمر فجرد ومع عثمان  
فجرد " (١). ومعنى جرد أي افرد الحج.  
حج التمتع على عهد عمر:  
روى مالك بن انس في الموطأ عن عبد الله بن عمر قال:  
" ان عمر بن الخطاب قال: افضلوا بين حجكم وعمرتكم فان  
ذلك أتم لحج أحدكم وأتم لعمرته ان يعتمر في غير اشهر الحج ".  
وفي صحيح البخاري وصحيح مسلم ومسنند احمد وغيرهم  
عن أبي موسى الأشعري قال:  
" كنت أفتي الناس بذلك (أي بالحل بعد إتمام أعمال متعة  
الحج) في إمارة أبي بكر وإمارة عمر فإني لقاتم بالموسم إذ جاءني  
رجل فقال انك لا تدري ما احدث أمير المؤمنين في شان النسك  
فقلت: أيها الناس من كنا أفتيناه بشيء فليئتد فهذا أمير المؤمنين قادم

-----  
(١) سنن البيهقي ٥ : ٥.

عليكم فبه ائتموا (١).. ثم ذكر أمره بفصل الحج عن العمرة ".  
وفي حلية الأولياء (٢):  
" ان عمر بن الخطاب نهى عن المتعة في اشهر الحج وقال:  
فعلتها مع رسول الله وأنا أنهى عنها وذلك:  
ان أحدكم يأتي من أفق من الآفاق شعثا نصبا معتمرا اشهر الحج  
وإنما شعثه ونصبه وتلبيته في عمرته ثم يقدم فيطوف بالبيت ويحل  
ويلبس ويتطيب ويقع على أهله ان كانوا معه حتى إذا كان يوم التروية  
أهل بالحج وخرج إلى منى يلبي بحجة لا شعث فيها ولا نصب ولا  
تلبية إلا يوما، والحج أفضل من العمرة، لو خلينا بينهم وبين هذا  
لعانقوهن تحت الأراك،  
وان أهل هذا البيت (أي أهل مكة) ليس لهم ضرع ولا زرع،  
وإنما ربيعهم في من يطراً عليهم " .

(١) يؤكّد قول الأشعري هذا ان السلطة القرشية بعد النبي (صلى الله عليه وآله) كانت قد عرضت  
نفسها على انها السلطة التشريعية، بمعنى ان الدين هو ما تقرره، مضافا إلى  
السلطة الاجرائية.  
(٢) ٥ : ٢٠٥ .

وفي رواية مسلم:  
" فقال عمر: قد علمت ان النبي فعله وأصحابه ولكن كرهت ان  
يضلوا معرسين بهن في الأراك ثم يروحون في الحج تقطر  
رؤوسهم " (١).  
وقد نقل النووي في شرح صحيح مسلم (٢) عن القاضي عياض  
" ان عمر كان يضرب على متعة الحج ".  
حج التمتع على عهد عثمان:  
تابع الخليفة عثمان سلفه عمر في ما استن من الفصل بين الحج  
والعمرة والضرب عليها قال ابن حزم (٣): " ان عثمان سمع رجلا  
يهل بعمرة وحج، فقال: علي بالمهل، فضربه وحلقه "، الضرب  
للتأديب والحلق للتشهير، وفي الشطر الثاني من خلافة عثمان حيث

-----  
(١) صحيح مسلم: ٨٩٦ ح ١٥٧. مسند الطيالسي ٢: ٧٠ ح ٥١٦. مسند احمد  
١: ٤٩ - ٥٠، سنن النسائي ٢: ١٦. من هذه الرواية نفهم ان عمر كان من  
الذين أنكروا على رسول الله (صلى الله عليه وآله) امر متعة الحج وانه قال ضمن من قال  
(أنغدوا حجاجا ورؤوسنا تقطر).  
(٢) ١: ١٧٠.  
(٣) المحلى ٧: ١٠٧.

نقم المسلمون عليه كثيرا من أحداثه، سجلت كتب الحديث أكثر من رواية تشرح معارضة علي (عليه السلام) بقوة تحريم متعة الحج.

موقف علي (عليه السلام) من حج التمتع:

روى مالك في الموطأ:

" ان المقداد بن الأسود دخل على علي (عليه السلام) بالسقيا وهو ينجع بكرات له دقيقا وخبطا، فقال هذا عثمان بن عفان ينهى ان يقرن بين الحج والعمرة، فخرج علي (عليه السلام) وعلى يديه اثر الدقيق والخبط فما أنسى اثر الدقيق والخبط، على ذراعيه، حتى دخل على عثمان فقال: أنت تنهى عن ان يقرن بين الحج والعمرة، فقال: عثمان ذلك رأيي، فخرج علي (عليه السلام) مغضبا وهو يقول: لبيك اللهم لبيك بحجة وعمرة معا " (١).

-----  
(١) موطأ مالك الحديث ٤٠ من باب القران في الحج: ٣٣٦، وابن كثير ٥: ١٢٩، و (السقيا) قرية جامعة بطريق مكة، و (ينجع) يسقي، و (بكرات) جمع بكرة ولد الناقة أو الفتى منها، و (الخبط) ضرب من ورق الشجر حتى ينحات عنه ثم يستخلف من غير ان يضر ذلك بأصل الشجر وأغصانها قال الليث (الخبط) خبط ورق العضاء من الطلح ونحوه يخبط يضرب بالعصا فيتناثر ثم يعلف الإبل.

وفي سنن النسائي ومستدرك الصحيحين ومسنند احمد واللفظ  
للأول عن سعيد بن المسيب قال:

" حج علي وعثمان فلما كنا ببعض الطريق نهى عثمان عن  
التمتع فقال علي إذا رأيته ارتحل فارتحلوا فلبى علي وأصحابه  
بالعمرة... " (١).

قال الإمام السندي بهامشه:

" قال (إذا رأيتموه قد ارتحل فارتحلوا) أي ارتحلوا معه ملبيين  
بالعمرة ليعلم أنكم قدمتم السنة على قوله، وانه لا طاعة له في مقابل  
السنة " (٢).

وفي صحيح البخاري وسنن النسائي وسنن الدارمي وسنن  
البيهقي ومسنند احمد ومسنند الطيالسي وغيرها عن علي بن

-----  
(١) سنن النسائي ٢: ١٥ كتاب الحج باب حج التمتع. ومسنند احمد ١: ٥٧  
الحديث ٤٠٢ بمسنند عثمان. ومستدرك الصحيحين ١: ٤٧٢. وتاريخ ابن  
كثير ٥: ١٢٦ و ١٢٧.

(٢) يتضح من الرواية وتعليق السندي ان عليا (عليه السلام) وأصحابه كانوا في الحج  
على السنة وكان عمر وعثمان ومن اقتدى بهما على خلاف السنة.

الحسين (عليهما السلام) عن مروان بن الحكم قال:  
" شهدت عثمان وعلياً (عليه السلام) وعثمان ينهى عن المتعة وان  
يجمع بينهما فلما رأى علي أهل بيته بعمره وحجة معا قال ما  
كنت لأدع سنة النبي (صلى الله عليه وآله) لقول أحد " (١).  
وفي لفظ النسائي:

" فقال عثمان أتفعلها وأنا أنهي عنها فقال علي لم أكن لأدع سنة  
رسول الله لأحد من الناس ".

هذا هو موقف علي (عليه السلام) من أمر متعة الحج في عهد عثمان،  
وهو موقفه أيضاً في عهد عمر ولكنه (عليه السلام) لم يتابع إنكاره علي عمر،  
بقوة لشدة عمر المعروفة ولما تولى علي (عليه السلام) الأمر بعد قتل عثمان  
كان من الطبيعي ان يحث على إقامة سنة النبي (صلى الله عليه وآله) في حج التمتع  
وغيرها وكذلك كان الأمر في عهد الحسن (عليه السلام).  
حج التمتع على عهد معاوية:

لما تولى معاوية أمر الحكم عمل علي إحياء سنن الخلفاء الثلاثة  
وكان منها تحريم متعة الحج ففي سنن النسائي عن ابن عباس قال:  
هذا معاوية ينهى الناس عن المتعة. وقد تمتع النبي (صلى الله عليه وآله).

-----  
(١) صحيح البخاري ١: ١٩٠.

وفي موطأ مالك وسنن النسائي وسنن الترمذي عن محمد بن عبد الله بن الحارث: " انه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس عام حج معاوية، وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج، فقال الضحاك: يا بن قيس لا يفعل ذلك إلا من جهل أمر الله عز وجل، فقال سعد: بئس ما قلت يا بن أخي، فقال الضحاك: فإن عمر بن الخطاب قد نهى عن ذلك، فقال سعد: قد فعلها رسول الله وفعلناها معه "

أقول: قوله (قد فعلها رسول الله)، تعبير غير صحيح من الراوي لأن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان قد ساق الهدى ولم يحل، وإنما أمر بالحل. لقد جد معاوية خاصة بعد وفاة الحسن (عليه السلام) في المنع من متعة الحج فلم يكن يجرؤ من يعرف الحقيقة وثبت عليها من المجاهرة بها كما يظهر من الرواية الآتية: روى مسلم عن مطرف قال:

" بعث إلي عمران بن الحصين في مرضه الذي توفي منه فقال: أني محدثك بأحاديث لعل الله ان ينفعك بها بعدي فان عشت فاكنم عني وان مت فحدث بها ان شئت.. واعلم ان نبي الله (صلى الله عليه وآله) قد جمع بين حج وعمرة، ثم لم ينزل فيها كتاب يحرم، ولم ينه عنها رسول

الله، قال فيها رجل برأيه ما شاء " (١).  
أقول: أراد بالرجل الذي قال فيها برأيه ما شاء هو عمر.  
حج التمتع على عهد ابن الزبير:  
ولما ولي ابن الزبير مكة أكثر من عشر سنوات واصل هو وبنو  
أبيه في منع المسلمين من عمرة التمتع فوقعت بينهم وبين أتباع  
علي (عليه السلام) مناظرات ومساجلات، ففي صحيح مسلم (٢): " كان ابن  
عباس يأمر بالتمتع وكان ابن الزبير ينهى عنها ".  
وفي زاد المعاد: " قال عبد الله بن الزبير أفردوا الحج أي لا  
تجمعوا بين الحج والعمرة ودعوا قول أعمامكم هذا (يريد ابن  
عباس)، فقال عبد الله بن عباس: ان الذي أعمى قلبه لأنت، ألا  
تسأل أمك عن هذا، فأرسل إليها فقالت: صدق ابن عباس جئنا مع

-----  
(١) صحيح مسلم ج ١٦٨ : ١٦١ ، ١٦٩ . وعمران بن حصين توفي بالبصرة سنة  
اثننتين وخمسين. يتضح من هذه الرواية ان السلطة القرشية بعد النبي (صلى الله عليه وآله)  
كانت قد عرضت سنة محمد (صلى الله عليه وآله) للتحريف حين أدخلت فيها برأيها ما  
شاءت كما عرضت سنة إبراهيم في الحج بعد وفاة عبد المطلب حين أدخلت  
فيها برأيها ما شاءت من بدعة الحمس وتحريم العمرة في اشهر الحج.  
(٢) الحديث ١٩٤ .

رسول الله (صلى الله عليه وآله) حججا فجعلناها عمرة، فحللنا الإحلال كله، حتى سطعت المجامر بين الرجال والنساء " (١).

وفي مسند احمد:

" قال عروة بن الزبير لابن عباس: متى تفضل الناس يا بن عباس؟

قال وما ذاك يا عرية (٢)؟

قال تأمرنا بالعمرة في اشهر الحج وقد نهى عنها أبو بكر وعمر!

فقال ابن عباس: قد فعلها رسول الله (صلى الله عليه وآله) (٣). وفي رواية أخرى

" فقال ابن عباس: أراهم سيهلكون أقول قال النبي (صلى الله عليه وآله) ويقولون

نهى أبو بكر وعمر (٤).

وفي صحيح مسلم عن أبي نضرة قال: " كنت عند جابر فأتاه

آت فقال: ان ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين فقال جابر

فعلناها مع رسول الله ثم نهى عنها عمر فلم نعد لهما (٥).

(١) زاد المعاد ١: ٢٤٨. انظر أيضا زوائد المسانيد الثمانية ١: ٣٣٠ الحديث

١١٠٨ والمصنف لابن أبي شيبة ٤: ١٠٣.

(٢) تصغير عروة.

(٣) مسند احمد ١: ٢٥٢.

(٤) مسند احمد: ٣٣٧.

(٥) صحيح مسلم الحديث ١٢٤٩ ص ٩١٤.

ولم يفلح ابن الزبير في إرجاع الناس في أمر متعة الحج إلى ما سنه فيها عمر، وتعلقت قلوبهم بسنة النبي (صلى الله عليه وآله) كما أحيها علي (عليه السلام)، ففي صحيح مسلم:

" قال رجل من بني الهجيم لابن عباس ما هذه الفتيا التي تشغفت أو تشغبت بالناس ان من طاف بالبيت فقد حل فقال سنة نبيكم وان رغمتم، وفي رواية بعدها: ان هذا الأمر قد تفشغ بالناس من طاف بالبيت فقد حل " (١). وقوله تشغفت أي علقتم بقلوب الناس وتشغبت أي خلطت عليهم أمرهم وتفشغ أي انتشر وفشا بين الناس.

حج التمتع على عهد بني مروان:

وحاول عبد الملك ومن جاء من بعده من حكام بني أمية أحياء موقف عمر، وكان الناس في زمانهم يتخوفون من الإفتاء بمتعة الحج، كما يظهر ذلك من رواية ابن حزم عن منصور بن المعتمر قال: " حج الحسن البصري وحججت معه في ذلك العام، فلما قدمنا مكة جاء رجل إلى الحسن، فقال: يا أبا سعيد إني رجل بعيد الشقة من أهل خراسان وإني قدمت مهلا بالحج، فقال له الحسن:

---

(١) صحيح مسلم ٢٠٦: ٢٠٧.

اجعلها عمرة وأحل، فأنكر ذلك الناس على الحسن، وشاع قوله  
بمكة، فأتى عطاء بن أبي رباح فذكر ذلك له، فقال صدق الشيخ لكننا  
نفرق ان نتكلم بذلك " (١).

حج التمتع على عهد بني العباس:

زال التخوف والخرج عن المسلمين عن العمل بتمتع الحج  
في عصر بني العباس، وانتشر القول بعمرة التمتع على عهدهم،  
ولعل لموقف جدهم عبد الله بن العباس دخلا في ذلك،  
وعلى عهدهم تبنى احمد بن حنبل القول بعمرة التمتع ثم استمر  
في أتباعه إلى اليوم (٢).

العبرة من قصة حج التمتع:

أقول: إذا كان سبعون ألفا إلى مائة ألف أو أكثر كانوا مع رسول  
الله (صلى الله عليه وآله) في حجة الوداع، وهي آخر سنة من حركة النبوة، قد سمعوا

---

(١) المحلى ٧: ١٠٣. توفي الحسن البصري سنة ١١٠ هـ وقد قارب التسعين  
وعطاء توفي سنة ١١٤ هـ.

(٢) استفدنا أكثر ما ورد من بحث العلامة العسكري في كتابه معالم المدرستين  
ط ٤ ج ٢: ١٩٧ - ٢٥١. ويعد بحثه في حج التمتع بحق أفضل ما كتب في بابه.

من النبي (صلى الله عليه وآله) أمر حج التمتع ثم عملوا به بعد مشاكسة وممانعة، ومع ذلك استطاع الخليفة عمر ان ينهاهم عنها، ويعاقبهم إذا خالفوا أمره فيها، ولم يجرؤ على الوقوف أمام هذه المخالفة إلا علي (عليه السلام) ونفر من أصحابه معه كمقداد وعمار وغيرهما، فهل يستغرب منهم ان يخالفوا نص النبي (صلى الله عليه وآله) في علي (عليه السلام) في حادثة الغدير ودواعي

المخالفة هنا أقوى لمكان الرئاسة والتقدم على الغير؟ ثم لو قارن الباحث بين كيفية تبليغ النبي (صلى الله عليه وآله) حكم متعة الحج وتدرجه فيه وكيفية تبليغ النص في ولاية علي (عليه السلام) وتدرجه فيه، ثم ردود الفعل إزاء الحكمين في زمان النبي وبعده، وكيفية تخطيط علي (عليه السلام) لإحياء نص النبي (صلى الله عليه وآله) فيه وفي أهل بيته يوم الغدير وإحياء

سنته (صلى الله عليه وآله) في متعة الحج، لدهش من شدة التشابه، وقد جعل الله تعالى في ذلك عبرة لمن أراد الاعتبار.

ويتضح تدرج النبي (صلى الله عليه وآله) في تبليغه امر متعة الحج حين سئل في الطريق عن ذلك وقوله (صلى الله عليه وآله) (دخلت العمرة في الحج إلى الأبد)، وقوله (صلى الله عليه وآله) (من شاء منكم ان يجعلها عمرة أو يجعلها حجة). ثم لما أتموا طوافهم امرهم امرا قاطعا بان من لم يسق الهدي ان يجعلها عمرة وكان رد فعلهم زمن النبي (صلى الله عليه وآله) هو كثرة لغطهم ومناقشتهم

للنبي (صلى الله عليه وآله) حتى أغضبوه، اما رد فعلهم بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله) فهو العمل

على خلافها زمن أبي بكر ثم نهى عمر كل المسلمين عن العمل بها. وتميز موقف علي (عليه السلام) بالاستنكار على عمر استنكارا لينا لما يعلم من شدته، ثم استنكارا شديدا على عثمان في أخريات حكومته حيث تضععت سلطته، وكثر كلام الناس عليه، ثم العمل على احياء متعة الحج زمان حكمه.

اما تدرج النبي (صلى الله عليه وآله) في تبليغه الولاية لأهل البيت (عليهم السلام) وتسمية

علي (عليه السلام) فهو واضح لمن يتأمل كلمات النبي (صلى الله عليه وآله) فيهم منذ واقعة

الدار والى ما قبل حجة الوداع، إذ يجدها خاصة غير عامة فحديث الدار كان مع بني هاشم، وحديث الكساء كان امام أم سلمة وامام هذه المجموعة أو تلك من أصحابه وهكذا الامر في كل ما اثر عنه (صلى الله عليه وآله) من أحاديث في فضل علي (عليه السلام) أو أحد من أهل بيته، اما في

خطبته يوم عرفة وحديثه في الغدير فقد كان ذكر أهل بيته وعلي (عليه السلام) امام كل أصحابه الذين بلغ عددهم مائة الف أو يزيدون، وقد كثر لغطهم لما قرن النبي (صلى الله عليه وآله) أهل بيته بالقرآن وجعل التمسك بهما أمانا من الضلالة وذكر الاثني عشر منهم (١)، وبسبب اللغط والصخب لم يسم عليا في خطبته في عرفة.

(١) مسند احمد ج ٥ : ٩٩ حديث سمرة بن جندب؟

وعند رجوعه (صلى الله عليه وآله) من الحج ووصوله إلى غدیر خم نزل قوله تعالى (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس إن الله لا يهدي القوم الكافرين) فقام النبي وخطب أصحابه وذكر أهل بيته (عليهم السلام) وسمى عليا (عليه السلام)، وجعل ولاية علي كولاية الله تعالى واستجاب الناس لأمر الله في علي وسلموا جميعا عليه بأمره المؤمنين، حتى قال عمر بخ بخ لك يا علي أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة. وكان رد الفعل بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله) هو العدول عن علي (عليه السلام) بل

النهي عن ذكر أحاديث النبي فيه وفي أهل بيته بل نهيه عن رواية السنة النبوية مطلقا كرد فعلهم إزاء حج التمتع ونهيهم عنها، كما مرت مصادر ذلك في صفحة ١٥٩ - ١٦٣ من هذا الكتاب. وتميز موقف علي (عليه السلام) بالاستنكار على أهل السقيفة والامتناع عن البيعة ثم سالمهم حفظا على حياته، ولما صار الأمر إليه بعد قتل عثمان أحيا ما ذكره النبي (صلى الله عليه وآله) فيه وفي أهل بيته، وفي مسجد الكوفة وهو يجمع الآلاف المؤلفة من المصلين روى علي (عليه السلام) حديث الغدير، واستنشد من كان حاضرا من الصحابة لتأييده، وبسبب ذلك صارت رواية حديث الغدير متميزة من ناحية كثرة روايتها من

الصحابة والتابعين وقد سجل الحافظ ابن عقدة في القرن الرابع  
الهجري رواية مائة وعشرة من الصحابة الامر الذي لم يسجل مثله  
لأي حديث آخر من أحاديث النبي (صلى الله عليه وآله) سواء في الفضائل أو في  
الاحكام.

أسئلة الدكتور الشرقاوي  
حول نظرية النص

(١٤٧)

أسئلة الدكتور الشرقاوي  
نشرت نشرة الشورى في حقل رسائل القراء رسالة موقعة باسم  
الدكتور الشرقاوي فيما يلي نصها:  
" السيد رئيس تحرير (الشورى) السلام عليكم ورحمة الله  
وبركاته:

تلبية لدعوتكم إلى مناقشة موضوع الشورى عند جيل  
الصحابة، ومساهمة في ممارسة الشورى والدخول في نادي  
(الشورى) أود ان أقول في البداية انني لم اقرأ نقدا موضوعيا هادئا  
لنظرية الشورى كما قرأته في المقال الموجز للشهيد السيد محمد  
باقر الصدر (رحمه الله) والمقتبس من كراسة له حول (الولاية)..  
ولست أدري فيما إذا كان ذلك هو رأيه الأخير أم ان له استدراكات  
أخرى على الموضوع  
وعلى أي حال فقد شدتني فكرته القائلة بضرورة قيام الرسول  
بعملية توعية للأمة والدعاة على نظام الشورى وحدوده وتفصيله.

لو كان قد اتخذ منه موقفا إيجابيا، ولأعد المجتمع الإسلامي إعدادا فكريا وروحيا لتقبل هذا النظام، ولطرح فكرة الشورى على نطاق واسع وبعمق وبإعداد نفسي عام وملء لكل الثغرات وإبراز لكل التفاصيل التي تجعل الفكرة عملية، خاصة وان الشورى كفكرة ومفهوم غائم لا يمكن وضعه موضع التنفيذ ما لم تشرح تفاصيله ومقاييس التفضيل عند اختلاف الشورى وهل تقوم على أساس العدد والكم أم على أساس الكيف والخبرة.. وما إلى ذلك من الأسئلة والنقاط المهمة التي أثارها الشهيد الصدر، وقطع على ضوئها بعدم تبني الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) لنظام الشورى، وعدم إسناد زعامة الأمة إلى القيادة التي تنبثق عن هذا النظام.

ومع ان الشهيد الصدر قد انتهى بعد إسقاط أو سقوط نظرية الشورى إلى طرح نظرية النص والتعيين وإعداد النبي للإمام علي من بعده لكي يتولى زعامة الأمة فكريا وسياسيا، إلا انني وقبل ان ادخل في مناقشة الموضوع أتساءل فيما إذا كانت هنالك ضرورة لان يسند النبي (صلى الله عليه وآله) زعامة الدعوة إلى أي قائد من بعده خاصة وانه خاتم النبيين وقد أكمل الله تعالى على يديه الدين وقال له: (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً).

وبكلمة أخرى.. لماذا نفترض ان النظام السياسي الذي أعقب مرحلة النبوة كان يجب ان يتمتع بهالة قدسية دينية أو ان يقوم بأدوار لإكمال الرسالة إلا يمكن ان يكون الرسول قد ترك وراءه نظاما سياسيا مدنيا وترك للمسلمين حرية اختيار النظام وتطويره حسب الزمان والمكان

وإذا كان لا بد ان يترك الرسول وراءه نظاما سياسيا يشكل امتدادا لخط النبوة وتتمثل فيه المرجعية الفكرية والزعامة السياسية، وانه - كما يقول الصدر - قد اختار الإمام علي بن أبي طالب واعدته إعدادا رساليا وقياديا، وعهد إليه زعامة الأمة من بعده فكريا وسياسيا، فان الاشكالات التي أخذها الصدر كلها ترد على هذه النظرية أيضا وبشكل أقوى.

ويمكن ان نعيد تكرار كل تلك الملاحظات والتساؤلات هنا مرة أخرى.. فتقول مثلا:

ان نظرية النص والتعيين فكرة غامضة وغائمة لا يكفي طرحها هكذا لعدم إمكانية وضعها موضع التنفيذ ما لم تشرح تفاصيلها وبدقة، وهل تقتصر على شخص الإمام علي وحده أم تمتد إلى ما وراءه؟ وهل يوصي كل إمام لرجل من عامة المسلمين من بعده أم

تنحصر في سلالة معينة ولماذا؟ وهل ان النص والتعيين لمرحلة  
زمنية معينة فقط أم أنها نظرية ممتدة إلى يوم القيامة؟ وإذا كانت  
الإمامة في سلالة الإمام علي فهل هي في ولد الحسن أو الحسين أو  
في أولادهما جميعا؟ وكيف تنتقل الإمامة من واحد إلى آخر؟  
وكيف نعرف الإمام بعد الإمام وما هي علامات الإمامة؟  
وهل أوصى الرسول بأسماء الأئمة من بعده إلى يوم القيامة  
وأعلن ذلك؟ وإذا كانت أسماء الأئمة قد حددت من قبل فماذا يعني  
البدء الذي حدث لعدد من الأئمة الذين أوصوا إلى بعض أبنائهم  
كالإمام الصادق الذي أوصى إلى إسماعيل والإمام الهادي الذي  
أوصى إلى ابنه محمد، فتوفوا قبل استلام مقاليد الإمامة؟  
وإذا كان الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) قد بين كل هذه التفاصيل فلماذا لم  
تصل إلينا؟ وإذا كانت قد وصلت إلى الشيعة الأوائل فلماذا اختلفوا  
خلال قرن من الزمان إلى أكثر من خمسين فرقة حيث كانوا يحتارون  
بعد وفاة كل إمام ويتشردمون إلى عدة خطوط حسب عدد أولاد كل  
إمام؟  
ولماذا كانت نظرية النص مجهولة عند أهل البيت (عليهم السلام)، ولم  
يذكرها الإمام علي (عليه السلام) في مناظراته مع أصحاب الشورى عند

انتخاب الخليفة الثالث عثمان بن عفان؟ ولماذا كانت نظرية النص غائبة عن أذهان الصحابة من المهاجرين والأنصار الذين ذهبوا فور وفاة الرسول إلى السقيفة يتأولون أمر انتخاب خليفة للمسلمين، ولم يخطر ببالهم وجود بيعة في أعناقهم للإمام علي (عليه السلام) في غدير خم؟

نرجو ان توضحوا الفرق في النظريتين الشورى والإمامة، في العدد القادم من (الشورى) وتجيئوا على تلك الأسئلة المحيرة التي تقف عقبة امام الإيمان بنظرية النص، خاصة وان الشهيد الصدر لم يذكر مسألة استمرار الإمامة بعد الإمام علي (عليه السلام) ولم يخض في أي جانب من التفاصيل. وشكرا والسلام عليكم.  
د. عبد السميع الشرقاوي / مانشستر " (١).

-----  
(١) الشورى العدد الرابع ص ٦ وقد أجاب عنها احمد الكاتب إجابة مشوهة تنسجم مع رؤيته الخاطئة لمسألة الإمامة وقد غضضنا الطرف عن مناقشة اجابته وآثرنا إجابة أسئلة الشرقاوي مباشرة.

قضيتان في أسئلة الشرقاوي  
أقول: ان أسئلة الدكتور الشرقاوي تدور حول قضيتين  
رئيسيتين:  
الأولى: مبررات القول بفكرة النص ومبررات رفض فكرة  
الشورى.  
الثانية: اشكالات حول فكرة النص من خلال إثارة عدة أسئلة  
حولها.

القضية الأولى:  
اما مبررات القول بفكرة النص فقد وضحها الشهيد الصدر في كتابه (بحث حول الولاية) وهي بشكل مختصر كما يلي:  
كان أمام النبي (صلى الله عليه وآله) ثلاثة طرق بالإمكان انتهاجها تجاه مستقبل الدعوة.  
أولهما: الطريق السلبي وذلك بان يترك مستقبل الدعوة للظروف والصدف.  
ثانيها: الطريق الإيجابي وذلك بان يجعل القيمومة على الدعوة للمهاجرين الأنصار.  
ثالثها: ان يختار بأمر الله تعالى من يقوم مقامه.

الطريق الأول (الإهمال):  
ثم ناقش الشهيد الصدر (رحمهم الله) الطريق الأول بأن سلط الضوء على الأخطار التي كانت تواجه التجربة الإسلامية الأولى.  
سواء تلك التي تنشأ من وجود المنافقين اللذين كانوا يكيّدون للنبي (صلى الله عليه وآله) في حياته إضافة إلى مسلمة الفتح والطلاق الذين اسلموا خضوعاً للأمر الواقع انفتاحاً على الحقيقة.  
أو تلك التي تنشأ من عدم النضج الرسالي وتفاوت الفهم والذوبان بالإسلام عند المهاجرين والأنصار أو تلك التي تنشأ من طبيعة مواجهة الفراغ دون تخطيط مسبق وهو بنفسه ينطوي على خطر كبير فكيف إذا أضفنا إليه الأمرين السابقين.  
ان افتراض الطريق الأول معناه ان النبي كان لا يشعر بتلك الأخطار، وهو أمر لا يمكن تصوره في حق قائد مارس العمل العقائدي فضلاً عن خاتم الأنبياء، أو انه كان يشعر بذلك ويقدره إلا انه (صلى الله عليه وآله) لم يكن يهيمه أمر سلامة المسيرة من بعده وهذا التفسير أيضاً لا يمكن ان يصدق عليه (صلى الله عليه وآله) إذ ان سيرته (صلى الله عليه وآله) حافلة بشواهد كثيرة  
تدل على ضد ذلك، واهم هذه الشواهد ما أجمعت كتب الحديث عند السنة والشيعة على نقله هو قوله (صلى الله عليه وآله) وهو على فراش المرض:

" هلم اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده " (١).  
فان هذه المحاولة منه (صلى الله عليه وآله) المتفق على نقلها وصحتها تدل  
وبوضوح على انه (صلى الله عليه وآله) كان يفكر في أخطار المستقبل وانه كان معنيا  
بصيانة المسيرة بعده من الضلال والانحراف وبالتالي فان افتراض  
الطريق الأول غير صادق في حقه (صلى الله عليه وآله).  
الطريق الثاني (الشورى):  
وقد ناقش السيد الشهيد الطريق الثاني بقوله ان الوضع العام

-----  
(١) عن ابن عباس قال: " لما حضر رسول الله (صلى الله عليه وآله) وفي البيت رجال فيهم عمر  
بن الخطاب قال، النبي (صلى الله عليه وآله) هلم اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده فقال عمر ان  
النبي (صلى الله عليه وآله) قد غلبه الوجد وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله... " صحيح  
البخاري كتاب المرض باب قول المريض قوموا عني ج ٧: ٩ افست دار الفكر  
على ط. استانبول، ص ٧ ص ١٥٦ ط. وج ٤: ٧ دار احياء المکتب وج ٤: ٥  
ط الميمنية بمصر وج ٦ ص ٩٧ ط بمبي وج ٤ ص ٦ ط المطبعة الخيرية  
بمصر. صحيح مسلم في آخر كتاب الوصية ج ٥ ص ٧٥ ط محمد علي  
صبيح وط المكتبة التجارية. وج ٢ ص ١٦ ط عيسى الحلبي وج ١١ ص ٩٥  
ط مصر بشرح النووي، مسند احمد ج ٤ ص ٣٥٦ ح ٢٩٩٢ بسند صحيح ط  
دار المعارف بمصر (انظر المراجعات بتحقيق حسين الراضي فقد أورد  
المصادر تفصيلا في الملاحق ص ١٩٢ - ١٩٥).

الثابت عن الرسول (صلى الله عليه وآله) وجيل المهاجرين والأنصار ينفي فرضية ان النبي (صلى الله عليه وآله) قد انتهج هذا الطريق. إذ لو كان النبي (صلى الله عليه وآله) أراد ان يسند الأمر إلى جيل المهاجرين والأنصار دون حصرها بأهل بيته (عليهم السلام) لكان من أبده الأشياء التي يتطلبها هذا الموقف هو ان يقوم الرسول (صلى الله عليه وآله) بعملية توعية للأمة على نظام الشورى وتفصيله وإعداد المجتمع الإسلامي لتقبل هذا النظام.

ولو كان النبي (صلى الله عليه وآله) قد قام بتلك التوعية لكان من الطبيعي ان تنعكس في الأحاديث المأثورة عن النبي (صلى الله عليه وآله) وفي ذهنية جيل المهاجرين والأنصار مع أننا لا نجد في الأحاديث عن النبي (صلى الله عليه وآله) أي صورة تشريعية محددة لنظام الشورى.

واما ذهنية المهاجرين والأنصار فلا نجد فيها ملامح أو انعكاسات كاشفة عن توعية من هذا القبيل فان هذا الجيل كان يحتوي على اتجاهين.

أحدهما: الاتجاه الذي يتزعمه أهل البيت (عليه السلام) وكان يؤمن بالوصية.

والآخر: الاتجاه الذي تمثله السقيفة والخلافة التي قامت فعلا

بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله)، وكل الأرقام والشواهد في سيرة أصحاب هذا الاتجاه تدل بصورة لا تقبل الشك على انه لم يكن يؤمن بالشورى، إذ ان أبا بكر حين اشتد به المرض عهد إلى عمر وولاه على الأمة، وسار عمر على المنهج نفسه حين عين ستة يختارون من بينهم واحدا وكان يقول " لو كان سالم حيا ما جعلتها شورى " (١).

ولو كان النبي (صلى الله عليه وآله) قد قرر ان يجعل من جيل المهاجرين والأنصار قيما على الدعوة من بعده، لتحتم عليه ان يعبئ هذا الجيل تعبئة رسالية وفكرية واسعة تجعله قادرا على مواجهة المشكلات الفكرية التي تواجهها الدعوة في حالة انفتاحها على شعوب متعددة وأراضي جديدة.

ولكننا لا نجد أثرا لذلك الإعداد، والمعروف عن الصحابة انهم كانوا يتحاشون من ابتداء النبي (صلى الله عليه وآله) بالسؤال، بل امسكوا عن تدوين آثار الرسول (صلى الله عليه وآله) وسننه على رغم أنها المصدر الثاني من مصادر الإسلام، وكون التدوين هو الأسلوب الوحيد لحفظها (٢).

(١) مرت مصادر ذلك في قصة الشورى المبحوثة في هذا الكتاب.  
(٢) أقول بل رأينا الخلافة تنهى عن نشر السنة النبوية وتأمير بإحراق ما دونه الصحابة.

اما مسألة النهي فتوضحه الأخبار الآتية: روى الذهبي ان ابا بكر جمع الناس بعد وفاة نبيهم فقال: " انكم تحدثون عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أحاديث تختلفون فيها، والناس بعدكم أشد اختلافا، فلا تحدثوا عن رسول الله شيئا، فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه " تذكرة الحفاظ بترجمة أبي بكر ج: ٣ - ٢. وروى أيضا عن قرظة بن كعب انه قال: " لما سيرنا عمر إلى العراق مشى معنا عمر إلى صرار، ثم قال: أتدرون لم شيعتكم؟ قلنا: أردت ان تشيعنا وتكرمنا، قال: ان مع ذلك لحاجة، انكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن كدوي النحل، فلا تصدوهم بالأحاديث عن رسول الله وانا شريككم، قال قرظة: فما حدثت بعده حديثا عن رسول الله ".  
تذكرة الحفاظ ح ١: ٤ - ٥ وجامع بيان العلم لابن عبد البر باب ذكر من ذم الاكثار من الحديث دون التفهم له ٢: ١٤٧. وكان في الصحابة مثل قرظة بن كعب ممن تابعوا سنة الخلفاء وامتنعوا عن نشر سنة الرسول نظير عبد الله بن عمر وسعد بن أبي وقاص فقد روى الدارمي في باب من هاب الفتيا بكتاب العلم من سننه ١: ٨٤ - ٨٥. عن الشعبي قال: جالست ابن عمر سنة فما سمعته يحدث عن رسول الله. وفي رواية أخرى عنه، قال قعدت مع ابن عمر سنتين أو سنة ونصف فما سمعته يحدث عن رسول الله شيئا الا هذا الحديث. وروي عن السائب بن يزيد، قال: خرجت مع سعد - ابن أبي وقاص - إلى مكة فما سمعته يحدث حديثا عن رسول الله حتى رجعنا إلى المدينة. وكان في الصحابة من خالف سنة الخلفاء في نهيمهم عن نشر

الحديث النبوي وأصر على رواية سنة الرسول وتحمل في سبيل ذلك الارهاق والأذى. روى الذهبي " ان عمر بن الخطاب حبس ثلاثة: ابن مسعود، وأبا الدرداء، وأبا مسعود الأنصاري، فقال: أكثرتم الحديث عن رسول الله " تذكرة الحفاظ ج ١: ٧ ترجمة عمر. وروى الدارمي: " ان ابا ذر كان جالسا عند الجمرة الوسطى وقد اجتمع الناس يستفتونه فأتاه رجل فوقف عليه ثم قال: ألم تنه عن الفتيا؟ فرفع رأسه اليه، فقال أرقب أنت علي؟ لو وضعت المصمامة على هذه وأشار إلى قفاه ثم ظننت اني انفذ كلمة سمعت من رسول الله قبل ان تجيزوا علي لأنفذتها " سنن الدارمي ١: ١٣٢ وطبقات ابن سعد ٢: ٣٥٤ بترجمة أبي ذر، واختصرها البخاري وأوردها في صحيحه ١: ١٦١ باب العلم قبل القول، ومعنى أجاز على الجريح: اجزه عليه. وللمزيد من هذه الاخبار انظر معالم المدرستين ج ٢ ط ٤: ٤٧ - ٥١. اما مسألة إحراق مدونات الصحابة في الحديث فتوضحه الاخبار التالية: روى الذهبي في تذكرة الحفاظ ١: ٥ عن عائشة " إن ابا بكر جمع خمسمائة من حديث النبي ودعا بنار فأحرقها ". وروى الخطيب البغدادي في كتابه تقييد العلم: ٥٢ ط مصر ١٩٧٤ بسنده إلى القاسم بن محمد " ان عمر بن الخطاب بلغه انه قد ظهر في أيدي الناس كتب فاستنكرها وكرهها، وقال: أيها الناس انه قد بلغني انه قد ظهرت في أيديكم كتب فأحبها إلى الله أعدلها وأقومها فلا ييقن أحد عنده كتاب الا اتاني به فأرى فيه رأيي، قال فظنوا انه يريد ان ينظر فيها ويقومها على امر لا يكون فيه اختلاف، فاتوه بكتبهم فأحرقها بالنار، ثم قال: أمنية كأمنية أهل الكتاب ". وفي طبقات ابن سعد ٥: ١٨٨ " قال عبد الله بن العلاء: سألت القاسم يملئ علي أحاديث، فقال: ان الأحاديث كثرت على عهد عمر بن الخطاب فأنشد الناس ان يأتوه بها فلما أتوه بها امر بتحريقها ثم قال: مثناة كمثناة أهل الكتاب، فمنعني القاسم يومئذ ان اكتب حديثا ". وروى الخطيب عن سفيان بن عيينة عن عمرو عن يحيى بن جعدة " ان عمر بن الخطاب أراد ان يكتب السنة ثم بدا له ان لا يكتبها، ثم كتب في الأمصار: من كان عنده منها شيء فليمحه ". تقييد العلم: ٥٣، جامع بيان العلم ١: ٦٥. وروى الخطيب أيضا عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال: " جاء علقمة بكتاب من مكة أو اليمن صحيفة فيها أحاديث في أهل البيت بيت النبي، فاستأذنا على عبد الله (بن مسعود) فدخلنا عليه، قال فدفعنا اليه الصحيفة، قال فدعا الجارية ثم دعا بطست فيها ماء فقلنا له: يا ابا عبد الرحمن انظر فيها فان فيها أحاديث حسانا، قال فجعل يميثها فيها ويقول: نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن القلوب أوعية فاشغلوها بالقرآن ولا تشغلوها بما سواه ". (ومات يميث ميثا أذاب الملح في الماء). وفي رواية أخرى عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال: " جاء رجل من أهل الشام إلى عبد الله بن مسعود ومعه صحيفة، فيها كلام من كلام أبي الدرداء وقصص من قصصه، فقال: يا ابا عبد الرحمن الا تنظر ما في هذه الصحيفة من كلام أخيك أبي الدرداء وقصص من قصصه، فاخذ الصحيفة فجعل يقرأ فيها وينظر حتى اتى منزله فقال يا جارية آتيني بالإجانة مملوءة ماء، فجاءت به فجعل يدلكها ويقول: (ألم تلك آيات الكتاب المبين... نحن نقص عليك أحسن القصص) أ قصصا أحسن من قصص الله تريدون أو حديثا أحسن من حديث الله تريدون ". تقييد العلم: ٥٤.



(109)

نقل هامش

(١٦٠)

نقل هامش

(١٦١)

نقل هامش

(١٦٢)

وقد أثبتت الاحداث بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله) ان جيل المهاجرين والأنصار لم يكن يملك أي تعليمات محددة عن كثير من المشاكل الكبيرة، حتى ان المساحة الهائلة من الأرض التي امتد إليها الفتح الإسلامي لم يكن لدى الخليفة والوسط الذي يسنده أي تصور محدد عن حكمها الشرعي، وعمّا إذا كانت تقسم بين المقاتلين أو تجعل وقفا على المسلمين عموماً، بل اختلفوا في عدد التكبيرات في صلاة الميت فبعضهم يقول سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يكبر خمسا وآخر يقول سمعت يكبر أربعاً.  
الطريق الثالث (النص):

وهكذا اتضح ان النبي (صلى الله عليه وآله) لم يسلك الطريق الثاني أيضاً. وان إسناد القيادة والقيومة إلى الأمة كان إجراء مبكراً وقبل

وقته الطبيعي فلم يبق إذن إلا الطريق الثالث وهو ان النبي (صلى الله عليه وآله) أعد بأمر الله تعالى عليا (عليه السلام) وعينه قيما علي الرسالة والأمة وليس ما تواتر عن النبي (صلى الله عليه وآله) من النصوص في أهل بيته (عليهم السلام) وفي علي إلا تعبيراً عن سلوكه (صلى الله عليه وآله) للطريق الثالث الذي كانت تفرضه وتدل عليه قبل ذلك طبيعة الأشياء.

والشواهد في حياة النبي (صلى الله عليه وآله) وعلي (عليه السلام) على ان النبي (صلى الله عليه وآله) كان يعد عليا (عليه السلام) إعداد رسالياً خاصاً كثيرة جداً، فقد كان يبدأه النبي (صلى الله عليه وآله) وعليه وآله)

بالعطاء الفكري إذا استنفذ أسئلته، ويختلي به الساعات الطوال في الليل والنهار يفتح عينه على مفاهيم الرسالة ومشاكل الطريق إلى آخر يوم من حياته الشريفة.

روى النسائي (١) بسنده عن أبي اسحق قال سألت قثم بن العباس (كيف ورث علي (عليه السلام) رسول الله قال لأنه كان أولنا به لحوقاً وأشدنا به لزوقاً).

وروى أيضاً (٢) عن علي (عليه السلام) قال كنت إذا سألت أعطيت وإذا سكت ابتديت.

---

(١) الخصائص ٩١ تحقيق الجويني طبعة دار الكتب العلمية، ورواه أيضاً الحاكم في المستدرک ج ٣: ١٣٦.  
(٢) الخصائص ص ٩٨ والمستدرک ج ٣: ١٣٥.

وروى أبو نعيم في حلية الأولياء (١) عن ابن عباس انه قال: " كنا نتحدث ان النبي (صلى الله عليه وآله) عهد إلى علي سبعين عهدا لم يعهدا إلى غيره " .

وروى النسائي عن علي (عليه السلام) انه قال: " كانت لي منزلة من رسول الله (صلى الله عليه وآله) لم تكن لأحد من الخلائق فكنت آتية كل سحر فأقول السلام عليك يا نبي الله فان تنحج انصرفت إلى أهلي والا دخلت عليه " (٢).

وعنه أيضا قوله (عليه السلام): " كان لي من النبي مدخلان مدخل بالليل ومدخل بالنهار " (٣).

وقد انعكس هذا الإعداد الخاص لعلي (عليه السلام) من قبل النبي (صلى الله عليه وآله) حين كان علي (عليه السلام) هو المفزع والمرجع لحل أي مشكلة يستعصي حلها على القيادة الحاكمة وقتئذ، ولا نعرف في تاريخ التجربة الإسلامية على عهد علي (عليه السلام) واقعة واحدة رجع فيها الإمام (عليه السلام) إلى غيره يتعرف على رأي الإسلام وطريقة علاجه للموقف، بينما

(١) ج ١ : ٦٨ .

(٢) الخصائص: ٩٧ تحقيق الجويني ط. دار الكتب العلمية.

(٣) الخصائص: ٩٦ .

نعرف في التاريخ عشرات الوقائع التي رجع فيها الخلفاء إلى علي (عليه السلام) رغم تحفظاتهم في هذا الموضوع. اما الشواهد على إعلان النبي (صلى الله عليه وآله) تخطيطه في علي وأهل بيته (عليهم السلام) فهي كثيرة وفي مناسبات متعددة كحديث الدار وحديث الثقلين وحديث المنزلة وحديث الغدير وعشرات النصوص النبوية الأخرى.

القضية الثانية:

اما الاشكالات على فكرة النص فهي من خلال الأسئلة الآتية

مع أجوبتها:

السؤال الأول:

قوله " لماذا كانت نظرية النص مجهولة عند أهل البيت (عليهم السلام) ولم

يذكرها الإمام علي (عليه السلام) في مناظراته مع أصحاب الشورى؟ "

وهذا الإشكال صياغة أخرى للسؤال الذي أثاره الدكتور

البغدادي وغيره " لو كان ثمة نص لاحتج به علي (عليه السلام) "

جوابه:

قد أجبنا عليه مفصلا في جواب الشبهة الحادية عشر (الفصل

الثالث من هذا الكتاب وكذلك الفصل الخامس تحت عنوان (علي

يتظلم من قريش)، وقلنا هناك ان عليا قد احتج بالنصوص.

السؤال الثاني:

قوله " لماذا كانت نظرية النص غائبة عن أذهان الصحابة الذين ذهبوا فور وفاة الرسول إلى السقيفة يتداولون أمر انتخاب خليفة للمسلمين؟ "

وهو صياغة أخرى للسؤال الذي أثاره البغدادي " لو كان ثمة نص فالصحابه أكبر من ان يخالفوا "

جوابه:

قد أجبنا على هذا السؤال مفصلا في الفصل السابع من هذا الكتاب، وقلنا ان الصحابة قد تورطوا في مخالفة النص في أكثر من مورد وفصلنا في مخالفتهم للنص الوارد في شأن متعة الحج.

السؤال الثالث:

قوله " هل يقتصر النص على شخص الإمام علي (عليه السلام) وحده؟ أم يمتد إلى ما وراءه؟ وهل يوصي كل إمام لرجل من عامة المسلمين من بعده؟ أم تنحصر في سلالة معينة؟ ولماذا؟ وإذا كانت في سلالة الإمام علي فهل هي في ولد الحسن؟ أو أولاد الحسين؟ أو أولادهما جميعا؟ "

جوابه:

لقد شخصت نظرية النص بوضوح كامل ان الأوصياء ينحسرون في علي والحسن ثم الحسين ثم في تسعة من ذرية الحسين (عليهم السلام) وان ذلك قد تم بأمر الله تعالى و " لا يسأل عما يفعل و هم يسألون "، وان هؤلاء الأوصياء ليسوا مجرد حكام بل منزلتهم منزلة الرسول في كل شئ إلا النبوة والأزواج كما حصر الله تعالى النبوة والرسالة من قبل في ذرية نوح ثم في ذرية إبراهيم ثم في آل عمران من بني إسرائيل وقد ذكرنا طرفا من الروايات الوارد في هذا الموضوع في الحلقة الأولى.

السؤال الرابع:

قوله " هل ان النص والتعيين لمرحلة زمنية معينة فقط؟ أم أنها نظرية ممتدة إلى يوم القيامة؟ "

جوابه:

أجبنا عنه في الفصل الأول من هذا الكتاب.

السؤال الخامس:

قوله " هل أوصى الرسول بأسماء الأئمة من بعده إلى يوم القيامة وأعلن ذلك من قبل؟ أم ترك ذلك للمستقبل وأخفاه؟ وما هي المصادر الموثوقة التي تحدد ذلك؟ ولماذا لم تصل إلينا؟ ".  
جوابه:

أجمعت المصادر الإسلامية على ان النبي (صلى الله عليه وآله) بلغ أمته ان عدد خلفائه من بعده اثنا عشر وانهم من قريش من بني هاشم من أهل بيته وقد أشرنا إلى مصادر الحديث في جواب الفصل الثامن الحلقة من الحلقة الأولى.

وقد عرف النبي (صلى الله عليه وآله) باسم أولهم وهو علي (عليه السلام) في مناسبات شتى كان آخرها مناسبة غدیر خم امام مائة ألف أو يزيدون، وعرف أيضا باسم ثانيهم وثالثهم وهما الحسن والحسين (ع)، وأشار ان آخرهم المهدي (عجل الله تعالى فرجه الشريف) بقية التسعة من ذرية الحسين (عليه السلام) وان المهدي (عليه السلام) من ذرية الحسين (عليه السلام).  
روى الجويني عن عبد الله بن عباس قال، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنا سيد النبيين وعلي بن أبي طالب سيد الوصيين وان أوصيائي من بعدي اثنا عشر أولهم علي بن أبي طالب وآخرهم المهدي (عليه السلام).

وروى الجويني عن ابن عباس أيضا قال: " سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: أنا وعلي الحسن والحسين وتسعة من ولد الحسين مطهرون معصومون " (١).

وقد حوصرت هذه الأحاديث ونظائرها من قبل السلطات الأموية والعباسية ومن هنا لم يصلنا في كتب العامة منها إلا النزر القليل.

أما في كتب الشيعة فقد وصلتنا أحاديث تذكر أسماءهم (عليه السلام) وأشهرها ما روي عن سليم بن قيس وقد أشرنا إليه في الفصل الرابع والثامن من الحلقة الأولى.

السؤال السادس:

قوله " إذا كانت أسماء الأئمة قد حددت من قبل فماذا يعني البداء الذي حدث لعدد من الأئمة الذين أوصوا إلى بعض أبنائهم

---

(١) قال الذهبي في ترجمة شيوخي بتذكره الحفاظ ص ١٥٠٥ (الامام الأوحى الأكمل فخر الإسلام صدر الدين إبراهيم بن محمد بن حمويه الجويني الشافعي شيخ الصوفية وكان شديد الاعتناء بالرواية وتحصيل الاجزاء اسلم على يده غازان). معالم المدرستين للعسكري ج ١ ط ٤: ٥٤٨ نقلا عن فرائد السمطين نسخة مصورة مخطوطة في المكتبة المركزية لجامعة طهران برقم ١١٦٤: ١٦٩٠ - ١٦٩١ الورقة ١٦٠.

كالإمام الصادق (عليه السلام) الذي أوصى إلى إسماعيل والإمام الهادي الذي أوصى إلى ابنه محمد فتوفوا قبل استلام مقاليد الإمامة؟".  
جوابه:

أشرنا إلى ذلك تفصيلاً في الفصل السادس من الحلقة الأولى،  
وقلنا هناك ان الإمام الصادق (عليه السلام) لم ينص على إمامة إسماعيل،  
وكذلك الإمام الهادي (عليه السلام) لم ينص على إمامة ولده محمد وان أمر  
الإمامة لا يوصف الله تعالى فيه بالبداة وعليه إجماع الإمامية كما ذكر  
ذلك الشيخ المفيد.

السؤال السابع:

قوله " وإذا وصلت أسماء الأئمة إلى الشيعة الأوائل فلماذا  
افترقوا خلال قرن من الزمان إلى أكثر من خمسين فرقة حيث كانوا  
يحتارون بعد وفاة كل إمام ويتشردمون إلى عدة خطوط حسب عدد  
أولاد كل إمام؟".

جوابه:

خلاصة الجواب ان ذكر اسم الإمام اللاحق من الإمام السابق

ليس معناه عصمة الشيعة من الاختلاف ألم ينص النبي (صلى الله عليه وآله) على علي (عليه السلام) امام مائة ألف أو يزيدون من المسلمين ثم جعل أكثرهم النص وراء ظهورهم.

روى الشيخ الصدوق في علل الشرائع عن يونس بن عبد الرحمن قال: " مات أبو الحسن (عليه السلام) وليس من قوامه أحد إلا وعنده المال الكثير فكان ذلك سبب وقفهم وجحودهم لموته وكان عند زياد القندي سبعون ألف دينار وعند علي بن أبي حمزة ثلاثون ألف دينار " (١).

وروى الكشي في ترجمة منصور بن يونس عن حمدوية عن محمد بن الأصبع عن إبراهيم عن عثمان بن القاسم: " ان منصور بن

---

(١) علل الشرائع: ٢٣٥، أيضا غيبة الشيخ الصدوق: ٦٤ تحقيق مؤسسة دار المعارف وفيه زيادة من قول يونس (فلما رأته ذلك وتبينت الحق وعرفت من أمر أبي الحسن الرضا (عليه السلام) ما علمت تكلمت ودعوت الناس اليه، فبعثنا إلي وقال ما يدعوك إلى هذا؟ ان كنت تريد المال فنحن نغنيك وضمنا لي عشرة آلاف دينار وقال لي كف، فأبيت وقلت لهما إنا روينا عن الصادقين (عليهما السلام) انهم قالوا (إذا ظهرت البدع فعلى العالم ان يظهر علمه فإن لم يفعل سلب نور الإيمان)، وما كنت لأدع الجهاد في أمر الله على كل حال، فناصباني وأضمرا لي العداوة.

يونس بزر جحد النص على الرضا (عليه السلام) لأموال كانت في يده " (١).  
وقال الشيخ الطوسي: " روى الثقات ان أول من اظهر هذا  
الاعتقاد (اي الموقف) علي بن أبي حمزة البطائني وزياد بن مروان  
القندي وعثمان بن عيسى الرواسي، طمعوا في الدنيا ومالوا إلى  
حكامها، واستمالوا قوما فبدلوا لهم شيئا مما اختانوه من الأموال،  
نحو حمزة بن بزيع وابن المكارى (٢) وكرام الخثعمي (٣)  
وأمثالهم " (٤).

السؤال الثامن:

قوله " كيف نعرف الإمام بعد الإمام؟ وما هي علامات الإمامة؟ "  
جوابه:

أوضحت نظرية النص من خلال روايات عدة عن الأئمة (عليهم السلام)  
ان الإمام اللاحق يعرف بالنص من الإمام السابق وحين يدعي مدع

(١) الكشي: ٢: ٧٦٨ ح ٨٩٣.

(٢) هو الحسين بن أبي سعيد هاشم بن حيان (حنان) المكارى قال النجاشي:

كان هو وأبوه وجهين في الواقعة وكان الحسين ثقة في حديثه.

(٣) هو عبد الكريم بن عمرو بن صالح الخثعمي وكرام لقبه قال النجاشي ثقة ثقة.

(٤) غيبة الشيخ الطوسي: ٦٣ - ٦٤ بتحقيق مؤسسة دار المعارف.

الإمامة في قبال المنصوص عليه أو حين يخفى النص على البعض فهناك علامات ترشد إلى الواقع كما في الروايات التالية:  
روى الكافي عن أبي بصير قال: " قلت لأبي الحسن (عليه السلام) جعلت فداك بم يعرف الإمام؟ قال فقال بخصال:  
أما أولها فإنه بشئ قد تقدم من أبيه فيه بإشارة لتكون عليهم حجة.

ويسأل فيجيب، وان سكت عنه ابتداءً.  
ويخبر بما في غد ويكلم الناس بكل لسان.  
ثم قال لي: يا أبا محمد أعطيك علامة قبل ان تقوم، فلم البث ان دخل علينا رجل من أهل خراسان فكلمه الخراساني بالعربية فاجابه أبو الحسن (عليه السلام) بالفارسية فقال له الخراساني والله جعلت فداك ما منعني ان أكلمك بالخراسانية، غير أنني ظننت انك لا تحسنها فقال:  
سبحان الله إذا كنت لا أحسن أجيبك فما فضلي عليك.  
ثم قال: يا أبا محمد ان الإمام لا يخفى عليه كلام أحد من الناس ولا طير ولا بهيمة ولا شئ فيه الروح فمن لم يكن هذه الخصال فيه فليس هو بإمام (١).

---

(١) ج ١ : ٢٨٥ الحديث رقم ٧.

شرح الرواية:

قوله (عليه السلام) (اما أولها فإنه بشئ قد تقدم من أبيه فيه بإشارة منه إليه لتكون عليهم حجة).

يريد بهذا الشئ المتقدم من الامام الأب هو النص بالإمامة، أو يريد الوصية الظاهرة التي قد يشرك فيها معه آخرون وهذا الأخير هو الأرجح، لان النص بالإمامة لا يحتاج معه إلى شئ من العلامات الأخرى، ويدل على هذا الرجحان عدة روايات. منها ما رواه الكليني في الكافي عن عبد الأعلى قال، قال الباقر (عليه السلام) يعرف صاحب هذا الأمر بثلاث خصال لا تكون في غيره: هو أولى الناس بالذي قبله، وهو وصيه، وعنده سلاح رسول الله (صلى الله عليه وآله).. ثم دعا بشهود أربعة كتب وصيته إلى ولده جعفر (عليه السلام)

وسأله جعفر عن علة الوصية فقال له (عليه السلام): اني كرهت ان تغلب وان يقال انه لم يوص فأردت ان تكون لك حجة فهو الذي إذا قدم الرجل البلد قال: من وصي فلان قيل فلان قلت (أي عبد الأعلى) فان أشرك في الوصية قال تسألونه فإنه سيبين لكم (١).

---

(١) ج ١ : ٣٧٦ الحديث رقم ٢.

ورواية الكليني أيضا عن هشام بن سالم قال:  
" كنا بالمدينة بعد وفاة أبي عبد الله (عليه السلام) أنا وصاحب الطاق  
والناس مجتمعون على عبد الله بن جعفر انه صاحب الأمر بعد أبيه،  
فدخلنا عليه أنا وصاحب الطاق والناس عنده وذلك انهم رويوا عن  
أبي عبد الله (عليه السلام) انه قال: ان الأمر في الكبير ما لم تكن به عاهة،  
فدخلنا عليه نسأله عما كنا نسأل عنه إياه، فسألناه عن الزكاة في كم  
تجب؟

فقال: في مائتين خمسة.

فقلنا: ففي مائة؟

فقال: درهمان ونصف.

فقلنا: والله ما تقول المرجئة هذا.

قال: فرفع يده إلى السماء فقال: والله ما أدري ما تقول  
المرجئة.

قال: فخرجنا من عنده ضالالا لا ندري إلى أين نتوجه أنا وأبو  
جعفر الأحول، فقعدنا في بعض أزقة المدينة باكين حيارى لا ندري  
إلى أين نتوجه ولا من نقصد ونقول: إلى المرجئة، إلى القدرية، إلى

الزيدية، إلى المعتزلة، إلى الخوارج، فنحن كذلك إذ رأيت رجلا شيخا اعرفه، يومي إلي بيده فخفت ان يكون عينا من عيون أبي جعفر المنصور وذلك أنه كان له بالمدينة جواسيس ينظرون إلى من اتفقت شيعة جعفر (عليه السلام) عليه، فيضربون عنقه، فخفت ان يكون منهم.

فقلت للأحول: تنح فيني خائف على نفسي وعليك، وانما يريدني لا يريدك، فتتح عني لا تهلك وتعين على نفسك، فتتح غير بعيد وتبعث الشيخ وذلك اني ظننت اني لا أقدر على التخلص منه، فما زلت اتبعه وقد عزمت على الموت حتى ورد بي على باب أبي الحسن (عليه السلام) ثم خلاني ومضى.

فإذا خادم بالبواب فقال لي: ادخل رحمك الله، فدخلت فإذا أبو الحسن موسى (عليه السلام) فقال لي ابتداء منه: لا إلى المرجئة ولا إلى القدرية ولا إلى الزيدية ولا إلى المعتزلة ولا إلى الخوارج إلي إلي. فقلت جعلت فداك مضى أبوك؟ قال: نعم.

قلت: مضى موتا؟

قال نعم.

قلت: فمن لنا من بعده.

فقال: ان شاء الله ان يهديك هداك.

قلت جعلت فداك ان عبد الله يزعم انه من بعد أبيه؟

قال: يريد عبد الله ان لا يعبد الله.

قال: قلت: جعلت فداك فأنت هو؟

قال: لا ما أقول ذلك (١).

قال: فقلت في نفسي لم أصب طريق المسألة.

ثم قلت له: جعلت فداك عليك إمام؟

قال: لا.

فداخلني شئ لا يعلم إلا الله عز وجل إعظاما له وهيبة أكثر مما

-----  
(١) قوله (عليه السلام) (لا ما أقول ذلك) قال المازندراني في شرحه ج ٦ : ٢٧٨ : أي قال (عليه السلام) لست أنا هو من عندي، ما أقول ذلك من قبلي بل انا هو من عند الله وعند رسوله ولما كان هذا الجواب غير صريح في المطلوب بل هو ظاهري في غيره لجأ السائل إلى طريق آخر).

كان يحل بي من أبيه إذا دخلت عليه، ثم قلت له: جعلت فداك  
أسألك عما كنت أسأل أباك؟  
فقال: سل تخبر ولا تدع فان أذعت فهو الذبح.  
فسألته، فإذا هو بحر لا ينزف.  
قلت: جعلت فداك شيعتك وشيعة أبيك ضلال، فألقي إليهم  
وأدعوهم إليك، وقد أخذت علي الكتمان؟  
قال: من أنست منه رشدا فالق إليه وخذ عليه الكتمان، فإن  
أذاعوا فهو الذبح - وأشار بيده إلى حلقه - .  
قال: فخرجت من عنده فلقيت أبا جعفر الأحمول.  
فقال لي: ما وراءك؟  
قلت: الهدى، فحدثته بالقصة.  
قال: ثم لقينا الفضيل وأبا بصير، فدخلا عليه وسمعا كلامه،  
وساءلاه وقطعا عليه بالإمامة.  
ثم لقينا الناس أفواجا، فكل من دخل عليه قطع، إلا طائفة

عمار (١) وأصحابه، وبقي عبد الله لا يدخل إليه إلا قليل من الناس. فلما رأى ذلك قال: ما حال الناس؟ فأخبر ان هشاما صد عنك الناس قال هشام: فاقعد لي بالمدينة غير واحد ليضربوني (٢). ورواية الكليني أيضا عن محمد بن أبي نصر قال: " قلت لأبي الحسن الرضا (عليه السلام): إذا مات الإمام بم يعرف الذي بعده؟ فقال: للإمام علامات منها ان يكون أكبر ولد أبيه، ويكون فيه الفضل والوصية، ويقدم الركب فيقول إلى من أوصى فلان فيقال إلى فلان.، والسلاح فينا بمنزلة التابوت في بني إسرائيل، وتكون الإمامة مع السلاح حيثما كان (٣). قوله (عليه السلام) (ان يكون أكبر ولد أبيه).

قال المجلسي (رحمهم الله): " ان هذه العلامة بعد الحسين (عليه السلام) ومع ذلك مقيدة بما إذا لم يكن في الكبير عاهة، أي بدنية فان الإمام مبرأ من نقص في الخلقة يوجب شينه، أو دينية كعبد الله الأفطح فإنه كان بعد أبي عبد الله (عليه السلام) أكبر ولده لكن كان فيه عاهتان الأولى انه أفطح

-----  
(١) هو عمار بن موسى الساباطي وهو وأصحابه فطحية (المازندراني).

(٢) ج ١: ٣٥١ الحديث رقم ٧.

(٣) الكافي ج ١: ٢٨٤ الحديث ١.

الرجلين أي عريضهما، والثاني انه كان جاهلا بل قيل فاسد المذهب، قال المفيد في الإرشاد (وكان أي الأفطح متهما بالخلاف على أبيه في الاعتقاد ويقال انه كان يخالط الحشوية ويميل إلى مذاهب المرجئة) " (١).

أقول: وهذه العلامة (أي كون الامام أكبر ولد أبيه) لا تكون بعد الرضا (عليه السلام) مقيدة بالقيود الذي أشار اليه الصادق (عليه السلام) ومن هنا فأن الرضا (عليه السلام) لم يذكره في حديثه لأنه يتحدث عن علامة الامام من بعده.

وقوله (عليه السلام) (ويكون فيه الفضل).

أي يكون أشبه أولاد أبيه بسيرته كما في رواية الكليني عن عبد الأعلى قال لأبي عبد الله (عليه السلام): " المتوثب على هذا الأمر المدعي له ما الحجة عليه؟ قال يسأل عن الحلال والحرام، قال ثم اقبل علي

(١) مرآة العقول ج ٣: ٢٠٧ شرح الحديث رقم ٧ وفي الفصول المختارة للشيخ المفيد: ٢٥٣ ان عبد الله كان يذهب مذاهب المرجئة الذين يقعون في علي (عليه السلام) وعثمان وان أبا عبد الله (عليه السلام) قال وقد خرج من عنده عبد الله (هذا مرجئ كبير) وقال الصدوق في اعتقاداته قال الصادق في ابنه عبد الله انه ليس على شيء مما أنتم عليه واني أبرأ منه (قاموس الرجال ترجمة عبد الله الأفطح).

فقال: ثلاثة من الحجة لم تجتمع في أحد إلا كان صاحب هذا الأمر:  
ان يكون أولى الناس بمن كان قبله.  
ويكون عنده السلاح.

ويكون صاحب الوصية الظاهرة (١) التي إذا قدمت المدينة  
سألت عنها العامة والصبيان إلى من أوصى فلان فيقولون إلى فلان  
بن فلان " (٢).

وروايته أيضا عن هشام بن سالم وحفص بن البختري عن أبي  
عبد الله (عليه السلام) قال: " قيل له بأي شيء يعرف الإمام؟ قال: بالوصية  
الظاهرة، وبالفضل، ان الإمام لا يستطيع أحد ان يطعن عليه في فم  
ولا بطن ولا فرج فيقال كذاب ويأكل أموال الناس وما أشبه هذا " (٣).  
وروايته أيضا الكليني أيضا عن احمد بن عمر عن أبي الحسن  
الرضا (عليه السلام) قال: " سألته عن الدلالة على صاحب هذا الأمر؟ فقال:  
الدلالة عليه الكبر، والفضل، والوصية إذا قدم الركب المدينة فقالوا

---

(١) قال المجلسي (رح) في مرآة العقول ج ٣: ٢٠٥ المراد بالوصية هنا ليست  
الوصية بالإمامة بل مطلق الوصية.  
(٢) الكافي ج ١: ٢٨٥ الحديث ٢.  
(٣) الكافي ج ١: ٢٨٤ الحديث ٣.

إلى من أوصى فلان قيل فلان بن فلان، ودوروا مع السلاح حيثما دار فأما المسائل فليس فيها حجة " (١).  
وقوله (عليه السلام): (ودوروا مع السلاح حيثما دار) لعله إشارة إلى الولد الأكبر الذي يحبى بسلاح أبيه بعد وفاته (٢). وهذه العلامة كانت مقيدة بعد الصادق (عليه السلام) بقوله (الأكبر ما لم تكن به عاهة) إلا أنها صارت مطلقة بعد الرضا (عليه السلام).  
قوله (عليه السلام) (فأما المسائل فليس فيها حجة) قال المجلسي (رضي الله عنه): " أي للعوام وذلك لان هذه العلامة إنما هي للعلماء والخواص " (٣).  
قوله (عليه السلام) (ويخبر بما في غد ويكلم الناس بكل لسان.. ان الإمام لا يخفى عليه كلام أحد من الناس ولا طير ولا بهيمة ولا شئ فيه روح فمن لم يكن هذه الخصال فيه فليس هو بإمام).  
ان هذا القول يشير إلى انهم (عليه السلام) قد أيدهم الله تعالى بما أيد به أنبياءه ورسله من خوارق العادات يظهر ذلك منهم على قدر ما يفتح

(١) الكافي ج ١: ٢٨٥ الحديث ٥.

(٢) انظر وسائل الشيعة كتاب الإرث باب ما يحبى به الولد الذكر الأكبر من تركه أبيه دون غيره.

(٣) مرآة العقول ج ٣: ٢٠٥ - ٢٠٦ بشرح الحديث رقم ٢: ورقم ٣.

الطريق لهداية الأفراد كما وردت الأخبار الكثيرة بذلك أو لهداية المجتمع ككل كما يحصل من المهدي (عليه السلام) عند ظهوره إذ إن تشخيص كونه محمد بن الحسن العسكري المولود سنة ٢٥٥ هـ بحاجة إلى معاجز تظهر على يديه وبغير ذلك فإن الطريق يبقى مفتوحاً لكل مدع للمهدوية.

الفهارس الفنية	
فهرس المواضيع	
الامام الصادق (عليه السلام) يخبر بالمغيبات ... ٢١ ،	
٢٥	
الامام هو الحجة ... ٢٢	
الإمامة عند الزيدية ... ١٧	
الإمامة عند الشيعة ... ١٧	
امامة أهل البيت (عليهم السلام) ... ١٦ ، ٢٥	
انعقاد الحكومة عند الماوردي	
والنووي ... ٨٧	
١٨ ...	
بدعة الخمس ... ٨١	
بطن الآية وظهرها ... ٣٦	
البيعة عند الشيعة ... ٣٨	
تحليل ابن أبي الحديد لانكار عمر موت	
النبي (صلى الله عليه وآله) ... ٨٤	
تحليل السيد المرتضى لامتناع علي (عليه السلام)	
عن البيعة لأبي بكر ... ١٢٠	
تدرج النبي (صلى الله عليه وآله) في بيان احكام	
الحج ... ١٤٣	
تدرج النبي (صلى الله عليه وآله) في تبليغ الولاية لأهل	
البيت (عليهم السلام) ... ١٤٤	
تعيين أسماء الأئمة لا يعني عصمة الشيعة	
من الاختلاف ... ١٧٢	
جندب يسجن بسبب دعوته إلى علي ... ٩٥	
حج التمتع على عهد ابن الزبير ... ١٣٩	
حج التمتع على عهد أبي بكر ... ١٣٢	
حج التمتع على عهد بني العباس ... ١٤٢	
حج التمتع على عهد بني مروان ... ١٤١	
حج التمتع على عهد عثمان ... ١٣٤	
حج التمتع على عهد عمر ... ١٣٢	
حج التمتع على عهد معاوية ... ١٣٧	
حجة التمتع على عهد النبي (صلى الله عليه وآله) ... ١٢٨	

حق الحكم لأهل البيت (عليهم السلام) ... ١٧ ، ١٨  
الخلافة تنهى عن نشر الحديث النبوي  
تأمر بحرق مدونات الصحابة  
فيه ... ١٥٩ ، ١٤٥

رد على القاضي عبد الجبار ... ١٢٢  
روايات اكراه علي (عليه السلام) على بيعة أبي  
بكر ... ١١٦

سبب تحريم عمر متعة الحج ... ١٣٣  
شروط انعقاد البيعة ... ٣٨

الشورى عند الشهيد الصدر ... ٤٧

العبرة من قصة حج التمتع ... ١٤٢  
علامات معرفة الامام عند خفاء

النص ... ١٧٥

علي يتظلم من قریش ... ١٠١

العمرة والحج في الإسلام ... ١٢٦

العمرة والحج في الجاهلية ... ١٢٧

غيبه عيسى (عليه السلام) ... ٢٨

غيبه المهدي (عليه السلام) ... ٢٨

الفرق بين الاسلام والايمان ... ٢٢

قصة السقيفة ... ٧٠

قصة الشورى ... ٨٩

المجتمعون في دار فاطمة (عليها السلام) ... ٧٧

محاصرة الأمويين والعباسيين لأحاديث

الاثني عشر ... ١٧١

المراد من اولي الامر في القرآن ... ٢٣

مسألة البيعة ... ٣٨

مسألة الشورى ... ٣٧

مشيئة الله تعالى في آل محمد (صلى الله عليه وآله) ... ٢٦

مصطلح الامام عند صاحب النشرة ... ١٦

منزلة الأئمة الاثني عشر ... ١٨

من له حق الحكم في الإسلام ... ٣١

موقف علي (عليه السلام) من حج التمتع ... ١٣٥

موقف قریش من حج التمتع ... ١٢٩

الواقفة وسبب الوقف ... ١٧٣

وثائق الخطبة الشقشقية ... ١٠٥

فهرس الآيات

البقرة:

و إذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال  
إني جاعلك للناس إماما: (١٢٤) ... ٢٥  
آل عمران:  
إن الله اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم  
وآل عمران على العالمين:  
(٣٣ - ٣٤) ... ٢٦  
وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل  
على الله: (١٥٩) ... ٣٨  
المائدة:  
إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم:  
(٤٤) ... ٣١  
يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك:  
(٦٧) ... ١٤٥  
الأنبياء:  
وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا  
إليهم فعل الخيرات: (٧٣) ... ٢٥  
ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن

الأرض يرثها عبادى الصالحون:

(١٠٥) ... ٣٠

لا يسأل عما يفعل وهم يسألون:

(٢٣) ... ١٦٩

السجدة:

وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا

وكانوا بآياتنا يوقنون: (٢٣ - ٢٤) ... ٣٥

الواقعة:

إنه لقرآن كريم، في كتاب مكنون:

(٧٧ - ٧٨) ... ٣٣

الحديد:

ولقد أرسلنا نوحا وإبراهيم وجعلنا في

ذريرتهما النبوة والكتاب فمنهم مهتد

وكثير منهم فاسقون: (٢٦) ... ٢٦

فهرس الأحاديث

أحاديث النبي (صلى الله عليه وآله):

الست أولى بالمؤمنين من أنفسهم... ٥٨

المهدي من عترتي من ولد فاطمة... ٢٨

المهدي من ولدي اسمه اسمي وكنيته

كنيتي... ٢٨

انا سيد النبيين وعلي بن أبي طالب

سيد الوصيين... ١٧٠

ان الله تعالى قد ادخل عليكم في

حجكم هذا عمرة... ١٢٩

انا وعلي الحسن والحسين وتسعة

من ولد الحسين مطهرون... ١٧١

أيها الناس أحلوا... ١٣٠

بلغني ان أقواما يقولون كذا وكذا والله

لأننا أبر واتقى لله منهم... ١٣٠

كأنني قد دعيت فأجبت... ٦٠

لو لم يبق من الدهر الا يوم، لبعث

الله رجلا من أهل بيتي... ٢٨

ما لي لا اغضب وانا أمر امرا فلا

أتبع... ١٣١  
من كنت مولاه فعلي مولاه... ٥٨  
هلم اكتب لكم كتابا لا تضلوا  
بعده... ١٥٧  
أحاديث علي (عليه السلام):  
أترجو يا جنذب ان يبإيعني من كل  
عشرة واحد... ٩٥، ١٢٢  
احلب حلبا لك شطره والله ما  
حرصك على امارته اليوم الا ليؤمرك  
غدا... ١١٦  
إذا تقتلون عبد الله وأخا رسوله... ١١٩  
أفكنت ادع رسول الله لم ادفنه في بيته  
واخرج أنازع الناس... ٧٦  
الآن إذ رجع الحق إلى أهله... ٦٢  
اللهم اني أستعديك على قريش... ١٠١  
اما والله لقد تقمصها ابن أبي  
قحافة... ٦٣، ١٠٢  
ان الأئمة من قريش غرسوا في هذا

البطن من هاشم... ٦٢  
أنت تنهى عن ان يقرن بين الحج  
والعمرة... ١٣٥  
انشد الله رجلا سمع رسول الله وشهد  
يوم غدير خم... ٥٨  
ان فلانا وفلانا اتيانى وطالبانى  
بالبيعة... ٣٩  
ان كتاب الله وسنة نبيه لا يحتاج معهما  
إلى أجيري أحد... ٩٤  
بايع الناس والله ابا بكر وانا أولى بهم  
منى بقميصي... ١١٣  
بهم عاد الحق إلى نصابه... ٦٣  
حبوته حبو دهر، ليس هذا أول يوم  
تظاهرتم... ٩٥  
حتى قبض الله رسوله فكانت الطامة  
الكبرى... ١٠٢  
١٠٢ ...  
فجزى قريشا عني الجوازي... ١٠١  
فنظرت فإذا ليس لي رائد الا ذاب  
ولا مساعد الا أهل بيتي... ١٠١، ١٢٢  
كانت لي منزلة من رسول الله (صلى الله عليه وآله) لم  
تكن لأحد... ١٦٥  
كان لي من النبي مدخلان مدخل  
بالليل ومدخل بالنهار... ١٦٥  
لا يخالفون الحق ولا يختلفون  
فيه... ٦٣  
لا يقاس بآل محمد من هذه الأمة... ٦٢  
لقد أخافتني قريش... ١٠١  
لقد تقمصها ابن أبي قحافة... ١١٤  
لقد علمتم اني أحق بها من غيري... ٦٣  
لم أكن لأدع سنة رسول الله لأحد من  
الناس... ١٣٧  
لوجدت أربعين ذوى عزم

لقاتلتهم... ١٢٢  
ما زلت مظلوما منذ قبض الله  
نبيه... ١١٤  
ما كنت لأدع سنة النبي لقول  
أحد... ١٣٧  
واجمعوا على منازعتي حقا كنت  
أولى به من غيري... ١٠١  
وانا من رسول الله كالضوء من  
الضوء... ٦٣  
واني لأخشى ان تكونوا في فترة وما  
علينا... ١١٤  
وخلف فينا راية الحق من تقدمها... ٦٣  
ولم يكن لي معين الا أهل بيتي... ٧٩  
يا ابن أم ان القوم استضعفوني وكادوا  
يقتلونني فلا تشمت... ١٢٠  
أحاديث فاطمة (عليها السلام):  
ما صنع أبو الحسن الا ما كان  
ينبغي... ٧٦  
يا ابن الخطاب أترك محرقا علي بابي  
... ١١٧  
يا ابن الخطاب أجئت لتحرق دارنا... ٧٧  
أحاديث الباقر (عليه السلام):  
الآية ٤٤ من سورة المائدة: انها فينا

نزلت... ٣٦  
الآية ٦٣ من سورة النساء: إيانا عنا  
خاصة... ٢٣  
ظهر القرآن الذين نزل فيهم وبطنه... ٣٦  
لقائم آل محمد غيبتان واحدة طويلة  
والأخرى صغيرة... ٢٨  
يعرف صاحب هذا الأمر بثلاث  
خصال... ١٧٦  
أحاديث الصادق (عليه السلام):  
اجعلوا بينكم رجلا قد عرف حلالنا  
وحرامنا فإني قد جعلته عليكم  
قاضيا... ٣٤  
الأئمة بمنزلة رسول الله الا انهم ليسوا  
بأنبياء... ١٨  
ان الإسلام قبل الإيمان... ٢٢  
ان مما استحققت به الإمامة التطهير  
والطهارة من الذنوب والمعاصي... ٣٢  
ان هذا الأمر ليس إليك ولا إلى  
ولديك وانما هو لهذا... ٢١  
إذا ظهرت البدع فعلى العالم يظهر  
علمه... ١٧٣  
ثلاثة من الحججة لم تجتمع في أحد  
الا كان صاحب هذا الأمر... ١٨٣  
سمعته يقول ان الأرض لا تخلو الا  
وفيها امام... ٢٣  
لما ارتدت العرب مشى عثمان إلى  
علي... ١١٨  
ما زالت الأرض الا ولله فيها  
الحججة... ٢٣  
نحن قوم فرض الله طاعتنا... ٢٣  
هذا مرجئ كبير... ١٨٢  
والله ما بايع علي حتى رأى الدخان قد  
دخل بيته... ١١٧

أحاديث الكاظم (عليه السلام):  
ان الحجة لا تقوم لله على خلقه الا  
بإمام... ٢٢

أحاديث المهدي (عليه السلام):  
اما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى  
رواة أحاديثنا... ٣٤  
فهرس الاعلام

- ١ -

إبراهيم خليل الله... ٢٦، ١٢٧  
إبراهيم بن سعيد الثقفي (ت ٢٨٣ كان زيدا  
ثم انتقل إلى الامامية من أهل الكوفة  
له كتب (المغازي) و (الردة)  
و (الشورى) و (مقتل عثمان)  
و (صفين) و (النهران) و (الغارات)  
وغيرها... ١١٧، ١١٩  
إبراهيم... ١٧٣

إبراهيم بن محمد بن المؤيد بن حمويه  
الجويني الشافعي (شيخ خراسان في  
وقته، على يده اسلم غازان... ١٧١  
إبراهيم بن نوبخت... ١٨  
إبراهيم بن هاشم... ٢٨  
إبراهيم التيمي... ٩٨  
إبراهيم الحربي... ٥٦  
إبراهيم الخارقي... ٢٨  
احمد بن حبيب العامري... ١١٧  
احمد بن حنبل (امام المذهب الحنبلي  
أصله من مرو، ولد ببغداد صاحب  
المسند وكتب أخرى (١٦٤ - ٢٤٢)  
سجنه المعتصم لامتناعه عن القول  
بخلق القرآن، قدمه المتوكل العباسي  
على غيره وكان لا يولي أحدا إلا  
بمشورة)... ٥٦، ٥٨، ٦٠، ٨٩، ١٤٢  
احمد بن أبي عبد الله البرقي (احمد بن  
محمد بن خالد البرقي (ت ٢٧٤) من  
أهل برقة من قرى قم أصله من الكوفة  
له نحو مائة كتاب منها  
(المحاسن)... ٢٨  
احمد بن عمر... ١٨٣  
احمد بن عمرو البجلي... ١١٧  
احمد بن محمد بن عيسى الأشعري  
القمي... ٢٨  
احمد الكاتب... ٤٧، ١١٢، ١٥٣  
اسامة (صحابي)... ١٤٦  
إسحاق بن عمار... ٢٣  
ابن اسحق (محمد كاتب السيرة المعروفة  
توفي سنة ١٥١ هـ. ق من أهل المدينة  
سكن بغداد وتوفي بها)... ٧٤  
أبو اسحق... ١٦٤  
بنو إسرائيل... ٢٧، ٣٠

إسماعيل ... ٩٥  
إسماعيل بن جعفر الصادق (عليه السلام) ... ١٥٢  
أسيد بن حضير (صحابي انظر ترجمته  
صفحة ٨٢ من هذا الكتاب) ... ٦٩ ، ٧٦ ،  
١٠٧  
إشعيا (النبي) ... ٢٧  
ابن الأثير (علي بن محمد بن عبد الكريم  
بن عبد الواحد الشيباني الجزري  
المؤرخ له الكامل في التاريخ وأسد  
الغابة في معرفة الصحابة) ... ٥٩ ، ٧٤  
الشيخ الأصفى ... ٣٧  
الأعمش (سليمان بن مهران الكاهلي) ... ٩٨  
الأميني (عبد الحسين (١٣٢٠ - ١٣٩٢)  
صاحب الموسوعة الخالدة  
(الغديرة) ... ٥٦ ، ٦٥  
الإيجي (عبد الرحمن بن احمد بن عبد  
الغفار أبو الفضل عضد الدين الإيجي  
توفي ١٥٦ من أهل إيج بفارس) ... ٥٦  
أم سلمة (زوجة رسول الله) ... ٢٨ ، ١٤٤  
أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط (أخت  
عثمان بن عفان لأمه وزوجة عبد  
الرحمن بن عوف) ... ١٠٤  
- ب -  
بنو أمية ... ١٠٧  
أهل البيت ... ١٦ ، ١٧ ، ٤٧ ، ٥٩ ، ٦٢

البحراني (هاشم بن سليمان ان إسماعيل  
الحسيني الكتكاني التوبلي مفسر  
امامي وتوبل من قرى البحرين وقبره  
بها له كتب عدة كتب ت (١١٠٧) ... ٦١  
البخاري (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم  
بن المغيرة البخاري (١٩٤ - ٢٥٦)  
صاحب كتاب الجامع الصحيح  
المعروف بصحيح البخاري وله  
مصنفات أخرى) ... ٥٦، ٧٠، ١٥٩  
البراء بن عازب (صحابي) ... ٧٧  
بريد ... ٢٣

البيزار (احمد بن عمرو بن عبد الخالق أبو  
بكر محدث من أهل البصرة ت ٢٩٢ له  
مسندان أحدهما كبير سماه (البحر  
الزاخر) والثاني صغير ... ٦١  
بشير بن سعد ... ٧٠، ٧٦، ١٠٨  
بشير العطار ... ٢٣

أبو بصير ... ٢٨، ١٨٠  
الخطيب البغدادي (احمد بن علي بن  
ثابت البغدادي أبو بكر المعروف  
بالخطيب منشأه ووفاته ببغداد ٣٩٢  
- ٤٦٣ له مصنفات منها تاريخ بغداد  
أربعة عشر مجلدا) ... ١٥٩

ابن بكار (الزبير بن بكار بن عبد الله القرشي  
الأسدي المكي (١٧٢ - ٢٥٦) من  
أحفاد الزبير بن العوام، عالم  
بالأنساب واخبار العرب راوية ولد  
بالمدينة وولي قضاء مكة وتوفي بها  
له تصانيف منها جمهرة نسب قريش  
والموفقيات وغيرها ... ٧٤

أبو بكر الخليفة الأول ... ٣٩، ٤٨، ٥٠، ٥٧،  
٧٠، ٧٢، ٧٣، ٧٥، ٧٧، ٧٦، ٨٧، ٩١،  
١٠٧، ١١٢، ١١٦، ١١٨، ١٣٢، ١٤٠،

١٥٩ ، ١٤٤

- أبو بكر احمد بن عبد العزيز  
الجوهري (المعروف بابن الخطيب  
منشأه ووفاته ببغداد (٣٩٢ - ٤٦٣) له  
مصنفات منها تاريخ بغداد أربعة عشر  
مجلدا مطبوع) ... ٩٥  
أبو بكر بن أبي شيبة (أبو بكر بن أبي شيبة  
عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن  
عثمان العبسي مولا هم الكوفي  
صاحب المصنف ت ٣٢٥) ... ٦١  
أبو بكر بن كامل ... ٥٧  
بكر بن الهيثم ... ١١٦  
أبي بن كعب ... ٧٧  
بنو إسماعيل ... ٢٧  
بنو هاشم ... ٧٦  
البيهقي (احمد بن الحسين بن علي أبو  
بكر الشافعي (٣٨٤ - ٤٥٨) ولد في  
خسرو جرد من قرى بيهق بنيسابور  
صاحب كتاب السنن الكبرى مطبوع  
عشر مجلدات وله كتب أخرى) ... ١٣٢  
- ت -  
الخطيب التبريزي (محمد بن عبد الله أبو  
عبد الله ولي الدين، له كتاب مشكاة  
المصابيح فرغ من تأليفه سنة ٧٣٧  
مطبوع أكمل به كتاب مصابيح السنة

للبعوي)... ٦١  
الترمذي (محمد بن عيسى (٢٠٩ - ٢٧٩)  
من أهل أرمذ (على نهر جيحون)  
تتلمذ للبخاري وشاركه بعض شيوخه  
له الجامع الصحيح المعروف باسم  
صحيح الترمذي وكتب أخرى)... ٥٦،  
٦١

ابن تيمية (احمد بن عبد الحلیم بن عبد  
السلام النميري الحرائي الدمشقي  
الحنبلي (٦٦١ - ٧٢٦) له منهاج السنة  
في الرد على الشيعة تبلغ تصانيفه  
ثلاث مائة مجلد كما في فوات  
الوفيات... ٥٦

- ج -

جابر بن عبد الله الأنصاري... ١٢٩، ١٣٠،  
١٤٠

أبو جري... ١١٨  
أبو جعفر بن قبة... ١٠٥  
جندب بن عبد الله الأزدي... ٩٥، ١٢٢

- ح -

الحاكم النيسابوري (محمد بن عبد الله بن  
حمدويه بن نعيم الضبي الشهير  
بالحاكم ويعرف بابن البيع مولده  
ووفاته بنيشابور ٣٢١ - ٤٠٥ له  
تصانيف عدة منها المستدرک علي  
الصحيحين)... ٥٩  
حبة العرني... ٥٩

ابن حجر العسقلاني (احمد بن علي بن  
محمد الكناني العسقلاني أصله من  
عسقلان بفلسطين ومولده ووفاته  
بالقاهرة له تصانيف عديدة منها (لسان  
الميزان) و (تهذيب التهيب) و (تقريب  
التهذيب) وغيرها)... ٥٩، ٩٨

ابن حجر الهيتمي (احمد بن علي بن  
حجر الهيتمي السعدي الأنصاري،  
مصري مات بمكة (٩٠٩ - ٩٧٤) له  
مصنفات كثيرة منها الصواعق  
المحرقة على أهل البدع والضلال  
والزندقة)... ٦١  
ابن أبي الحديد المعتزلي (عبد الحميد بن  
هبة الدين محمد بن الحسين بن أبي  
الحديد (٥٨٦ - ٦٥٦) ولد بالمدائن  
وانتقل إلي بغداد وكان حظيا عند  
الوزير ابن العلقمي له شرح نهج  
البلاغة)... ٣٩، ٧٣، ٩٥، ١٠١، ١٠٥،  
١١٤

أبو حذيفة... ٨٩  
ابن حزم الأندلسي (علي بن احمد بن  
سعيد بن حزم الظاهري (٣٨٤ - ٤٥٦)  
ولد بقرطبة وتوفي في بادية لبلة من  
بلاد الأندلس، من اشهر مؤلفاته  
الفصل في الملل والأهواء والنحل  
والمحلى في ١١ جزء في الفقه)... ٥٦،  
١٣٤، ١٤١

أبو الحسن... ٩٥  
أبو الحسن احمد بن يحيى بن جابر  
البلاذري (ت ٢٧٩) مؤرخ جغرافي  
نسابة من أهل بغداد مات أيام

المعتمد، من كتبه فتوح البلدان  
وانساب الاشراف)... ٦٠، ٧٣، ٩١، ٩٣،

١١٦، ١١٦، ١١٧، ١١٨، ١١٩

الحسن البصري... ١٤١

الحسن بن محبوب الزراد... ٢٨

الحسين... ٢٦

حسين الراضي... ١٥٧

أبو حفص الخليفة الثاني... ٨٩

حفص بن البختري... ١٨٣

الحلي (الحسن بن يوسف بن علي بن

مطهر الحلي جمال الدين ويعرف

بالعلامة نسبتة إلى الخلة بالعراق

وكان من مكانها مولده ووفاته بها له

كتب كثيرة)... ١٨

حمدويه... ١٧٣

حمران بن أعين... ١١٧

حمزة بن بزيع... ١٧٤

- خ -

خالد بن مخلد البجلي... ١١٩

ابن خلدون (عبد الرحمن بن محمد بن

محمد بن خلدون الحضرمي

الإشبيلي (٧٣٢ - ٨٠٨) أصله من

إشبيلية ومولده ومنشأه بتونس توفي

في القاهرة اشتهر بكتابه (العبر

واديوان المبدء والخبر في تاريخ

العرب والعجم والبربر) في سبعة

مجلدات أولها المقدمة... ٢١

أبو الخير مصدق بن شبيب الواسطي... ١٠٥

- د -

الدارمي (عبد الله بن الرحمن بن الفضل بن

بهرام التميمي السمرقندي

(١٨١ - ٥٥٢) له كتاب (الجامع

الصحيح) ويسمى ب (سنن

الدارمي)... ١٥٩  
أبو داود (سليمان بن الأشعث بن اسحق  
بن بشير الأزدي السجستاني  
(٢٠٢ - ٢٧٥) له كتاب السنن وهو  
أحد الكتب الستة... ٢٨، ١٢٩، ١٣٠،  
داود (النبى)... ٣٥، ٣٠  
داود بن يزيد الأودي... ١١٩  
داود بن الحصين... ٢٨  
داود الرقي... ٢٢  
أبو الدرداء... ١٥٩  
الدهلوي (عبد العزيز بن احمد (ولي الله)  
بن عبد الرحيم العمري الفاروقي  
(١١٥٩ - ١٢٣٩) له تصانيف منها  
(التحفة الاثنا عشرية)... ٦٣

- ذ -

أبو ذر الغفاري... ٧٧، ١٥٩  
الذهبي (محمد بن احمد بن عثمان بن  
قايماز الذهبي (٦٧٣ - ٧٤٨) تركماني  
الأصل من أهل ميفارقين مولده  
ووفاته في دمشق تصانيفه كثيرة  
تقارب المائة منها تذكرة الحفاظ  
وسير اعلام النبلاء وتاريخ الاسلام  
الكبير وميزان الاعتدال وغيرها... ٥٧،  
٧٨، ٩٨، ١٥٩، ١٧١

- ر -

الرازي (محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التميمي البكري (٤٤٥ - ٦٠٦) قرشي النسب أصله من طبرستان ومولده بالري واليه نسبته وتوفي في هراة من تصانيفه مفاتيح الغيب في تفسير القرآن، ونهاية العقول في دراية الأصول، وغيرها) ... ٥٦

راضي آل ياسين (أحد فقهاء الامامية ولد ونشأ في الكاظمين (١٣١٤ - ١٣٧٣) له كتب منها صلح الحسن (عليه السلام)) ... ٣٩  
الرضي (الشريف محمد بن الحسين بن موسى الرضي العلوي الحسيني الموسوي (٣٥٩ - ٤٠٦ هـ) اشعر الطالبين، مولده ووفاته ببغداد، جامع نهج البلاغة، وله المجازات النبوية وتلخيص البيان في مجاز القرآن وغيرها) ... ١٠٥

- ز -

زاذان ... ٥٩  
الزبير ... ٧١، ٧٣، ٧٧، ٧٨، ٩٢، ١٠٥، ١١٤  
زكريا (النبي) ... ٣٥  
الزهري ... ٧٩، ١١٨، ١١٩  
زياد بن مروان القندي ... ١٧٣، ١٧٤  
زيد بن أرقم ... ٥٩، ٦٠  
زيد بن يثيع ... ٥٩

- س -

السائب بن يزيد ... ١٥٩  
... ١٥٩  
سراقة بن مالك المذحجي ... ١٢٩  
ابن أبي سرح ... ٩٤  
ابن سعد (محمد بن سعد بن منيع الزهري

مولاهم (١٦٨ - ٢٣٠ هـ) ولد بالبصرة  
وسكن بغداد فتوفي بها عرف بكاتب  
الواقدي اشهر كتبه طبقات الصحابة  
يعرف بطبقات ابن سعد)... ٩٨  
سعد بن عبادة... ٤٨، ٧١، ٧٣، ٧٥، ٩٢،  
١١٩

سعد بن عبد الله (الأشعري القمي) (ت  
٣٠٠) أحد فقهاء من أهل قم له  
مصنفات كثيرة)... ٢٨

سعد بن أبي وقاص... ٩٤، ١٣٨، ١٥٩

سعيد بن حدان... ٥٩

سعيد بن العاص... ٩١

سعيد بن المسيب... ١٣٦

سعيد بن وهب... ٥٩

أبو سعيد الخدري... ٦٠

السفاح (الخليفة العباسي)... ٢١

سفيان بن عينة... ١٥٩

السفياني... ٢٨

سلمان الفارسي... ٧٧

أبو سليمان... ٥٩

سليمان (النبي)... ٣٥

سليمان بن حرب... ٩٨

سليمان التيمي... ١١٦

سماك بن حرب... ٩٣

السندي... ١٣٦

ابن سيرين... ١١٧

سيف بن عمر... ٧٥

- ش -

الشامي... ٢٢، ٢٠، ١٩

الشعبي... ١٥٩، ٩٥

شهر بن حوشب... ٩٨

- ص -

صاحب سليمان (آصف بن برخيا)... ٣٥

صاحب الطاق... ١٧٧

صاحب العبقات (حامد حسين بن محمد

بن حامد النيشابوري الكنتوري

(١٢٤٦ - ١٣٠٦ هـ) فقيه امامي

توفي في لكهنو)... ٥٦

صاحب المغني... ١١٥، ١٢٢

صاحب النشرة (احمد الكاتب)... ١٩، ١٥،

١١٢

أبو صالح... ١١٦

صالح بن أبي الأسود... ١١٩

صالح عن ابن شهاب... ٧٠

ابن الصباغ المالكي (علي بن محمد بن

احمد (٧٨٤ - ٨٥٥) فقيه مالكي من

أهل مكة مولدا ورفاة أصله من

سفاقس له كتب منها الفصول المهمة

لمعرفة الأئمة)... ٦٠

الشيخ الصدوق (محمد بن علي بن

الحسين بن موسى بن بابويه القمي

(٣٠٦ - ٣٨١ هـ) محدث امامي كبير

له نحو ثلاثمائة مصنف منها (من لا

يحضره الفقيه)... ١٧٣، ٢٨

صفوان بن يحيى... ٢٤

صفوة السقا... ٦٠

- ض -

الضحاك بن قيس... ١٣٨

- ط -

طالوت (النبي)... ٣٥

الطبراني (سليمان بن احمد بن أيوب بن

مزطير اللخمي الشامي (٢٦٠ - ٣٦٠)

أصله من طبرية الشام ولد بعكا

وتوفى بأصبهان له ثلاثة (معاجم) في

الحديث)... ٦١

محب الدين الطبري (احمد بن عبد الله بن

محمد الطبري (٦١٥ - ٦٩٤) فقيه

شافعي من أهل مكة مولدا ووفاة له

تصانيف عدة منها الرياض النظرة في

مناقب العشرة، وذخائر العقبي في

مناقب ذوي القربى (مطبوعة)... ٩٠

أبو الطفيل عامر بن واثلة... ٢٨، ٥٩، ٦٠،

٦٤

طلحة... ٧٨، ٩٢، ٩٨، ١٠٥، ١١٤

الطوسي (محمد بن الحسن بن علي

الطوسي (٣٨٥ - ٤٦٠) انتقل من

خراسان إلى بغداد سنة (٤٠٨) واقام

أربعين سنة ورحل إلى النجف حتى

توفي بها له مؤلفات عديدة منها

تهذيب الاخبار والاستبصار والتبيان

في تفسير القرآن والمبسوط والخلاف

في الفقه وغيرها)... ٢٨، ٣٩، ١٧٤

- ع -

عائشة (أم المؤمنين)... ١١٨ ، ١٣١ ، ١٥٩

عاصم بن عامر... ١١٩

عباس بن سهل... ٩٨

العباس بن عبد المطلب... ٧٧

عبد الأعلى... ١٨٢

عبد الله الأفطح... ١٨١

عبد الله البغدادي... ٤٧

عبد الله بن جعفر... ١١٨

عبد الله الأفطح بن الامام الصادق

(عليه السلام)... ١٧٧

عبد الله بن جعفر الحميري... ٢٨

عبد الله بن الحسن... ٢١

عبد الله بن أبي ربيعة... ٩٤

عبد الله بن الزبير... ١٣٩ ، ١٤٠

عبد الله بن سليمان العامري... ٢٣

عبد الله بن العباس... ٧٠ ، ١٠٥ ، ١١٦ ، ١٣١ ،

١٣٧ ، ١٣٩ ، ١٤٠ ، ١٤٢ ، ١٥٧ ، ١٦٥ ،

١٧٠

عبد الله بن العلاء... ١٥٩

عبد الله بن عمر... ٩٠ ، ٩٣ ، ١٣٢ ، ١٥٩

عبد الله بن عمر الجشمي البصري... ٥٨

عبد الله بن مسعود... ١٥٩

ابن عبد البر (يوسف بن عبد الله بن

محمد بن عبد البر النمري القرطبي

المالكي ولد بقرطبة وولي قضاء

لشبونة وشتريين وتوفي بشاطبة، من

كتبه الاستيعاب في تراجم الصحابة

والتمهيد لما في الموطأ من المعاني

والأسانيد كبير جدا مطبوع)... ١٥٩

عبد الجبار المعتزلي (القاضي عبد الجبار

بن احمد بن عبد الجبار الهمداني

الأسد آبادي كان شيخ المعتزلة في

عصره ولى القضاء بالري ومات فيها له  
تصانيف كثيرة منها المغني في أبواب  
التوحيد والعدل مطبوع والجزء المتم  
للعشرين في الإمامة)... ١٨ ، ٧٠ ، ١١٩ ،  
١١٢

عبد الحق الدهلوي البخاري  
(٩٥٩ - ١٠٥٢ هـ) فقيه حنفي من  
أهل دهلي بالهند قيل بلغت مصنفاته  
مائة مجلد بالعربية والفارسية)... ٥٦  
عبد خير... ٥٩

ابن عبد ربه (احمد بن محمد بن عبد ربه  
بن حبيب بن حدير بن سالم  
٢٤٦ - ٣٢٨ هـ) صاحب العقد  
الفريد من أهل قرطبة. له أرجوزة  
تاريخية ذكر فيها الخلفاء وجعل  
معاوية رابعهم ولم يذكر عليا (عليه السلام)  
فيهم، أصيب بالفالج قبل وفاته  
بأيام)... ٧٧ ، ٩٨

عبد الرحمن بن الأسود... ١٣٢ ، ١٥٩  
عبد الرحمن بن جندب... ٩٥  
عبد الرحمن بن عوف... ٨٨ ، ٩٢ ، ٩٥ ، ٩٣ ،  
١٠٤

عبد الرحمن بن أبي ليلي... ٥٨  
عبد الرزاق... ١١٦  
عبد الرزاق الصنعاني (١٢٦ - ٢١١) له

المصنف في الحديث وغيره... ٩٠  
عبد السميع الشرقاوي... ١٤٩، ١٥٣، ١٥٤  
العبد الصالح... ٢٢  
عبد العزيز بن عبد الله... ٧٠  
عبد الملك... ١٤١  
عبد المطلب (جد الرسول)... ١٣٩  
أبو عبيد (صاحب كتاب الأموال ت ٢٤٤ هـ)  
٧٨ هـ  
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود... ٧٠  
عبيد الله بن عمر... ٩٨  
عبيد الله بن عمر القواريري... ٥٨  
أبو عبيدة بن الجراح... ٦٩، ٧٢، ٧٥، ٨٩، ١٠٧  
عتبة بن أبي لهب... ٧٧  
عثمان بن أبي شيبة... ١١٩  
عثمان بن عفان (الخليفة الثالث... ٥٧، ٨٨، ٩١، ٩٢، ٩٤، ٩٥، ١٠٤، ١٠٧، ١١١، ١٣٢، ١٣٤، ١٣٦، ١٣٧، ١٤٤، ١٣٥، ١٥٣  
عثمان بن عيسى الرواسي... ١٧٤  
عثمان بن القاسم... ١٧٣  
عدي بن حاتم... ١١٩  
ابن أبي عروبة... ٩٨  
عروة بن الزبير... ١١٨، ١٤٠  
ابن عساكر (علي بن الحسن بن هبة الله  
الدمشقي (٤٩٩ - ٥٧١) له تاريخ  
دمشق الكبير يعرف بتاريخ ابن  
عساكر)... ١١٣  
العصامي (عبد الملك بن حسين بن عبد  
الملك (١٠٤٩ - ١١١١) مؤرخ من  
أهل مكة ووفاته فيها له كتب منها  
سمط النجوم العوالي في أبناء الأوائل

والتوالي مطبوع) ... ٦١  
عطاء بن أبي رباح ... ١٤٢  
عطية ... ٦٠  
عقبة بن سنان ... ١١٩  
ابن عقدة (احمد بن محمد بن سعيد  
الكوفي مولي بني هاشم  
(٢٥٠ - ٣٣٢) زيدي جارودي مولده  
ووفاته بالكوفة له تصانيف منها  
الولاية ومن روى حديث غدير  
خم) ... ١٤٥  
عقيل بن أبي طالب ... ١٠٢  
عكرمة ... ٩٨  
علوان بن داود ... ٧٨  
علي بن أبي حمزة البطائني ... ١٧٣ ، ١٧٤  
علي بن محمد المدائني ((١٢٥ - ٢٢٥)  
رواية مؤرخ كثير التصانيف من أهل  
البصرة سكن المدائن ثم انتقل إلى  
بغداد وتوفي بها) ... ٩٨  
أبو علي الحسن بن محبوب السراد ... ٢٨  
عمار بن ياسر ... ٧٤ ، ٧٧ ، ٩٣ ، ١٤٣  
عمار بن موسى الساباطي ... ١٨١  
عمانوئيل ... ٢٧  
آل عمر ... ٩٠  
آل عمران ... ٢٧ ، ٣٠  
عمران ... ٢٦

عمران بن الحصين... ١٣٨  
عمر بن الخطاب (الخليفة الثاني)... ٣٩  
٤٨، ٥٠، ٥٧، ٦٩، ٧٠، ٧٧، ٨٧، ٨٩،  
٩٨، ١٠٧، ١١٦، ١١٨، ١١٩، ١٣٢،  
١٣٣، ١٣٤، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٠، ١٤١،  
١٤٤، ١٥٧، ١٥٩

عمر بن شبة (عمر واسمه زيد بن عبيدة  
بن ربيعة النميري البصري  
(١٧٢ - ٢٦٢) مؤرخ من أهل البصرة  
له كتب منها اخبار المدينة  
مطبوع)... ٨٩، ٩٨

عمرو بن ذي مر... ٥٩  
عمرو بن ميمون الأودي... ٨٩، ٩٨  
أبو عمرو الزبيري... ٣٢  
عميرة بن سعد... ٥٩  
عوانة... ٩٥

أبو عون... ١١٦  
العياشي (محمد بن مسعود العياشي  
السلمي (نحو ٣٢٠ هـ) فقيه امامي  
تزيد كتبه على مائة كتاب من كتبه  
تفسير العياشي)... ٣٢، ٣٦

عياض... ١٣٤  
عيسى... ٢٤، ٢٧، ٢٨، ٣٥  
- ف -

الفضل بن الحسن الطبرسي ((ت ٥٤٨))  
مفسر امامي له مجمع البيان في  
تفسير القرآن وغيره)... ٢٨

الفضيل... ١٨٠  
الفضيل بن يسار... ١٨٠

- ق -  
أبو القاسم البلخي... ١٠٧  
القاسم بن محمد... ١٥٩  
قتادة... ٩٨

ابن قتيبة (عبد الله بن مسلم الدينوري ولد  
بيغداد وسكن الكوفة ثم ولي قضاء  
دينور مدة فنسب إليها وتوفي ببغداد  
له كتب منها الإمامة والسياسة)... ٧٥  
قثم بن العباس... ١٦٤  
أبو قحافة (الخليفة الأول)... ١١٤  
قرظة بن كعب... ١٥٩  
قريش... ٧٢، ٩٤، ٩٥، ١٠٠، ١٠١، ١٠٣،  
١٢٧، ١٠٧  
ابن القيم... ١٢٨  
- ك -

كاظم الحائري... ٦٤، ٤٢، ٣٧  
ابن كثير (إسماعيل بن عمر بن كثير  
٧٠١ - ٧٧٤) أبو الغداء مؤرخ فقيه له  
كتب منها البداية والنهاية وتفسير  
القرآن وغيرها)... ٥٧، ٥٩، ٦٠  
كرام الخثعمي... ١٧٤  
الكشي (محمد بن عمر بن عبد العزيز  
(نحو ٣٤٠) له معرفة اخبار الرجال  
اختار منه الشيخ الطوسي وسماه  
اختيار معرفة الرجال)... ١٧٣  
الكلبي... ١١٦  
الكليني (محمد بن يعقوب بن اسحق  
٣٢٩) فقيه امامي من أهل كلين  
بالري اشهر كتبه الكافي وهو أحد

الكتب الأربعة عند الشيعة)... ١٨ ، ٢٢ ،

٢٣ ، ٢٤ ، ١٧٦ ، ١٨١ ، ١٨٢ ، ١٨٣

- م -

ابن ماجة (محمد بن يزيد الربيعي القزويني

(٢٠٩ - ٢٧٣) له سنن ابن ماجة وهو

أحد الكتب الستة عند السنة... ١٣٠

المازندراني (محمد صالح (ت ١٠٨) فقيه

امامي له شرح أصول الكافي

مطبوع)... ١٧٩ ، ١٨١

مالك بن انس... ١٣٢ ، ١٣٥

مالك بن نويرة... ١١٩

الماوردي الشافعي (علي بن محمد بن

حبيب (٣٦٤ - ٤٥٠) ولد بالبصرة

وانتقل إلى بغداد وولي القضاء في

بلدان كثيرة، ثم جعل اقضى القضاة

أيام القائم بأمر الله العباسي وكان

يميل إلى مذهب الاعتزال له كتاب

الاحكام السلطانية وتفسير القرآن

وغيره)... ٧٠ ، ٨٧

المجلسي (محمد باقر بن محمد تقي بن

مقصود بن علي الاصفهاني

(١٠٣٧ - ١١١١) فقيه امامي له كتاب

بحار الأنوار وغيره)... ١٨٣ ، ١٨٤

آل محمد... ٢٣ ، ٣٠ ، ٦٢

محمد باقر الحكيم... ٣٧

محمد باقر الصدر... ٣٨ ، ٤٠ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٩٥

١٤٠ ، ١٥٠ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٥٧

محمد بن الأصبغ... ١٧٣

محمد بن جرير الطبري ((٢٢٤ - ٣١٠)

ولد في امل طبرستان واستوطن

بغداد وتوفي بها له اخبار الرسل

والملوك يعرف بتاريخ الطبري وجامع

البيان في تفسير القرآن يعرف بتفسير

الطبري وغيرها) ... ٥٧، ٦٠، ٧٨، ٨٩  
محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ... ٢٨  
محمد بن عبد الله الأنصاري ... ٩٨  
محمد بن عبد الله بن الحارث ... ١٣٨  
محمد بن عبد الله بن الحسن ... ٢١  
محمد بن علي الامام الهادي (عليه السلام) ... ١٥٢  
محمد بن أبي عمير ... ١١٩  
محمد بن كعب ... ٩٠  
محمد بن مسلم ... ١٨  
محمد بن أبي نصر ... ١٨١  
محمد بن يحيى العطار ... ٢٨  
أبو محمد عبد الله بن احمد المعروف يا بن  
الخشاب ... ١٠٥  
محمد الكاظم ... ٢٣  
محمود الهاشمي ... ٤٠  
المحمودي ... ٦٠  
أبو مخنف (لوط بن يحيى بن سعيد بن  
مخنف الأزدي الغامدي (ت ١٥٧)  
اخباري له تصانيف كثيرة منها مقتل  
الحسين (عليه السلام) ... ٩٨  
المدائني ... ٩٨، ١١٦، ١١٨  
المرتضى (علي بن الحسين بن موسى بن  
محمد بن إبراهيم (٣٥٥ - ٤٣٦) نقيب  
الطالبين فقيه امامي مولده ووفاته  
ببغداد له تصانيف كثيرة منها الشافي

في الإمامة)... ١١٥، ١١٣، ١١٢، ١٨ ...  
مرتضى العسكري... ٣٨، ٤١، ٧٥، ٩١،  
١٣١، ١٧١  
مروان بن الحكم (الخليفة الأموي)... ١٣٧  
مريم بنت عمران... ٢٧  
المزي (يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف  
القضاعي الكلبي المزي (٦٥٤ - ٧٤٢)  
محدث الديار الشامية في عصره ولد  
بظاهر حلب ونشأ بالمزة من نواحي  
دمشق وتوفي في دمشق له (تهذيب  
الكمال) في الرجال وغيره)... ٦١  
أبو مسعود الأنصاري... ١٥٩  
المسعودي (علي بن الحسين عبد الله بن  
مسعود (ت ٣٤٦) مؤرخ رحالة أقام  
بمصر وتوفي بها وكان معتزليا من  
تصانيفه مروج الذهب واخبار الزمان  
وغيره)... ٧٨، ٩٥  
مسلم (بن الحجاج بن مسلم القشيري  
النيشابوري (٠٢٤ - ٣٤٦) أشهر كتبه  
صحيح مسلم)... ٦٠، ١٢٩، ١٣٠،  
١٣٨، ١٣٤  
مسلمة بن محارب... ١١٦  
مطرف... ١٣٨  
معاوية بن أبي سفيان (الخليفة  
الأموي)... ٥٠، ١١١، ١١٤، ١٣٧  
معلّى بن خنيس... ٢١  
معمّر... ١١٦، ١١٨  
ابن المغازلي... ٥٩  
المفيد (محمد بن محمد بن النعمان بن  
عبد السلام العكبري (٣٣٦ - ٤١٣)  
ويعرف بابن المعلم فقيه متكلم امامي  
انتهت اليه رئاسة الشيعة في وقته كثير  
التصانيف ولد في عكبرا على عشرة

فراسخ من بغداد ونشأ وتوفي فيها له  
نحو مائتي مصنف... (١٨، ٢٤، ٢٨  
المقتدر (الخليفة العباسي)... ١٠٥  
المقداد بن الأسود... ٧٧، ٩٤، ٩٥، ٩٨،  
١٠٠، ١٣٥، ١٤٣  
ابن المكاربي... ١٧٤  
المنتظري... ٣٧  
المنصور (الخليفة العباس)... ٢١  
منصور بن المعتمر... ١٤١  
منصور بن يونس بزرج... ١٧٣، ١٧٤  
موسى (النبي)... ٢٧، ٣٠، ٣٥  
أبو موسى الأشعري... ١٣٢  
الميلاني... ٦٥  
- ن -

النبهاني (مؤسس حزب التحرير صاحب  
مصنفات كثيرة)... (٦٣، ٧٠  
النسائي (احمد بن علي بن شعيب بن  
علي صاحب السنن أصله من  
نسا خراسان استوطن مصر ثم خرج  
إلى الرملة فسئل عن فضائل  
معاوية فامسك عنه فضربوه في  
الجامع واخرج عليلا فمات ودفن  
ببيت المقدس له (السنن الكبرى) في  
الحديث وهو من الكتب الستة وله  
أيضا خصائص علي (عليه السلام)... (٥٦، ٥٩،

١٣٧، ١٦٤، ١٦٥

أبو نضرة... ١٤٠

أبو نعيم (احمد بن عبد الله بن احمد

الأصبهاني (٣٣٦ - ٤٣٠) وولد ومات

بأصبهان له (حلية الأولياء وطبقات

الأصفياء) عشرة اجزاء و (معرفة

الصحابة) وغيرها... ٥٩، ١٦٥

النقيب أبو احمد والد الرضي... ١٠٥

نوح (النبي)... ٢٦

نوح بن دراج... ١١٩

النووي (يحيى بن شرف الشافعي (٦٣١ -

٦٧٦) مولده ووفاته في نوا من قرى

حوران بسورة له تصانيف كثيرة منها

المنهاج في شرح صحيح مسلم)... ٨٨،

١٥٧

- و -

أبو وائلة... ٥٩

الواقدي (محمد بن عمر بن واقد السهمي

الأسلمي بالولاء المدني ولد بالمدينة

انتقل إلى الواق سنة ١٨٠ في أيام

الرشيد واتصل بيحيى بن خالد

البرمكي فأفاض عليه عطاياه وقربه

من الخليفة فولي القضاء ببغداد

واستمر إلى ان توفي بها، له كتاب

(المغازي النبوية) وغيره)... ١١٤

وكيع... ٩٨

الوليد بن عقبه... ٩٥

- ٥ -

آل هارون... ٣٠، ٣٥

هارون... ٣٠

هشام بن الوليد بن المغيرة... ٩٨

بني هاشم... ٧٥، ٧٩

هشام بن الحكم... ١٩، ٢٠، ١٨١

هشام بن سالم... ١٨٣

هشام بن عروة... ٩٨

- ي -

ياقوت (ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي أصله من الروم أسر من بلاده صغيرا وابتاعه ببغداد تاجر اسمه عسكر بن إبراهيم الحموي فرباه وعلمه ثم اعتقه توفي في حلب من كتبه معجم البلدان ومعجم الأدباء وغيرها)... ٥٧

يحيى (النبي)... ٣٥

يحيى بن جعدة... ١٥٩

يحيى بن الحسن... ١١٩

يحيى اليحيى... ٩٨

يزيد بن زياد... ٥٨

يعقوب (النبي)... ٢٦

يعقوب بن شيبه... ٩٨

يوسف بن يزيد... ٩٨

يونس بن أرقم... ٥٨

يونس بن أبي اسحق... ٩٨

يونس بن عبد الرحمن... ١٧٣

## فهرس الكتب

- ١ -

- اخبار الزمان ... ٩٥  
ارشاد المفيد... ٢٨ ، ٢٤  
أسد الغاية... ٥٩  
أصول الكافي ... ١٨ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ١٧٥ ،  
١٨٣ ، ١٧٦  
اعلام الورى... ٢٤  
اكمال الدين... ٢٨  
الأحكام السلطانية... ٧٠ ، ٨٨ ، ٨٩  
الأخبار الموفقيات... ٧٤  
الاستيعاب... ٨٩ ، ١٠٠  
الإسلام يقود الحياة... ٣٨  
الإصابة... ٥٩  
الأغاني... ١٠٢  
الإمامة والسياسة... ٧٦ ، ٧٧ ، ١٠٢  
الإمامة وقيادة المجتمع... ٦٤  
الأموال... ٧٨  
الإنجيل... ٣٠  
الانصاف... ١٠٥  
امالي الشيخ الطوسي... ٣٩  
انساب الأشراف... ٧٧ ، ٨٨ ، ٩٠ ، ٩٣ ، ١٠٢ ،  
١١٧  
أنوار الملكوت في شرح ياقوت الكلام... ١٨

- ب -

- بحار الأنوار... ٢٨  
بحث حول الولاية... ٤٧ ، ٥٠  
البداية والنهاية... ٥٩ ، ٦٠  
البرهان... ٣٦  
بصائر الدرجات... ٢١

- ت -

- تاريخ ابن كثير... ٥٧  
تاريخ بغداد... ٥٩

- تاريخ دمشق... ٦٠، ١١٣  
تاريخ الطبري... ٢١، ٩٨  
تاريخ المدينة... ٨٩، ٩٨  
تاريخ اليعقوبي... ٧٤، ٩٤، ٩٥  
التحفة الاثنا عشرية... ٦٣  
تذكره الحفاظ... ١٥٩، ١٧١  
تقييد العلم... ١٥٩  
التوراة... ٣٠  
التهذيب... ٣٤  
تهذيب الكمال... ٦١  
- ج -  
جامع بيان العلم... ١٥٩  
الجمل... ١١٤، ١٨  
- ح -  
الحكم الإسلامي بين النظرية  
والتطبيق... ٣٨  
حلية الأولياء... ٥٩، ١٣٣، ١٦٥  
جمهرة رسائل العرب... ١٠٢  
- خ -  
الخصائص... ٥٩، ١٦٥  
خلاصة عبقات الأنوار... ٥٦  
خلافة الإنسان وشهادة الأنبياء... ٥٠

- ر -

رسالة الثقلين... ٤٣

الرياض النضرة... ٩٠

- ز -

زوائد البزار... ٦١

- س -

سبحة المرجان... ٥٦

سفر إشعيا... ٢٧

سمط النجوم العوالي... ٦١

سنن ابن داود... ٢٨

سنن ابن ماجة... ١٣٠

سنن البيهقي... ١٣٦، ١٢٩

سنن الترمذي... ١٣٨

سنن الدارمي... ١٣٦، ١٥٩

سنن النسائي... ٦٠، ١٣٤، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨

سير اعلام النبلاء... ٥٧

- ش -

الشافى فى الإمامة... ١٢١، ١٨

الشخصية الإسلامية... ٦٣، ٧٠

شرح نهج البلاغة... ٣٩، ٩٥، ١٠٢، ١٠١

١١٩، ١٠٣

- ص -

صحيح البخارى... ٧٠، ٧٣، ٨٨، ٩٣، ٩٥

١١٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٣٢، ١٣٦، ١٥٧

١٥٩

صحيح مسلم... ١١٨، ١٢٩، ١٣٢، ١٣٤

١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٥٧

الصواعق المحرقة... ٦٢

- ط -

طبقات عمر بن سعد... ٩٠، ٨٩، ٩٣، ٩٨

١٥٩

- ع -

عبد الله بن سبأ... ٧٥

- عبقات الأنوار... ٦٥  
العقد الفريد... ٧٧، ٩٨  
علل الشرائع... ١٧٣  
غاية المرام... ٦١  
الغدير... ٥٦، ٦٥  
الغيبة... ٢٨  
- ف -  
فتح الباري... ٨٨  
الفتح الرباني... ٥٨  
فرائد السمطين... ١٧١  
الفصول المهمة... ٦٠  
- ك -  
كتاب علي... ٢١  
كتاب فاطمة... ٢١  
كتاب المزني... ٢٨  
الكتاب المقدس... ٢٧  
كتب آباء الامام الصادق... ٢١  
كنز العمال... ٦٠، ٧٧، ٩٣  
- ل -  
لسان العرب... ١٩  
لمحة فقهية تمهيدية عن دستور  
الجمهورية الإسلامية في إيران... ٥٠  
اللمعات في شرح المشكاة... ٥٦

- م -

- مجمع الزوائد... ١٣٠  
المحلى...، ١٤٢١٣٤  
مختصر تاريخ بن عساكر... ٨٩  
مرآة العقول... ١٨٣  
مروج الذهب... ٧٨، ٩٥، ١٠٢  
مرويات أبي مخنف... ٩٨  
المستدرک علی الصحیحین... ٦٠، ١٣٦  
مسند احمد... ٨٩، ١٣٠، ١٣٢، ١٣٤، ١٣٦،  
١٤٠، ١٥٧  
مسند الطيالسي... ١٣٤، ١٣٦  
المشكاة... ٦١  
المشيخة للحسن بن محبوب الزراد... ٢٨  
المصنف لعبد الرزاق الصنعاني... ٩٠  
معالم المدرستين للعسكري... ٣٨، ٩١، ١٤٢،  
١٥٩، ١٧١  
معجم الأدباء... ٥٧  
المعجم الكبير... ٦١  
المغني... ١٨، ٧٠، ١١٢، ١١٩  
مقاتل الطالبين... ٢١  
مقدمة ابن خلدون... ٢١  
المناقب... ٥٩  
من لا يحضره الفقيه... ٣٤  
منهاج السنة... ٥٦  
المواقف... ٥٦  
موطأ مالك... ١٣٢، ١٣٥، ١٣٨  
ميزان الاعتدال... ٧٨، ٩٨

- ن -

- نظرية الإمامة الإلهية... ١١٢  
نهاية العقول... ٥٦  
نهج البلاغة... ١٠١، ١٠٢

- و -

- الوافدون على معاوية... ٦٥

وسائل الشيعة... ٣٤  
ولاية الامر في عصر الغيبة... ٣٧  
ولاية الفقيه... ٣٧  
فهرس الفرق  
أصحاب الحديث... ٥٧  
الباطنية... ١١١، ١١٢  
الخوارج... ٥٧، ١٧٨  
الروافض... ٥٧  
الزيدية... ١٧، ١٧٨  
السنة... ١٧، ١٨، ٥١، ٦٣، ١١٢  
الشيعة... ١٧، ١٨، ٥١، ٦٥، ١١١، ١١٢،  
١١٧، ١٥٢  
القدرية... ١٧٧  
المرجئة... ١٧٧  
المعتزلة... ١٧، ١٨، ١٠٥، ١١٢، ١٧٨  
النصارى... ٢٧  
اليهود... ٢٧

فهرس الأماكن  
أحجار الزيت (موضع بالمدينة

المنورة)... ٢١

أحد... ١٤٦

إيران... ٥٠

بدر... ٩٥

بطحاء مكة... ١٢٩

بغداد... ٥٧

الجحفة (على طريق مكة على اربع  
مراحل وهي ميقات أهل مصر والشام

ان لم يمروا بالمدينة، بينها وبين

البحر ستة أميال وبينها وبين غدیر خم

ميلان)... ١٢٩

جزيرة العرب... ١٢٨

جمرة العقبة الكبرى... ١٢٦

الجمرة العقبة الوسطى... ١٥٩

الحديبية... ١٤٦

حنين... ١٤٦

خراسان... ١٤١

خيبر... ١١٨، ٨٩

الرحبة... ٥٨

الرياض... ٩٨

سرف (موضع على ستة أميال من

مكة... ١٢٩

السقيا (قرية جامعة من عمل الفرع بينهما

مما يلي الجحفة تسعة عشر ميلا وقيل

هي بئر بالمدينة أقول وهو الأرجح

كما ما يظهر من رواية المقداد)... ١٣٥

سقيفة بني ساعدة... ٤٩، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٥،

١٦٨، ١٥٨، ١٥٣، ٨٩

الصفاء... ١٢٩، ١٢٦

صرار موضع على ثلاثة أميال من المدينة

علي طريق العراق... ١٦٠

صفين... ١٠٥، ١٢٢  
الطائف... ٦٢  
طهران... ١٧١  
العراق... ١٥٩  
عرفات... ١٢٦  
عرفة... ٦١، ١٣٠، ١٤٤  
عسفان (منهلة من مناهل الطريق بين  
الجحفة والمدينة)... ١٢٩  
غدير خم... ٥٥، ٥٦، ١٤٣، ٥٧، ٥٨، ٦٠،  
٦١، ٦٢، ٧٤، ١٤٣، ١٤٥، ١٥٣  
فارس... ٨٩  
فلسطين... ٣٠  
مانشستر (مدينة في بريطانيا)... ١٥٣  
المدينة... ٦١، ٩٥، ١٢٨  
المروة... ١٢٦، ١٢٩  
المسجد الحرام... ٧٠، ١٢٦، ١٢٧  
مسجد الكوفة... ٥٥، ٥٨  
المسجد النبوي... ٤٩، ٦٩  
المشعر... ١٢٦  
مصر... ١٥٧  
مكة... ١٠٠، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٩، ١٣٩، ١٥٩  
منى... ١٢٦، ١٢٧، ١٣٣  
اليمن... ٥٧، ١٢٨، ١٥٩